بسم الله الرحمن الرحيم

الورقات
في أصول الفقه

جميع الحقوق محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى
١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

الناشر

الكويت - الجهراء - السوق القديم
مجمع كابيتول مول - السرداب - محل رقم ٢٤
Email : adahriah@yahoo.com
(00965) 99627333 - (00966) 559221028

الورقات
في أصول الفقه

تأليف

ضياء الدين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف
النيسابوري الشافعي
المشهور بإمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨هـ)

تحقيق

خايف النبهان

دار الظاهرية للنشر والتوزيع

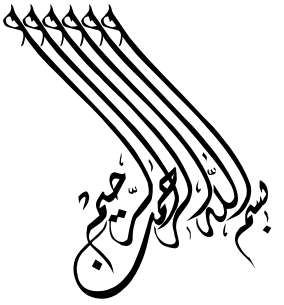
بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله رفيع الدرجات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المؤيد بالمعجزات الباهرات، وعلى آله الكرام وصحبه الأثبات.

وبعد ، فهذا كتاب : الورقات في أصول الفقه، لإمام الحرمين الجويني، اعتمدت في تحقيقه على: عشر نسخ خطية، وأحد عشر شرحا، ومطبوعة واحدة.

وقسمت هذا العمل قسمين: الأول قسم الدراسة، والثاني قسم التحقيق.

تضمن القسم الأول تعريفا موجزا بمؤلف الورقات، وبعض المسائل المتعلقة بالمتن، كبيان اسمه وإثبات نسبته لمؤلفه، والتعريف بموضوعه وترتيبه ومنهج مؤلفه فيه، وثناء العلماء عليه.

كما تناولت فيه جهود العلماء المختلفة في خدمة متن الورقات نسخا وطباعة وترجمة وتشجيرا واختصارا ونظما وشرحا، وتلا ذلك التعريف بالنسخ المعتمدة في التحقيق وبيان بعض منهجي في تحقيقه.

وقد تضمن آخر هذا القسم متن الورقات مجردا من التعليقات، تيسيرا لمن أراد حفظ ألفاظه وتدبر مسائله.

وفي القسم الثاني المتعلق بالتحقيق كان الهدف الرئيس الوصول إلى نص الورقات المعتمد، وبيان فروق النسخ.

ومما زاد من أهمية هذا العمل أن الاختلاف في نسخ الورقات قديم، فما من شارح للورقات من الشروح المعتمدة في التحقيق إلا ونص في موضع أو أكثر على اختلاف نسخ المتن.

كما تضمن هذا القسم تخريج الآيات والأحاديث الواردة في الكتاب تخريجا موجزا مناسبا لحال الكتاب.

واحتوى أيضا على عدد من التعليقات والنقولات التي توضح بعض عبارات المتن المبهمة.

وإنما كانت هذه التخريجات والتعليقات موجزة؛ لئلا أخرج عن الهدف الذي أردته من هذا العمل، وهو تحقيق متن الورقات لا شرحه.

وأود أن أشكر فضيلة الأخ الشيخ يوسف بن علي بن حسن بن بدر - حفظه الله تعالى - الذي راجع الكتاب قبل دخوله المطبعة وأفادنا كعادته.

وليعلم أن باب النصح مفتوح، والله أسأل القبول.

حايف النبهان
hayef74@yahoo.com

القسم الأول

دراسة كتاب الورقات في أصول الفقه

وفيه عشرة مباحث

- المبحث الأول: تعريف موجز بإمام الحرمين
- المبحث الثاني: بيان اسم الكتاب
- المبحث الثالث: إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه
- المبحث الرابع: موضوع الكتاب ومحتوياته
- المبحث الخامس: منهج المؤلف في كتابه
- المبحث السادس: ترتيب الكتاب
- المبحث السابع: ثناء العلماء على الكتاب
- المبحث الثامن: عناية العلماء بكتاب الورقات
- المبحث التاسع: بيان النسخ المعتمدة في التحقيق
- المبحث العاشر: متن الورقات المجرد

المبحث الأول

تعريف موجز بإمام الحرمين

- **اسمه ونسبته وكنيته:**

هو شيخ الإسلام الإمام الكبير، ضياء الدين أبو المعالي، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، الجويني النيسابوري الشافعي.

- **لقبه:**

أشهر ألقابه: «إمام الحرمين»، لقب بذلك لأنه جاور بمكة والمدينة يُدرس العلم ويفتي[١].

- **مولده:**

ولد في شهر محرم، سنة تسع عشرة وأربعمائة.

- **شيوخه:**

أخذ إمام الحرمين عن كبار علماء عصره، ومن أبرزهم:

(١) والد إمام الحرمين، شيخ الشافعية، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله النيسابوري (ت٤٣٨هـ)[٢].

(٢) الإمام البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت٤٥٨هـ)[٣].

(٣) الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت٤٣٠هـ)[٤]

---

(١) شرح الورقات في أصول الفقه لتاج الدين الفركاح (ص٦٩).

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء للذهبي (١٧/ ٦١٧-٦١٨) وطبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (٥/ ٧٣-٩٣).

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٣-١٧٠) وطبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٨-١٦).

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٥٣-٤٦٤) وطبقات الشافعية الكبرى (٤/ ١٨-٢٥).

● **تلاميذه:**

أخذ العلم عن إمام الحرمين عدد كثير جدا من التلاميذ، ومن أبرزهم:

(١) حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي الغزالي (ت٥٠٥هـ)[١].

(٢) إلكيا الهراسي، عماد الدين أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري (ت٥٠٤هـ)[٢].

(٣) الحافظ عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي النيسابوري (ت٥٢٩هـ)[٣].

● **مصنفاته:**

ألف إمام الحرمين مصنفات نفيسة في مختلف الفنون، وتقارب مصنفاته الثلاثين أو تزيد، وحسبي أن أذكر مصنفاته في أصول الفقه، وهي:

(١) البرهان في أصول الفقه، قال تاج الدين السبكي: «هذا الكتاب من مفتخرات الشافعية»[٤].

(٢) التلخيص في أصول الفقه[٥]، قال السبكي: «والذي أقوله ليستفاد، إني على كثرة مطالعتي في الكتب الأصولية للمتقدمين والمتأخرين، وتنقيبي عنها على ثقة بأني لم أر كتابا أجل من هذا التلخيص، لا لمتقدم ولا لمتأخر، ومن طالعه مع نظره إلى ما عداه من المصنفات، علم قدر هذا الكتاب»[٦].

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٣٢٢-٣٤٦) وطبقات الشافعية (٦/ ١٩١-٣٨٩).

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٣٥٠-٣٥٢) وطبقات الشافعية (٧/ ٢٣١-٢٣٤).

(٣) انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/ ١٢٧٥-١٢٧٦) وطبقات الشافعية الكبرى (٧/ ١٧١-١٧٣).

(٤) طبقات الشافعية الكبرى (٥/ ١٩٢) والكتاب حققه الدكتور عبد العظيم الديب وطبع في قطر.

(٥) هو تلخيص لكتاب التقريب والإرشاد للباقلاني، وقد حققه الدكتور عبد الله جولم النيبالي وشبير أحمد العمري في رسالتين علميتين في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، وطبع في دار البشائر في ثلاث مجلدات سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٦) الإبهاج في شرح المنهاج لتاج الدين السبكي (٢/ ١٠٩).

(٣) الورقات في أصول الفقه، وهي الرسالة التي أقوم بتحقيقها.

- **ثناء العلماء عليه:**

أثنى العلماء على إمام الحرمين ثناء كثيرا، ومن ذلك:

(١) قال الإمام أبو عثمان الصابوني وقد سمع كلامه: «صرف الله المكاره عن هذا الإمام، فهو اليوم قرة عين الإسلام، والذاب عنه بحسن الكلام»[١].

(٢) وقال أبو سعد السمعاني: «كان أبو المعالي إمام الأئمة في زمانه على الإطلاق، مجمعا على إمامته شرقا وغربا، لم تر العيون مثله»[٢].

(٣) وقال تاج الدين السبكي: «من ظن في المذاهب الأربعة من يداني فصاحته فليس على بصيرة من أمره، ومن حسب أن في المصنفين من يحاكي بلاغته فليس يدري ما يقول»[٣].

- **دراسات مستقلة حوله:**

ظهرت في هذا العصر دراسات عديدة عُنيت بإمام الحرمين، ومنها:

(١) الجويني إمام الحرمين، للدكتورة فوقية حسين[٤].

(٢) الإمام الجويني إمام الحرمين، للدكتور محمد الزحيلي[٥].

(٣) فقه إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني: (خصائصه، أثره، منزلته)، للدكتور عبد العظيم الديب[٦].

- **وفاته:**

توفي في الخامس والعشرين من ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربعمائة.

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥/ ١٧٣).

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/ ٤٦٩).

(٣) طبقات الشافعية الكبرى (٥/ ١٦٨).

(٤) طبع في المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، سنة ١٩٦٠هـ.

(٥) طبع في دار القلم بدمشق الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٦) رسالة علمية للحصول على درجة الدكتوراة من كلية دار العلوم بجامعة القاهرة، وطبعت في دار القلم بالكويت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

المبحث الثاني

بيان اسم الكتاب

لعل الإمام الجويني لم يطلق على مقدمته في أصول الفقه اسما خاصا، لكنه وصفها في بداية التصنيف بقوله: «هذه ورقات تشتمل على معرفة فصول من أصول الفقه».

وهذا ليس صريحا في تسمية الكتاب، لكنه كان كافيا لاستنباط بعض العلماء اسما منها.

فأسماه الإمام السبكي وغيره: «الورقات»[١].

وأسماه بعضهم: «الورقات في أصول الفقه»[٢]، وبعضهم: «الورقات في علم أصول الفقه»[٣].

وقد تكون زيادة: «في أصول الفقه» أو : «في علم أصول الفقه» بيان لموضوع الكتاب لا تتمة للتسمية.

ولا يعرف له اسم سوى ذلك، وقد يوصف بمقدمة إمام الحرمين ونحوها من الأوصاف.

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥/ ١٧١).

(٢) شرح الورقات في أصول الفقه لابن الفركاح (ص ٦٧).

(٣) قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين للحطاب (ص ٢).

المبحث الثالث

إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه

نسبة الكتاب إلى إمام الحرمين أبي المعالي الجويني مشتهرة جدا، تكاد أن تكون محل اتفاق، ويدل على ذلك أمور، منها:

(١) نساخ مخطوطات الكتاب مجمعون على نسبتها لإمام الحرمين الجويني.

(٢) شراح الكتاب متفقون على نسبة الكتاب لإمام الحرمين، بل إن بعضهم صدر الكتاب بترجمة الجويني[(١)].

(٣) كثير ممن ترجم للجويني قديما وحديثا نسب كتاب الورقات له، ومنهم إمام الشافعية تاج الدين السبكي[(٢)].

والحق أن المسألة غير مُجمَع عليها، فقد خالف في ذلك أحمد بن علي الدَّلْجِي[(٣)] وادعى أن الكتاب ليس للجويني، وأنه قد نسب إليه ليروج، واستدل لما ذهب إليه بأمرين:

الأول: أسلوب المؤلف وعباراته في كتاب الورقات لا يرقى إلى أسلوبه في بعض كتبه الأخرى.

الثاني: المخالفة بين أحكام الإمام الجويني وترجيحاته في كتابه الورقات وكتابه البرهان في أصول الفقه.

ونص ما ذكره الدلجي: «ولذلك تروج بعض الكتب بنسبتها إلى رجل

(١) ومن هؤلاء الذين ترجموا للجويني في بداية شرحهم: تاج الدين الفَزَاري الفِرْكَاح (ص٦٩) وابن زَكْرِي التلمساني في كتابه غاية المرام في شرح مقدمة الإمام (١/ ٢٦١-٢٦٢) وسمى الحطاب الرعيني المالكي شرحه على الورقات: «قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين».

(٢) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (٥/ ١٧٢)

(٣) أحمد بن علي بن عبد الله الشهاب الدلجي المصري الشافعي، اشتغل بمصر وفضل في النحو وغيره من العقليات، وكان فاضلا فصيح العبارة، توفي سنة ثمان وثلاثين وثمانمائة. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي (٢/ ٢٧).

مرموق بعين الجلالة، كما فعل في الورقات، حيث نسبت إلى إمام الحرمين، وليست له؛ بشهادة عباراته الفائقة الرائقة في باقي كتبه، ومخالفة الورقات لما في البرهان في التصحيح والحكم»[١].

ولا يسلم للدلجي ما ذهب إليه، لاعتبارات عدة:

(١) إن هذا القول شاذ، ومخالف لأقوال العلماء الذين نسبوا الكتاب لإمام الحرمين، وهم أكثر عددا وأعلم بأصول الفقه وبإمام الحرمين.

(٢) لم يبين الدلجي من مؤلف الورقات الحقيقي، وفي أي عصر ألفه ونسبه زورا لإمام الحرمين، وكيف انطلى ذلك على علماء ذلك العصر فمن بعدهم.

(٣) لم يكتف الدلجي بالتشكيك في نسبة الكتاب لإمام الحرمين، بل جزم بنفي النسبة دون ذكر دليل قاطع يؤيد ما ذهب إليه، وحاصل ما ذكره أمور مظنونة يمكن الجواب عنها.

(٤) تغاير الأسلوب بين كتاب الورقات وباقي كتبه مرده اختلاف المتلقي والهدف الذي من أجله أنشأ الكتاب، فالورقات مؤلف للمبتدئين من طلبة العلم بخلاف كتبه الأخرى.

(٥) مخالفة الورقات لما في كتاب البرهان في الحكم عائد إلى اختلاف ترجيح الإمام في المسائل التي اختلف حكمه فيها، وهذا يحصل لكثير من العلماء، وقد نقل الجويني في كتابه الورقات عن الإمام الشافعي في مسألة حجية قول الصحابي رأيين متضادين أحدهما جديد والآخر قديم.

(٦) تباعد الفترة الزمنية بين تأليف الورقات وبعض كتبه الأخرى قد يفسر أيضا تغاير الأسلوب واختلاف الترجيحات.

(٧) ما ذكره الدلجي من معطيات لم يختص بمعرفتها، بل هي ظاهرة لكل من قرأ كتب الإمام الجويني قديما وحديثا ومع هذا لم يذهبوا لما ذهب إليه.

وهذا كله يجعلنا ندفع كلام الدلجي، ونطمئن إلى صحة نسبة الكتاب إلى إمام الحرمين.

---

(١) الفلاكة والمفلوكون للدلجي (ص١٧).

المبحث الرابع

موضوع الكتاب ومحتوياته

كتاب الورقات لإمام الحرمين الجويني كتاب في علم أصول الفقه، مناسب لحال المبتدئين في هذا الفن.

وقد قدم الإمام الجويني لكتابه بمقدمة ذكر فيها مسائل عديدة، ثم انتقل لذكر أبواب أصول الفقه وموضوعاته.

أما المقدمة فقد ذكر فيها الآتي:

(١) تعريف أصول الفقه بالمعنى الإضافي: فَعَرَّفَ كلمة الأصل لغة، وكلمة الفقه اصطلاحا .

(٢) بيان الأحكام الشرعية: فذكر الأحكام التكليفية الخمسة: الواجب، والمندوب، والمباح، والمحظور، والمكروه، وذكر من الأحكام الوضعية قسمين: الصحيح والباطل، ولم يفرق بين الأحكام التكليفية والوضعية، بل ساق الأقسام السبعة على نسق واحد.

(٣) بيان بعض المسائل المنطقية، والتعريفات التي يُحتاج إلى تصورها في علم أصول الفقه: فذكر العلاقة بين العلم والفقه، ثم عرف: العلم، والجهل، والعلم الضروري، والعلم المكتسب، والنظر، والاستدلال، والدليل، والظن، والشك.

(٤) تعريف علم أصول الفقه بالمعنى اللقبي، أي: باعتبار كونه لقبا على هذا الفن المعروف.

وبعد ذلك انتقل إلى صلب الكتاب ومقصوده، فذكر أبواب أصول الفقه على سبيل الإجمال، فقال:

«وأبواب أصول الفقه: أقسام الكلام، والأمر والنهي، والعام والخاص، والمجمل والمبين، والظاهر والمؤول، والأفعال، والناسخ والمنسوخ، والإجماع، والأخبار، والقياس، والحظر والإباحة، وترتيب الأدلة، وصفة المفتي والمستفتي، وأحكام المجتهدين».

ثم شرع في شَرْحِ تلك الأبواب وتفصيلها، وبيان كل واحد منها، إلى نهاية الكتاب.

وقد عد شمس الدين المارديني (ت٨٧١هـ) في ثنايا كتابه: «الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات» تلك الأبواب، فبلغ بها تسعة عشر بابا[١]، على النحو التالي:

الرقم	الباب	الرقم	الباب
١	أقسام الكلام	١٠	النسخ
٢	الأمر	١١	الإجماع
٣	النهي	١٢	الأخبار
٤	العام	١٣	القياس
٥	الخاص	١٤	الحظر والإباحة
٦	المجمل	١٥	ترتيب الأدلة
٧	المبين	١٦-١٧	صفة المفتي والمستفتي
٨	الظاهر	١٨	التقليد
٩	الأفعال	١٩	الاجتهاد

* * *

(١) لا يخفى أن عدد الأبواب قد يختلف باختلاف النظر في كلام إمام الحرمين.

المبحث الخامس

منهج المؤلف في كتابه

يمكن تلخيص بعض منهج إمام الحرمين في كتابه الورقات في الآتي:

(١) لم يَبْنِ إمام الحرمين كتابه الورقات على كتاب آخر اختصارا أو تهذيبا، ولم يتقيد بترتيب كتاب معين.

(٢) كان الإيجاز في عرض المسائل وعدم التطويل السمة العامة للكتاب.

(٣) كتبت الورقات بلغة سهلة بعيدة عن التعقيدات اللفظية والمعنوية.

(٤) قدم لكتابه بمقدمة، ذكر فيها تعريف أصول الفقه وبعض المسائل المتعلقة به، وقد خلت مقدمة الكتاب من بيان اسم مؤلفه، وعنوان الكتاب، وسبب التأليف ومكانه وزمانه.

(٥) ذكر أبواب أصول الفقه مجملة، ثم شرع بتفصيلها.

(٦) لا يذكر أسماء للأبواب إلا نادرا؛ اكتفاء بذكرها مجملة في أول الأمر.

(٧) يُعْنَى الجويني بذكر التعريفات، وبيان أقسام الشيء المعرف، ومعرفة الأحكام المتعلقة بها.

(٨) يقتصر عادة في التعريفات على ذكر التعريف الاصطلاحي.

(٩) يقتصر غالبا على ذكر الراجح عنده في المسألة مجردا عن الدليل أو مع ذكر الدليل النقلي من الكتاب والسنة أو الدليل العقلي.

(١٠) ربما ذكر الخلاف في المسألة إن وجد، مكتفيا بعرض الأقوال في المسألة، وقد يرجح بينها.

(١١) تنوعت أساليبه في الترجيح، كأن يقول بعد أن يذكر حكما: «على الصحيح»، أو يصدر حكاية الرأي المرجوح بصيغة التمريض، كـ«قيل».

المبحث السادس

ترتيب الكتاب

تفرد الدلائي من بين الشراح ببيان طريقة إمام الحرمين في ترتيب أبواب أصول الفقه، وأنا أسوق نص كلامه بتمامه بالرغم من طوله لأمرين:

الأول: أن كلامه حسن رائق أخشى تشويهه أو إخفاء بعض محاسنه بالاختصار والتهذيب.

الثاني: أن الكتاب لما يطبع بعد، فلا يمكن لجماهير طلبة العلم الرجوع إليه، والاستفادة منه، وقد حقق في رسالتين علميتين في كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية، وما زالت الرسالتان حبيستي المكتبة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

قال الدلائي عند بيان أبواب أصول الفقه: «وبيان الحصر فيها وكيفية ضبطها، أنك قد عرفت أن أصول الفقه: مجموع طرق الفقه وكيفية الاستدلال بها، وكيفية حال المستدل بها.

أما العقلية، فلا مجال لها عند أئمة السنة في الأحكام؛ إذ لا تثبت إلا بالشرع.

وأما السمعية فإما منصوصة أو مستنبطة، والمنصوص إما قول أو فعل يصدر عمن لايجوز عليه الخطأ، وهو الله ورسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ومجموع الأمة، والصادر عن الرسول وعن الأمة إما قول أو فعل، والفعل لا يدل إلا مع القول فتكون الدلالة القولية مقدمة على الفعلية.

والقولية إما أن يكون النظر في ذاتها وهي الأوامر والنواهي، وإما في عوارضها، إما بحسب متعلقاتها وهي العموم والخصوص، أو بحسب كيفية دلالتها وهي المجمل والمبين.

والنظر في الذات مقدم على النظر في العوارض، فلا جرم باب الأمر مقدم على باب العموم والخصوص .

ثم النظر فيهما، أي: العموم والخصوص نظر في متعلق الأمر والنهي، والنظر في المجمل والمبين نظر في كيفية تعلق الأمر والنهي لتلك المتعلقات، ومتعلق الشيء مقدم على النسب العارضة بين الشيء ومتعلقه، فلا جرم قدم باب العموم والخصوص على المجمل والمبين .

وبعد الفراغ منه لابد من باب الأفعال، ثم هذه الأدلة قد ترد لإثبات حكم وأخرى لرفعه، فلا بد من باب النسخ، وإنما قدم على باب الإجماع لأن الإجماع لا يُنسخ ولا يُنسخ به، وكذلك القياس، ثم ذكر بعده باب الإجماع .

ثم الأقوال والأفعال قد يحتاج إلى التمسك بها من لم يشاهد النبي -صلى الله عليه وسلم- ولا أهل الإجماع، فلا تصل إليه إلا بالنقل، فلا بد من البحث الذي يفيد العلم، وهو باب الأخبار .

فهذه جملة أبواب أصول الفقه بحسب الأدلة المنصوصة .

ثم لما كان التمسك بها إنما يحصل بواسطة اللغات، فلا جرم باب اللغات مقدم على الكل، أما الدليل المستنبط فهو القياس .

فهذه أبواب طرق الفقه.

وأما أبواب كيفية الاستدلال بها فهو من باب التراجيح.

وأما كيفية حال المستدل بها، فالذى ينزل به حكم الله، إما عالم فلا بد له من الاجتهاد، وهو باب شرائط الاجتهاد وأحكام المجتهدين، أو عامي فلا بد له من الاستفتاء، وهو باب المفتي والمستفتي

فهذه مجموع أبواب أصول الفقه، ولم يخرج عنها إلا باب الحظر والإباحة، وليس عريقا في الفن، ومن ثم لم يذكره المحققون إلا في تضاعيف الكلام وأثناء المقدمات»[1] .

---

(١) المعارج المرتقيات للمرابط الدلائي (١/ ١٤٠-١٤١).

المبحث السابع

ثناء العلماء على الكتاب

امتازت ورقات إمام الحرمين الجويني بميزات كثيرة، منها:

(١) مكانة مؤلفها العلمية الكبيرة، وتقدمه في هذا الفن.

(٢) يسر العبارة وحسن الصياغة وعذوبة الألفاظ وسهولة التركيب.

(٣) صغر حجمها وصلاحيتها لأن تكون مدخلا للمبتدئين في هذا الفن.

ولذا فقد أثنى عليها العلماء، ووصفوها بما يعلي شأنها، ومن ذلك:

(١) قال تاج الدين الفركاح: «وله التصانيف المفيدة التي لم يسبق إلى مثلها، ومنها فيما اشتهر هذا الكتاب، الذي قد قل حجمه وعظم علمه ونفعه وظهرت بركته، احتوى على مسائل خلت عنها المطولات، وفوائد لا توجد في كثير من المختصرات»[(١)].

(٢) قال ابن قاوان: «وكان أحسن ما صنف فيه - يعني: أصول الفقه - وأنفع للمبتدئ من المختصرات، وأجمع وأنقح وألخص لما في المطولات، ورقات إمام الدنيا والدين ناصر الإسلام والمسلمين أبي المعالي عبد الملك ابن الشيخ أبي محمد الملقب بإمام الحرمين»[(٢)].

(٣) قال الحطاب الرعيني: «كتاب الورقات في علم أصول الفقه للشيخ الإمام العلامة صاحب التصانيف المفيدة أبي المعالي عبد الملك إمام الحرمين، كتاب صغر حجمه وكثر علمه وعظم نفعه وظهرت بركته»[(٣)].

---

(١) شرح الورقات في أصول الفقه لتاج الدين الفركاح (ص٧٠).

(٢) التحقيقات في شرح الورقات (ص٨٣).

(٣) قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين (ص٢).

المبحث الثامن

عناية العلماء بكتاب الورقات

لقد لقيت الورقات اهتماما كبيرا من العلماء، وتنوعت مظاهر عناية العلماء بها، حفظا ونسخا ومدارسة وتدريسا ونظما وشرحا واختصارا وطباعة وترجمة، وهذه إطلالة على بعض تلك الجهود.

أولا: كتابته ونسخه:

كان نسخُ متن الورقات أحد مظاهر الاهتمام به، ويدل على ذلك الاهتمام كثرة ما تبقى ووصل إلينا من مخطوطاته، وتنوعها في مكتبات العالم شرقا وغربا، وتنوع الأزمنة والقرون التي كتبت فيها هذه النسخ[(١)].

ثانيا: ترجمته:

ترجمت الورقات إلى بعض اللغات الأخرى غير العربية، ومنها ترجمة باللغة الفرنسية، وطبعت بتونس سنة ١٩٣٠هـ[(٢)].

ثالثا: تشجيره:

من مظاهر العناية بالورقات التي ظهرت في عصرنا تشجير مسائله وترتيبها وجعلها في رسوم توضيحية، وممن قام بذلك:

(١) الدكتور ياسر عجيل النشمي، في كتابه: بداية الأصولي[(٣)].

---

(١) انظر على سبيل المثال الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، قسم الفقه وأصوله (١١/٥٢٧-٥٣٣) ففيه ذكر (٨٤) نسخة خطية له، موزعة في مكتبات العالم المختلفة.

(٢) مذاهب الإسلاميين لعبد الرحمن بدوي (ص٦٨٩).

(٣) طبع في دار الضياء بالكويت.

(٢) بدر بن علي بن طامي العتيبي في كتابه: تشجير الورقات.

رابعا: اختصاره:

على الرغم من وجازة الورقات وصغرها فقد رأى بعض العلماء أنه يمكن تحصيل معانيها بألفاظ أقل وعبارات أخصر، وممن قام باختصارها:

(١) إبراهيم بن موسى بن بلال الكركي الشافعي (ت٨٥٣هـ)، قال البقاعي: «واختصر ورقات الإمام في مقدار نصفها»[١].

(٢) علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي (ت٩٥٢هـ)[٢]، وقد شرح مختصره عالم لم أهتد لترجمته يدعى عبد الحق بن عبد المنان[٣].

خامسا: تحقيقه وطبعه:

طبعات متن الورقات كثيرة، ومنها[٤]:

(١) طبع في مطبعة عثمان عبد الرزاق، سنة (١٣٠٣هـ).

(٢) طبعة المكتبة الميمنية بمصر، سنة (١٣٣٢هـ).

(٣) طبعة مكتبة محمد علي صبيح وأولاده، وهي طبعة قديمة ظاهرا، ولم يذكر تاريخها.

(٤) طبع سنة ١٣٧٠هـ، وأعيد طبعه في الرياض سنة ١٣٧٤هـ على نفقة عبد العزيز بن محمد الشثري[٥].

---

(١) عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران لإبراهيم بن حسن البقاعي (٢/ ١٠٦) وانظر ترجمة الكركي في نفس الكتاب (٢/ ١٠٢-١٠٦) والضوء اللامع للسخاوي (١/ ١٧٥-١٧٨) وقد عد السخاوي من مؤلفاته: مختصر الورقات لإمام الحرمين.

(٢) انظر ترجمته في الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة لنجم الدين الغزي (٢/ ١٩٢-١٩٦) وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي (١٠/ ٤١٩-٤٢١).

(٣) الكتاب مخطوط ضمن مقتنيات مكتبة الحرم المكي.

(٤) انظر الدليل إلى المتون العلمية لعبد العزيز بن قاسم (ص٣٠٨-٣٠٩).

(٥) شرح الورقات في أصول الفقه لسعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري (ص١٤).

(٥) طبعة دار التراث، سنة (١٣٩٧هـ)، بتحقيق الدكتور عبد اللطيف بن محمد العبد.

(٦) طبعة مكتبة ابن خزيمة بالرياض، سنة (١٤١٢هـ)، بتقديم وتعليق الدكتور فريد مصطفى سلمان.

(٧) ضبط متن الورقات، لكمال بن ثابت بن قائد العدني، حققه على خمس نسخ خطية، ولم أطلع عليه، ووددت أني قد فعلت، لكني لم أجده.

(٨) طبعة ضمن مجموعة أربعة متون أصولية، في دمشق، بتعليقات الشيخ جمال الدين القاسمي، فرغ منها سنة ١٣٢٤هـ ، (من ص٧٢-٣٩)[١].

(٩) طبعة باعتناء محسن صالح الكوردي في مقدمة تحقيقه لشرح الورقات لابن الصلاح (ص٨٣-٩٠).

(١٠) متن الورقات كما ورد في غاية المرام في شرح مقدمة الإمام لابن زكري التلمساني، طبعة باعتناء الدكتور محند أوإدير مشناد في خاتمة تحقيقه للكتاب (٢/ ٨٧٦-٨٩٠) المطبوع سنة (١٤٢٦هـ) مع مقابلته بالمتن المطبوع المتداول.

ولم تكن الورقات ضمن مجموع مهمات المتون الذي كان يطبع في مصر منذ أكثر من مائة سنة.

وأما اليوم فطبعاتها منتشرة في غالب دور النشر، ومنهم من يطبعها مفردة، وربما أضيف إليها نظم العمريطي، ومنهم من يطبعها ضمن مجموعة متون علمية كثيرة في فنون مختلفة.

وأرجو أن تضيف هذه الطبعة جديدًا إلى المكتبة الإسلامية .

---

(١) معجم المطبوعات العربية والمعربة ليوسف سركيس (٢/ ١٩٨٠-١٩٨١) وملحق فهرس الكتب الموجودة بالمكتبة الأزهرية إلى سنة ١٣٨٢هـ (ص٢٨).

سادسا: نظمه[١]:

لقد نظم كتاب الورقات جماعة منهم:

(١) الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الطوخي الشافعي، المعروف بابن رجب وبالطوخي (ت٨٩٣هـ)[٢].

(٢) عبد القادر بن محمد بن أحمد بن علي بن المظفر الشافعي (توفي بعد ٨٩٦هـ)[٣].

(٣) كمال الدين محمد بن محمد المقدسي المعروف بابن أبي شريف (ت٩٠٦هـ)، واسم منظومته: «الدرر المشرقات في نظم الورقات»[٤].

(٤) شرف الدين يحيى بن نور الدين بن موسى بن رمضان بن عميرة الشافعي المشهور بالعمريطي (توفي بعد سنة ٩٨٩هـ)[٥]، واسم منظومته: «تسهيل الطرقات في نظم الورقات»، وهي أشهر منظومات الورقات.

(٥) أبو بكر بن أبي القاسم بن أحمد بن أبي بكر الأهدل (ت١٠٣٥هـ)[٦].

---

(١) انظر لمزيد من التفصيل ومعرفة شروح بعض هذه المنظومات: جامع الشروح والحواشي لعبد الله محمد الحبشي (٣/ ٢٤٧٣-٢٤٧٦) والإشارات إلى شروح الورقات للدكتور عمر غني سعود العاني، وأعلام أصول الفقه الإسلامي ومصنفاتهم للدكتور محمد مظهر بقا (٣/ ٨٦-٩٨)، وتحقيق كتاب غاية المرام في شرح مقدمة الإمام لابن زكري التلمساني (١/ ٩٢-٩٥).

(٢) ذكره السخاوي في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع(٢/ ١٢١) وانظر ترجمة الناظم في نفس المصدر (٢/ ١٢١-١٢٢).

(٣) يوجد نسخة منها في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء كما في الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، قسم الفقه وأصوله (١١/ ١٥١) وانظر ترجمة الناظم في الضوء اللامع للسخاوي (٤/ ٢٨٥-٢٨٦).

(٤) انظر ترجمته في الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل لتلميذه مجير الدين الحنبلي العليمي (٢/ ٥٠٢-٥٠٧) وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد (١٠/ ٤٣-٤٤)، والنظم مخطوط في دار الكتب المصرية.

(٥) انظر ترجمته في هدية العارفين (٢/ ٥٢٩)، والنظم مطبوع مشهور متداول.

(٦) ذكره المحبي في خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (١/ ٦٦) و انظر ترجمة الناظم في نفس المصدر (١/ ٦٤-٦٨).

(٦) عبد الجواد بن شعيب بن أحمد بن عباد القنائي الشافعي المصري (ت١٠٧٣هـ)[١].

(٧) محمد بن إبراهيم بن المفضل بن إبراهيم اليمني (ت١٠٨٥هـ)[٢].

(٨) الشيخ محمد بن أحمد بن قاسم بن محمد ساسي البوني (ت١١١٦هـ)[٣]، واسم منظومته: «كنز النفوس الشائقات لنظم الورقات».

(٩) أبو عبد الله محمد بن القاسم بن زاكور الفاسي المالكي (ت١١٢٠هـ)[٤].

(١٠) عبد الله بن الحاج حمى الله (ت١٢٠٩هـ)[٥].

(١١) عثمان بن محمد بن أحمد بن سند الوائلي النجدي البصري (ت١٢٤٢هـ)[٦]، واسمه منظومته: «الشذرات الفاخرة للورقات المزهرات الناضرة»[٧].

(١٢) سيدي محمد بن المختار الكنتي الشنقيطي (ت١٢٤٤هـ)[٨]، واسم

---

(١) ذكره المحبي في خلاصة الأثر (٢/ ٣٠١) وانظر ترجمة الناظم في نفس المصدر (٢/ ٣٠١-٣٠٣).

(٢) ذكره المحبي في خلاصة الأثر (٣/ ٣١٩) وانظر ترجمة الناظم في نفس المصدر (٣/ ٣١٨-٣٢١) والبدر الطالع للشوكاني (ص٦١٢-٦١٣).

(٣) انظر شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن محمد مخلوف (ص٣٣٠).

(٤) ترجمته في هدية العارفين (٢/ ٣١٠) وقد عزا له نظم الورقات، وشجرة النور الزكية (ص٣٣٠-٣٣١) وقد عزا له شرح الورقات، وسيأتي.

(٥) ذكره الباحث محمد محفوظ بن أحمد في مقدمة تحقيقه لشرح محمد يحيى الولاتي على نظم الكنتي (ص٢).

(٦) انظر ترجمته في علماء نجد خلال ثمانية قرون لعبد الله بن عبد الرحمن آل بسام (٥/ ١٤٣-١٥٥).

(٧) حققه عبد الله حمود سليمان العتيبي في رسالة علمية بجامعة الكويت.

(٨) ترجم له محمد محفوظ بن أحمد في مقدمة تحقيقه لشرح محمد يحيى الولاتي على النظم (ص٩-١٠) وانظر بلاد شنقيط المنارة والرباط للخليل النحوي (ص٥٦٢).

نظمه: «مِنَح الفَعَّالِ في ورقات أبي المعالي».

(١٣) التجاني بن باب بن أحمد بيب بن عثمان بن محمد بن عبد الرحمن بن الطالب الشنقيطي (توفي بعد ١٢٦٠هـ)[١].

(١٤) محمد المامي الشمشوي الشنقيطي (ت١٢٨٢هـ)[٢].

(١٥) إبراهيم بن عبد القادر خرما (ت ١٣٠٨هـ)[٣].

(١٦) مصطفى بن محمد بن فاضل الشهير بماء العينين الشنقيطي (ت١٣٢٨هـ)[٤].

(١٧) محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن الديسي المسيلي الجزائري (ت١٣٣٩)[٥]، واسمها: سلم الوصول إلى الضروري من الأصول[٦].

(١٨) محمد المدني بن الغازي الرباطي (ت١٣٧٨هـ)[٧].

(١٩) محمد بن الحسن الحامدي الألماسي[٨].

(٢٠) الشيخ محمد الطاهر التليلي[٩].

---

(١) ذكره أحمد بن الأمين في الوسيط في تراجم أدباء شنقيط (ص٧٠) ومحمد مخلوف في شجرة النور الزكية (ص٣٩٩) وانظر ترجمته فيهما، الوسيط (ص٦٩-٧٢) وشجرة النور (ص٣٩٨-٣٩٩).

(٢) ذكره الخليل النحوي في كتابه: بلاد شنقيط المنارة والرباط (ص٥٧٦).

(٣) ذكره عبد الله بن محمد الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٧٥) وذكر أن منه نسخة مخطوطة في المعهد العالي للدراسات الإسلامية ببيروت.

(٤) انظر ترجمته في الوسيط في تراجم أدباء شنقيط لأحمد الشنقيطي (ص٣٦٥-٣٦٨) وللمؤلف شرح على منظومته، سماه الأقدس على الأنفس، وهو مطبوع.

(٥) انظر ترجمته في هدية العارفين (٢/ ٣٩٩) ولعمر بن قينة كتاب: الديسي حياته وآثاره، طبع في الجزائر.

(٦) طبع في دار المجتمع بالجزائر سنة ١٤١٤هـ بعناية عبد الرحمن السوسي، وللناظم شرح على منظومته سماه: النصح المبذول لقراء سلم الوصول.

(٧) النظم مطبوع في المغرب سنة ١٣٦٧هـ. جامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٧٦).

(٨) أعلام أصول الفقه ومصنفاتهم لمحمد مظهر بقا (٣/ ٨٨) ومقدمة تحقيق غاية المرام (١/ ٩٤).

(٩) مقدمة تحقيق غاية المرام (١/ ٩٥)، وذكر أن الدكتور أبا القاسم سعد الله قد ذكر المنظومة في

وكثير من هذه المنظومات عليها شرح أو أكثر، فتعد هذه الشروح دائرة في فلك الجهود حول متن الورقات.

سابعا: شرحه[١]:

شروح الورقات عديدة، وممن شرحها[٢]:

(١) تاج الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن سِباع الفزاري المعروف بالفِرْكَاح (ت٦٩٠هـ)[٣]، وذكر الدكتور عبد الرحمن بدوي أن اسم شرحه: «الدركات»[٤]، وتمام التسمية في الفهرس الشامل (١١/ ٥٣٣): «الدركات في شرح الورقات»، وهو أول شروح متن الورقات[٥].

ترجمة التليلي، وأحال على مقدمة كتاب التليلي بدائع الجنان واللسان في غريب الألفاظ ومسائل القرآن (ص١٠).

(١) انظر لمزيد من التفصيل ومعرفة حواشي بعض هذه الشروح: كتاب جامع الشروح والحواشي لعبد الله محمد الحبشي (٣/ ٢٤٦٧-٢٤٧٣) والإشارات إلى شروح الورقات للدكتور عمر غني سعود العاني، وأعلام أصول الفقه الإسلامي ومصنفاتهم للدكتور محمد مظهر بقا (٣/ ٨٦-٩٨)، ومقدمة تحقيق كتاب غاية المرام في شرح مقدمة الإمام لابن زكري التلمساني (١/ ٨٣-٩٢).

(٢) أقتصر ههنا على ذكر من شرحها في مصنف خاص، لا من ذكر في ترجمته أنه قام بشرحها تدريسا.

(٣) الفركاح لقبه سمي بذلك لاعوجاج في رجليه، ولقبه بعضهم ابن الفركاح وفيه نظر؛ إذ إنه لقب ولده، وانظر ترجمة الفركاح في طبقات الشافعية الكبرى للسبكى (٨/ ١٦٣-١٦٤) وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة (١/ ٤٩٣-٤٩٥) وممن اعتنى بالكتاب الدكتورة سارة الهاجري حيث حققته لنيل درجة الماجستير من جامعة الكويت وطبع في دار البشائر، كما حققه حسن عباس قطب وطبعته مؤسسة قرطبة بالقاهرة .

(٤) مذاهب الإسلاميين (ص٦٨٩هـ).

(٥) ينسب للحافظ تقي الدين ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) شرح على الورقات، ولو صح ذلك لكان ابن الصلاح أول من شرح متن الورقات، والناظر في كتاب ابن الصلاح مخطوطا ومطبوعا يرى أن مادته متطابقة مع مادة كتاب الفركاح، وأن الفروق بين الكتابين لا تختلف عن الفروق بين نسخ الكتاب الواحد، فأحدهما نسخة من الآخر، والحق أن الخلاف قديم، فالنسخ الخطية تارة تنسب الكتاب لابن الصلاح وتارة للفركاح، والشراح بعدهما منهم من ينقل عن

(٢) سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت٧٩١هـ)[١]، وأسماه الدكتور عبد الرحمن بدوي: «إرشاد الفحول»[٢]، وتشكك بعض الباحثين في نسبته للتفتازاني؛ وهو تشكك مبرر؛ إذ لو كان له لعُرف وانتشر وذُكر واشتهر؛ لمكانة مؤلفه الكبيرة[٣].

(٣) جلال الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت٨٦٤هـ)[٤]، وشرحه أشهر شروح كتاب الورقات، وأكثرها انتشارا،

الكتاب وينسبه لابن الصلاح كابن قاوان، ومنهم من ينقل عنه وينسبه للفركاح كابن إمام الكاملية، فلعل الكتاب لابن الصلاح ونَسَخَ الفركاح منه نسخة لنفسه بخطه فنسب إليه من بعده، أو يكون الكتاب للفركاح واشتبه على بعض النساخ فحرف الفركاح إلى ابن الصلاح، وساعده في هذا اللبس كما ذكر الدكتور عمر العاني في الإشارات (ص٢٦) تشابه كتابة الفركاح والصلاح، وتطابق لقبيهما، فكلاهما أطلق عليه شيخ الإسلام ومفتي الشام، ويضاف إلى ذلك اتفاق مذهبيهما وتقارب زمنيهما، والأقرب عندي أن الكتاب للفركاح لأن عدد النسخ الخطية التي تنسب الكتاب له أكثر من تلك التي تنسبه لابن الصلاح، فقد جاء في الفهرس الشامل مثلا (١٤) نسخة خطية من شرح الفركاح (٤/ ١٤٢-١٤٣) وثلاث نسخ فقط من شرح ابن الصلاح (٥/ ٦٤٣)، ولنص عدد من العلماء الذين ترجموا للفركاح كالسبكي وغيره أن له شرحا على الورقات في حين أن أيا ممن ترجم لابن الصلاح في حدود اطلاعي لم ينسب له شرحا على الورقات، هذا والشرح المنسوب لابن الصلاح حقق في رسالة علمية في العراق، وطبع في مكتبة نزار مصطفى الباز بتحقيق الباحث محمد صالح ملا الكوردي.

(١) انظر ترجمته في الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر (٤/ ٣٥٠) وشذرات الذهب لابن العماد (٨/ ٥٤٧-٥٤٩).

(٢) مذاهب الإسلاميين (ص٦٩٠هـ).

(٣) الكتاب مخطوط، وعندي صورة من نسخة مكتبة المسجد النبوي الشريف، وجاء في أولها «... وبعد فيقول العبد الفقير إلى الله تعالى مسعود بن عمر التفتازاني...» هذا ويقوم الباحث صلاح بن عبد الرحمن الزامل بتحقيقه لنيل درجة الماجستير من جامعة المدينة العالمية معتمدا على ثلاث نسخ خطية، فلعله يقطع الشك باليقين في بيان نسبة الكتاب.

(٤) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٧/ ٣٩-٤١) وشذرات الذهب لابن العماد (٩/ ٤٤٧-٤٤٨) ومن أحسن طبعاته الطبعة التي حققها الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، وطبعته مكتبة العبيكان بالرياض في مجلد، وذهب بعض الفضلاء إلى أن للمحلي شرحين: كبير اختصر به شرح الفركاح، وصغير هو المشهور المتداول، ولا أظنه يصح؛ لعدم ذكر ذلك

وعليه شروح وحواش كثيرة منها شرح الورقات الكبير لابن قاسم العبادي (ت٩٩٤هـ)[(١)].

(٤) شمس الدين محمد بن عثمان بن علي المارديني الشافعي (ت٨٧١هـ)[(٢)]، واسم شرحه: «الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات»[(٣)].

(٥) محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن علي القاهري الشافعي المشهور بابن إمام الكاملية (ت٨٧٤هـ)[(٤)].

في ترجمة المحلي، ولعدم احتفاء العلماء بهذا المختصر مع عنايتهم التامة بجميع مصنفات المحلي، ولأن ما وصف بأنه الشرح الكبير مقارب في حجمه لما قيل إنه شرحه الصغير، ولأنه لا يوجد أحد ممن شرح كتاب المحلي أو عمل عليه حاشية ذكر أن هذا هو الشرح الصغير، أو أشار إلى الكبير، وعندي مما قيل إنه الشرح الكبير نسخة مخطوطة جاء في صفحة عنوانها: «شرح ورقات إمام الحرمين للعلامة المحقق جلال الدين المحلي الأنصاري»، والكتاب كما ذكر مختصر لشرح الفركاح، ولا تجد في مقدمة الكتاب وثناياه وخاتمته ما يؤكد النسبة للمحلي عدا ما ذكر في العنوان، وهذا ليس بقاطع لاحتمال السهو والخطأ من الناسخ، وقد قيل إن الكتاب يحقق حاليا في رسالة علمية فلعل الباحث بجمعه للنسخ الخطية ودراسته المعمقة للكتاب يستطيع الجزم بإثبات النسبة أو نفيها عن الإمام المحلي.

(١) انظر ترجمته في شذرات الذهب لابن العماد (١٠/ ٦٣٦-٦٣٧) وقد شرح العبادي في كتابه شرح المحلي على الورقات، وحقق في رسالتين علميتين لنيل درجة الماجستير من جامعة الأزهر وطبع في مؤسسة قرطبة بالقاهرة في مجلدين، كما حقق في رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراة من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وللعبادي مختصر على الشرح الكبير هو المسمى بالشرح الصغير، مطبوع بالمطبعة المنيرية على هامش كتاب إرشاد الفحول للشوكاني.

(٢) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٨/ ١٤٨-١٤٩).

(٣) حققه الدكتور عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، وطبعته مكتبة الرشد بالرياض.

(٤) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٩/ ٩٣-٩٥) والبدر الطالع للشوكاني (ص٧٦٠-٧٦١)، وقد حقق الشرح الدكتور عمر غني سعود العاني وطبعته دار عمار في الأردن، وذكر الشيخ عبد الله بن محمد الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٧٢) شرحا لعلي بن بدر الدين الحوراني (توفي بعد ١٠٢٩هـ) وذكر أن نسخة خطية من الكتاب توجد في المكتبة

(٦) سراج الدين عمر بن أحمد بن محمد البلبيسي الشافعي (ت٨٧٨هـ)، وله على الورقات شرحان، الأول: «التحقيقات في شرح الورقات» والثاني: «التنبيهات إلى التحقيقات» وهو مختصر الأول[١].

(٧) زين الدين قاسم بن قطلوبغا المصري الحنفي (ت٨٧٩هـ)[٢].

(٨) شهاب الدين الحسين بن أحمد بن محمد بن أحمد البدر الكيلاني الشافعي المكي المعروف بابن قاوان (ت٨٨٩هـ)[٣]، واسم شرحه: «التحقيقات في شرح الورقات»[٤].

البدرية بالقدس، وأحال على الفهرس الشامل (٥/ ٦٤٣فقه)، وبالرجوع إلى الفهرس الشامل(٥/ ٦٤٢فقه) وجدت الإحالة في الفهرس على مكتبة الحرم النبوي لا المكتبة البدرية، وبالرجوع إلى فهرسة الحرم النبوي وجدت الاسم علي بن بدر الدين بن محمد الحرواني - لعلها تصحيف الحوراني - وأن عليا هذا ناسخ لنسخة من شرح ابن إمام الكاملية أتم نسخها سنة (١٠٢٩هـ)، وليس شارحا للورقات، وأما الإحالة على المكتبة البدرية بالقدس فوهم لأن الرقم المحال عليه هو لشرح منسوب لمنصور الطبلاوي كما في الفهرس الشامل (٥/ ٦٤٣) وجامع الشروح (٣/ ٢٤٧٢)، هذا ونسب بعض الفضلاء شرحا آخر لعثمان بن يوسف الحموي ورد ذلك الدكتور عمر العاني بعد أن اطلع على الكتاب مخطوطا في بغداد، وتبين له أن الكتاب لابن إمام الكاملية وأن الحموي ناسخ الكتاب كما هو واضح في آخره، وكذا أفاد الدكتور العاني عدم صحة وجود شرح لزكريا الأنصاري على الورقات وأن الإحالة التي يذكرها بعض الفضلاء للدلالة على وجود الكتاب في بغداد إنما هي لإحدى نسخ شرح ابن إمام الكاملية أيضا. انظر الإشارات إلى شروح الورقات للدكتور عمر العاني (ص١٣-١٤).

(١) ذكرهما السخاوي في الضوء اللامع (٦/ ٧٢) وانظر ترجمة البلبيسي في نفس المصدر، واكتفى السخاوي في تسمية الأول بالتحقيقات، والتسمية على التمام: «التحقيقات في شرح الورقات»، كما في إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون لحاجي خليفة (٢/ ٧٠٣).

(٢) ذكره السخاوي في الضوء اللامع (٦/ ١٨٧)، وانظر ترجمة ابن قطلوبغا في الضوء اللامع (٦/ ١٨٤-١٩٠) وشذرات الذهب لابن العماد (٩/ ٤٨٧-٤٨٨) .

(٣) ذكره السخاوي في الضوء اللامع (٣/ ١٣٦) وانظر ترجمته في نفس الكتاب (٣/ ١٣٥-١٣٧).

(٤) حققه الدكتور الشريف سعد بن عبد الله بن حسين في رسالة علمية على نسخة واحدة لم يجد غيرها، مصدرها مكتبة أحمد الثالث بتركيا، وهو مطبوع في دار النفائس بالأردن في مجلد، وقد ذكر الشيخ عبد الله الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٧٣) شرحا لحسين بن شهاب الدين الغيلاني -وكان قد ذكر شرح ابن قاوان- ولم يذكر تاريخ وفاته وترك بدلها

(٩) أبو العباس أحمد بن محمد بن زكري المغراوي التلمساني المالكي (ت٩٠٠هـ)[١]، واسم شرحه: «غاية المرام في شرح مقدمة الإمام»[٢].

(١٠) أبو الحسن علي بن ناصر بن محمد بن أحمد البلبيسي ثم المكي الشافعي المعروف بالحجازي (توفي بعد٩١٦هـ)[٣]، واسم شرحه: «إدراكات الورقات»[٤].

نقطا، ما يدل أنه لم يتعرف عليه، وأحال على الفهرس الشامل (٥/ ٦٤٥فقه) وفيه أن المخطوط يوجد في طوبقبوسراي برقم (٣١٧٩) وتتكون من ١١٤ورقة وزيد في اسم مؤلفه: الكوان، وأظن أن هذه النسخة هي نسخة أخرى لكتاب ابن قاوان، فإن ابن قاوان اسمه حسين ولقبه شهاب الدين ونسبته الكيلاني، ولعل وجود كلمة «ابن» بين حسين وشهاب الدين خطأ من المفهرس، وأما التشابه بين الغيلاني والكيلاني فواضح، وكأن الكوان تصحيف قاوان أو لغة أخرى له، كما أن حجم الكتابين متقارب ولو صحت هذه النتيجة لوُجدت نسخة خطية أخرى من شرح ابن قاوان، يستطيع المحقق أن يستفيد منها في طبعات لاحقة للكتاب.

(١) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (١/ ٣٠٣) ومقدمة تحقيق شرحه على الورقات للدكتور محند مشنان (١/ ٩٩-٢٤١)

(٢) حققه تحقيقا بديعا الدكتور محند أوإدير مشنان في رسالة علمية للحصول على درجة الماجستير، وطبعته دار التراث بالجزائر في مجلدين، كما حققه أخونا الدكتور خالد شجاع العتيبي في رسالة علمية للحصول على درجة الماجستير من الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ولمَّا يطبع بعد.

(٣) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٦/ ٤٥-٤٧) والكواكب السائرة لنجم الدين الغزي (١/ ٢٧٨).

(٤) إيضاح المكنون لحاجي خليفة (٢/ ٦٨٥) وهدية العارفين لإسماعيل باشا (١/ ٧٤١)، وقد ذكر الشيخ عبد الله الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٦٨) شرحا لأبي الحسن علي بن أحمد مكي الرازي (ت٥٩٨هـ) وأحال على الفهرس الشامل (١/ ٢٧١فقه) وفيه أن نسخة مخطوطة من الكتاب توجد في آيا صوفيا بتركيا، وسماه: «إدراك الورقات في شرح الورقات»، ولو صح لكان هذا أول شروح الورقات المعلومة إطلاقا، ولا أظنه يصح، والغالب أن الاسم محرف، وأن الصواب أن هذه نسخة أخرى من نسخ شرح البلبيسي المسمى بإدراكات الورقات، فالبلبيسي أبو الحسن علي بن ناصر بن محمد بن أحمد المكي الحجازي، فسقط ناصر ومحمد، وتصحفت الحجازي إلى الرازي، ويؤيد ذلك أنه لا يذكر في ترجمة الرازي قيامه بشرح متن الورقات، ويبعد أن يكون أول شارح للورقات، ولا يذكر

(١١) أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب الرعيني المالكي (ت٩٥٤هـ)[١]، واسم شرحه: «قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين»[٢]، ويلي شرح المحلي في الشهرة وعناية العلماء به وكتابة الحواشي عليه.

(١٢) شهاب الدين أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي (ت٩٥٧هـ)[٣]، واسم شرحه: «غاية المأمول في شرح ورقات الأصول»[٤].

(١٣) محمد أبو النصر بن ناصر الدين سالم الطبلاوي الشافعي (ت٩٦٦هـ)[٥].

ذلك في ترجمته، والشيخ الحبشي معذور وجهده مقدر مشكور، والأوهام -إن وجدت في كتابه العظيم الفائدة- غالبها من المفهرسين والنساخ الذين ينقل عنهم.

(١) انظر ترجمته في درة الحجال في أسماء الرجال لابن القاضي (٢/ ١٨٨-١٨٩) وشجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (ص٢٧٠).

(٢) طبع عدة مرات منها طبعة دار إيلاف بالكويت بتعليق الشيخ أحمد ولد ملاي عمر الشنقيطي، وذكر الدكتور محند مشنان في مقدمة تحقيقه لشرح ابن زكري التلمساني (١/ ٨٧) أنه قام بتحقيقه لإعداد مذكرة تمهيدية في إطار إعداد رسالة الماجستير ولم يطبعه في حدود علمي، وليته يفعل.

(٣) انظر ترجمته في شذرات الذهب لابن العماد (١٠/ ٤٥٤-٤٥٥) والكواكب السائرة للغزي (٢/ ١٢٠-١٢١).

(٤) حققه عثمان يوسف حاجي أحمد الأصولي في رسالة علمية لنيل درجة الماجستير من كلية الدعوة الإسلامية بطرابلس الغرب وطبعته مؤسسة الرسالة ببيروت، ويميل الدكتور عمر العاني في الإشارات إلى شروح الورقات (ص١٥-١٦) إلى أن للرملي شرحا آخر على الورقات، معتمدا على ما جاء في بعض فهارس المخطوطات، حيث نسبت للرملي شرحا آخر وذكرت من مقدمته وخاتمته ما يغاير مقدمة الرملي وخاتمته في غاية المأمول، والحق أن ذلك لا يصح والخطأ من المفهرس أو الناسخ حيث نسب النسخة الخطية للرملي، لأن تلك النسخة لابن إمام الكاملية بدليل مطابقة المقدمة والخاتمة المنقولة لما في كتاب ابن إمام الكاملية.

(٥) انظر ترجمته في شذرات الذهب (١٠/ ٥٠٦-٥٠٧) والكواكب السائرة (٢/ ٣٢-٣٣)، وشرحه ما زال مخطوطا في مكتبة الأزهر، والنسخة ناقصة الآخر، وذكر عبد الله الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٧٢) والدكتور عمر العاني في الإشارات إلى شروح الورقات (ص١٨) شرحا آخر لمنصور سبط محمد بن سالم الطبلاوي، وفي قلبي منه شك لأني لم

(١٤) شرف الدين يوسف بن عبد الوهاب بن أبي بكر العيثاوي الشافعي (ت٩٧٦هـ)[١].

(١٥) أبو الخير بن محمد بن محمد الطبري (من أهل القرن العاشر)[٢].

(١٦) يحيى بن عبد الله المصري الشافعي الشهير بإمام الكاملية (ت١٠١٥هـ)[٣].

أجد في ترجمة منصور ما يؤيد أنه شَرَح الورقات، والعادة تقتضي اكتفاءه بشرح جده وانصرافه إلى شرح متن آخر، وقد أحال الحبشي على الفهرس الشامل (٥/ ٦٤٣فقه) وفيه أن نسخة مخطوطة من الكتاب توجد في المكتبة البدرية بالقدس، وأحال الدكتور العاني على فهرس المكتبة الأزهرية (٢/ ٥١)، أما المكتبة الأزهرية فالرقم المحال عليه هو شرح الجد محمد الطبلاوي جزما، وأما النسخة القدسية فغالب الظن أنها له كذلك، وبها يمكن استدراك النقص الذي لحق بالكتاب، والله أعلم.

(١) انظر ترجمته في الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة لنجم الدين الغزي (٣/ ١٩٨-١٩٩) وهدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي (٢/ ٥٧٣)، قال الغزي: «وله تآليف منها: شرح الغاية، وشرح الورقات»، وذكر الدكتور عمر العاني أن للعيثاوي نظما على الورقات، وأن شرح العيثاوي للورقات إنما هو على نظمه لا على متن الورقات، وأحال على ذيل تاريخ الأدب العربي لبروكلمان (١/ ٤٩٧).

(٢) طبع بفاس بحاشية قاضيها عبد الله بن الخضراء السلوي. أعلام أصول الفقه الإسلامي ومصنفاتهم للدكتور محمد مظهر بقا (٣/ ٩٣).

(٣) ذكر شرحه المحبي في خلاصة الأثر (٤/ ٤٨٩) وانظر ترجمته في نفس المصدر والإحالة، وذكر الشيخ عبد الله بن الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٦٨) والدكتور محمد مظهر بقا في أعلام أصول الفقه (٣/ ٩٤) من شروح الورقات شرحا لأبي بكر يحيى بن عبد الله بن محمد بن زكريا الغرناطي (ت٨٠٦هـ)، واشتركا في الإحالة على معجم المؤلفين لكحالة، وتفرد الحبشي بالإحالة على الضوء اللامع للسخاوي وشذرات الذهب لابن العماد، وبالرجوع إلى تلك الإحالات أجد أن السخاوي (١٠/ ٢٢٩) وابن العماد (٩/ ٩٤) قد أخذا ترجمة الغرناطي عن الحافظ ابن حجر في كتابه إنباء الغمر بأنباء العمر (٢/ ٢٨٨) وليس في واحد من الكتب الثلاثة أي ذكر لتصنيف الغرناطي شرحا على الورقات، بل ذكروا له كتابا في الفرائض اسمه: المفتاح، وأما معجم المؤلفين لكحالة (١٣/ ٢٠٩) فقد ذكر له كتابين: المفتاح في الفرائض وشرح الورقات لإمام الحرمين، وأحال في الترجمة على الضوء اللامع وشذرات الذهب وكتاب الأعلام للزركلي، الذي لم يذكر من مؤلفاته سوى كتاب الفرائض

(١٧) إبراهيم بن أحمد بن علي الحَصْكَفي الأصل الحلبي المولد الشافعي المعروف بابن المنلا (توفي بعد ١٠٣٠هـ)[١]، له ثلاثة شروح: كبير ومتوسط وصغير، فالكبير اسمه: «جامع المتفرقات من فوائد الورقات»، والمتوسط: «التحارير الملحقات والتقارير المحققات»، والصغير: «كفاية الرقاة إلى معرفة غرف الورقات»[٢].

(١٨) زين الدين عبد الرؤوف بن علي بن زين العابدين المناوي القاهري الشافعي (ت١٠٣١)[٣].

(١٩) أبو عبد الله محمد المرابط بن محمد بن أبي بكر الدلائي (ت١٠٨٩هـ)[٤]، واسم شرحه: «المعارج المرتقيات إلى معاني الورقات»[٥].

(٢٠) الحسن بن الحسين بن القاسم بن محمد بن علي الصنعاني اليمني (ت١١١٤هـ)[٦].

(٢١) أبو عبد الله محمد بن قاسم بن زاكور الفاسي (ت١١٢٠هـ) واسم

وفاقا لابن حجر والسخاوي وابن العماد، وأحال في الترجمة على كتاب السخاوي (الإعلام ٨/ ١٥٤)، وعليه فلم أر من نسب للغرناطي شرحا على الورقات قبل عمر كحالة، وأخشى أن يكون قد وهم في ذلك، والتبس عليه أو على بعض نساخ المخطوطات بإمام الكاملية بسبب تشابههما في الاسم الأول واسم الأب.

(١) انظر ترجمته في خلاصة الأثر للمحبي (١/ ١١-١٢)

(٢) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة (٢/ ٢٠٠٦)، والشرح الكبير مخطوط في بغداد.

(٣) ذكره المحبي في خلاصة الأثر (٢/ ٤١٤) وانظر ترجمته في نفس المصدر (٢/ ٤١٢-٤١٦).

(٤) ترجمته في خلاصة الأثر للمحبي (٤/ ٢٠٣-٢٠٤) وشجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (ص٣١٣).

(٥) جاء اسمه في أول مخطوطة الكتاب: «المرتقاة» بدل: المرتقيات، وقد حقق في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في رسالتين علميتين لنيل درجة الماجستير.

(٦) هدية العارفين (١/ ٢٩٦).

شرحه: «معراج الوصول في شرح الورقات»[١].

(٢٢) عبد الوهاب بن محمد غوث الشافعي المدراسي (ت١٢٨٥هـ)، واسم شرحه: «كاشف الرموزات إلى الورقات»[٢].

(٢٣) أحمد بن محمد بن سليمان بن سلطان المعروف بالديوه جي الموصلي (١٣٤٧هـ)[٣].

(٢٤) عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الأخضري البوصيري (ت١٣٥٤هـ)، واسم كتابه «نزهة الثقلين في رياض إمام الحرمين»[٤].

(٢٥) حافظ بن أحمد الحكمي (ت١٣٧٧هـ)[٥]، ولعل شرحه أول شروح الحنابلة على متن الورقات.

(٢٦) عبد الرحمن بن حمد بن محمد الجطيلي المتوفى سنة (ت١٤٠٦هـ)، واسم شرحه: «التعليقات على متن الورقات»[٦].

(٢٧) عبد الكريم بن حمادي الدبان التكريتي ثم البغدادي (ت١٤١٣هـ)[٧].

(٢٨) عبد الله بن صالح الفوزان[٨].

---

(١) هكذا ذكر الاسم صاحب شجرة النور الزكية (ص٣٣٠) ولعل تمام الاسم: في شرح ورقات الأصول؛ محافظة على السجعة الغالبة في التسمية حينئذ.

(٢) نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر لمؤرخ الهند الشريف عبد الحي الحسني (٧/ ١٠٣٦-١٠٣٧).

(٣) أعادت طباعته الدار العربية للموسوعات سنة (٢٠١٣م).

(٤) الأعلام للزركلي (٣/ ٣٣٤) وجامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٧٣)، وقد ذكر الزركلي أن الكتاب في أصول الفقه، وهذا ليس نصا في أنه شرح على متن الورقات، وقد يكون حاشية على بعض شروحه.

(٥) المبتدأ والخبر لعلماء في القرن الرابع عشر لإبراهيم السيف (١/ ١٨٨-١٩٥).

(٦) طبع بالمكتب الإسلامي ببيروت، سنة (١٤٠٣هـ). الدليل إلى المتون العلمية (ص٣١٣).

(٧) ألفه لطلبة المدارس الدينية وهو مخطوط. انظر الإشارات إلى شروح الورقات (ص٢٣).

(٨) طبعته الطبعة الأولى دار المسلم سنة (١٤١٣هـ) وتتولى طباعته حاليا دار المنهاج بالرياض.

(٢٩) أبو حذيفة عبد الباسط محمد خليل، واسم كتابه: «تيسير الورقات» [١].

(٣٠) خالد بن عبد الله باحميد، وأسماه: «شرح الورقات»[٢].

(٣١) سعد بن ناصر الشثري[٣].

(٣٢) عبد السلام بن إبراهيم الحصين، واسم شرحه: «إضاءات على متن الورقات»[٤].

(٣٣) عبد الحميد بن خليوي الرفاعي، واسم شرحه: «الشرح الوسيط على متن الورقات»[٥].

(٣٤) أحمد بن منصور آل سبالك، واسم شرحه: «الأصول الواضحات في شرح الورقات»[٦].

(٣٥) مشهور حسن سلمان، واسم كتابه: «التحقيقات والتنقيحات السلفيات على متن الورقات»[٧].

(٣٦) كمال بن ثابت بن قائد العدني (ت ١٤٣٤هـ)، واسم شرحه: «قطفات في شرح الورقات»[٨].

(٣٧) الدكتور أحسن لحساسنة، واسم شرحه: «الموافقات في شرح الورقات»[٩].

(٣٨) محمد سكحال المجاجي، واسم شرحه: «حفيف النسمات على متن الورقات»[١٠].

---

(١) طبع في قطر، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٢) طبع في دار الاعتصام للنشر سنة (١٤٢٤هـ).

(٣) أصله شرحان لمتن الورقات شرحهما المؤلف في دورتين، واعتنى به تلميذ المؤلف عبد الناصر البشبيشي، وطبعته دار كنوز إشبيليا وظهرت الطبعة الأولى منه سنة (١٤٢٥هـ).

(٤) طبع بالرياض، سنة ١٤٢٧هـ.

(٥) طبع في دار الصميعي بالرياض سنة (١٤٢٧هـ).

(٦) مطبوع في القاهرة.

(٧) طبع سنة (١٤٢٦هـ) في دار الإمام مالك في الإمارات.

(٨) طبعته دار الإمام أحمد، بالقاهرة، وقد قتل مؤلفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في حصار دَمَّاج في اليمن.

(٩) طبعته دار السلام بالقاهرة، الطبعة الأولى سنة ٢٠١١م.

(١٠) صدرت الطبعة الأولى سنة (١٤٣٣هـ) وهو من إصدارات عالم المعرفة بالجزائر.

(٣٩) الدكتور عبد المنعم إبراهيم عامر، واسم شرحه: «التيسيرات شرح الورقات»[١].

(٤٠) أبو مصطفى البغدادي، وأسماه: «الواضح في شرح الورقات» .

● **والناظر في شروح الورقات يلحظ الآتي:**

(١) كثرة عدد هذه الشروح نسبيا، ولولا انشغال بعض العلماء بشرح منظومات المتن، وعمل الحواشي على الشروح لارتفع العدد كثيرا.

(٢) تأخر زمن أول شرح للورقات عن تاريخ وفاة المؤلف بعشرات السنين، سواء قلنا إنه ابن الصلاح أم الفركاح، ولعل هذا يضاف للأسباب التي دعت البعض إلى التشكيك في نسبة المتن لإمام الحرمين.

(٣) الاعتناء بالورقات لم يقتصر على علماء مذهب فقهي معين، بل إن شراح الورقات كانوا من المذاهب الفقهية الأربعة، وكان النصيب الأكبر منها للشافعية، مع ملاحظة تأخر وجود شرح لعالم من علماء الحنابلة .

(٤) اختلفت الشروح في حجمها، فمنها الوجيزة الصغيرة كشرح المحلي والحطاب، ومنها المتوسطة كشرح الفركاح والرملي، ومنها الكبيرة كشرح ابن زكري التلمساني والدلائي.

(٥) اختلفت الشروح في منهج التأليف، فمنهم من مزج شرحه بالمتن مزجا، ومنهم من فصل بينهما، بأن يذكر بعض المتن ثم يقوم بشرحه.

(٦) شروح الورقات من حيث حالة الوجود ثلاثة أقسام: قسم مطبوع، وآخر مخطوط، وقسم ما زال في عداد المفقودات.

(٧) شهدت السنوات الأخيرة ظهور شروح جديدة كثيرة على متن الورقات.

(٨) تميز هذا العصر بوجود الشروح الصوتية المسموعة والمرئية.

وما زال العلماء يعتنون بهذا الكتاب طباعة وتدريسا ومطالعة وحفظا وتحقيقا لشروحه، ويعد المتن الأشهر للمبتدئ في علم الأصول.

---

(١) طبع بالقاهرة في دار المروة ومكتبة السلسبيل.

المبحث التاسع

بيان النسخ المعتمدة في التحقيق

اعتمدت في تحقيق متن الورقات على عشر نسخ خطية، وأحد عشر شرحا، وطبعة واحدة[١].

أما النسخ الخطية فكالآتي:

(١) النسخة «أ» مصدرها المكتبة الأزهرية، برقم [١٠٦٨] ٢٧٨١٤، وتقع في ست ورقات، وعليها حواش كثيرة، وقد كتب في أعلى الورقة التي تلي صفحة العنوان: «هذه الحواشي المكتوبة على المتن هي شرح جلال الدين المحلي بتمامه وكماله».

(٢) النسخة «ب» مصدرها المكتبة الأزهرية [٥٤] ٢٠٢٣، ضمن مجموع، وتاريخ نسخها سنة ١٠٨٧هـ، وتقع في خمس ورقات.

(٣) النسخة «ج» مصدرها المكتبة الأزهرية [١٥٤مجاميع] ٣٥٦٨، وتقع في سبع ورقات، الأوراق من (١٢٢-١٢٨).

(٤) النسخة «س» مصدرها جامعة الملك سعود، برقم (٢٨٩١)، ويوجد نسخة منها على الشابكة (الانترنت) وتقع في سبع ورقات .

(٥) النسخة «ع»، توجد ضمن مجموع، مصدرها مكتبة الجامع الكبير في صنعاء [٤٦٣]، وتقع في خمس ورقات، ويليها نسخة من شرح الورقات لابن الصلاح.

(٦) النسخة «ف»، مصدرها المكتبة الأزهرية [١٩]٧١٦، وتقع في ثمان ورقات، بخط عبد الباسط بن عبد الرحمن المصري.

---

(١) ربما حذفت بعض فروق النسخ عند التفرد إن كانت بينة الشذوذ.

(٧) النسخة «ل» مصدرها مكتبة برلين في ألمانيا، ويوجد نسخة منها على الشابكة، وتقع في أربع ورقات، وخطها حسن لكنه تغير أثناء مبحث الأخبار إلى آخر الكتاب، وناسخ هذا القدر الأخير من الكتاب أقل إتقانا من ناسخ أول الكتاب.

(٨) النسخة «م» مصدرها جامعة الملك سعود، ويوجد نسخة منها على الشابكة[١]، وتقع في تسع ورقات، وكان ناسخها متقنا في كتابة المتن وبيان فروق النسخ، وجاء في آخره: «قوبلت على حسب الطاقة بعون الله تعالى، على نسخة قوبلت على نسخة شيخ الإسلام تاج الدين عبد الرحمن» وتاج الدين عبد الرحمن هذا هو الفركاح.

(٩) النسخة «ن»، ومصدرها المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية، التابعة لوزارة الأوقاف العامة في مصر، الكائنة في مسجد السيدة زينب في القاهرة، ضمن مجموع برقم (٣٧٦٦)، وتاريخ نسخها (٩٧٠هـ)، وتقع في سبع ورقات.

(١٠) النسخة «ي» ومصدرها المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية، التابعة لوزارة الأوقاف العامة في مصر، ضمن مجموع برقم (٣٧٠).

وأما الشروح فهي:

(١) شرح الفركاح، طبعة مؤسسة قرطبة، أعدها للنشر أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، وإنما قدمتها على طبعة الدكتورة سارة الهاجري لأنهم اعتمدوا في التحقيق على ست نسخ خطية مع اهتمامهم ببيان فروق النسخ في حين اقتصرت الدكتورة على أربع فقط، وعملهم أكثر ملاءمة لعملي ومقصوده، وكان من منهج المؤلف في الشرح أنه يذكر قدرا من كتاب الورقات، ثم يقوم بشرحه، قبل أن ينتقل لجزء آخر.

---

(١) وقد سقطت منها الورقة الثالثة، ويبدأ السقط من كلمة: «الدَّلِيلِ» في عبارة: «وَالِاسْتِدْلَالُ طَلَبُ الدَّلِيلِ» إلى قوله: «وَالمَجَازُ» في عبارة: «وَالمَجَازُ بِالِاسْتِعَارَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى».

(٢) شرح التفتازاني، مخطوط، نسخة مكتبة الحرم المدني، وتقع في (٢٢) ورقة، وناسخها محمد بن حميد الطرابلسي، وهي مكتوبة بخط مغربي، وقد مزج المصنف شرحه بالمتن مزجا، وكان الناسخ في أول خمس عشرة ورقة يكتب المتن باللون الأحمر والشرح بالأسود ثم ترك ذلك، لكنه في الأوراق الثلاث الأخيرة وضع خطا أحمر فوق المتن، والحق أنه حصل عنده خلط كبير في تمييز المتن عن الشرح، فأدخل في المتن ما ليس منه جزما وأخرج ما هو منه، إضافة لصعوبة قراءته، لذا كان استخلاص المتن من الشرح صعبا، فينبغي التنبه في نسبة بعض ألفاظ المتن له أو نفيها عنه.

(٣) شرح المحلي، طبعة مكتبة العبيكان، تحقيق الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، وهو شرح ممزوج، وجعل المحقق المتن بين قوسين.

(٤) شرح المارديني، طبعة مكتبة الرشد، تحقيق الدكتور عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، وهو شرح على طريقة: «قال أقول»، فيذكر الشارح قول الماتن مصدرا إياه بـ«قال»، ثم يذكر شرحه مصدرا إياه بـ«أقول»، ثم ينتقل لقدر آخر من المتن يريد شرحه، وهكذا إلى آخر الكتاب.

(٥) شرح ابن إمام الكاملية، طبعة دار عمار، تحقيق الدكتور عمر غني سعود العاني، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، وهو شرح ممزوج، وجعل المحقق المتن بين قوسين.

(٦) شرح ابن قاوان، طبعة دار النفائس، تحقيق الدكتور الشريف سعد بن عبد الله بن حسين، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، وهو شرح ممزوج، وجعل المحقق المتن بين قوسين.

(٧) شرح ابن زكري التلمساني، وإليه الإشارة بالتلمساني اختصارا، طبعة دار التراث، تحقيق الدكتور محند أوإدير مشنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ -

٢٠٠٥م، واتبع المؤلف في شرحه منهج: «قال أقول».

(٨) شرح الحطاب، مصورة عن طبعة المطبعة التونسية، عام ١٣٥١هـ، ومطبوع مع حاشية السوسي على قرة العين، وبالهامش كتاب لطائف الإشارات في أصول المالكية لأبي الوليد الباجي[١]، وهو شرح ممزوج، حذا فيه مؤلفه حذو الإمام المحلي مع تهذيب لمسائله وعباراته وزيادات عليه، وقد جعل الناشر المتن بين قوسين.

(٩) شرح الرملي، طبعة مؤسسة الرسالة، تحقيق عثمان يوسف حاجي أحمد الأصولي، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، وهو شرح ممزوج، وجعل المحقق المتن بين قوسين.

(١٠) شرح الطبلاوي، مخطوط، نسخة المكتبة الأزهرية، تقع في (٤١) ورقة، وهي نسخة ناقصة، تنتهي في مبحث ترتيب الأدلة، والقدر المتبقي من الكتاب بضع ورقات، إذ لم يبق من مباحثه سوى صفة المفتي والمستفتي وأحكام المجتهدين، وهو شرح ممزوج، وكتب الناسخ المتن باللون الأحمر والشرح باللون الأسود.

(١١) شرح الدلائي، حقق في رسالتين علميتين في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، الرسالة الأولى من أول الكتاب إلى نهاية مبحث المجمل والمبين، للباحث صالح بن سليمان العبيد، والثانية من مبحث الأفعال حتى نهاية الكتاب، للباحث هيثم خليل محمد الزماعرة، والرسالتان نوقشتا في العام الدراسي ١٤٢٧ - ١٤٢٨هـ، وهو شرح ممزوج، وجعل المحققان المتن بين قوسين، فإن كانت الإحالة ههنا على الرسالة الأولى فيكتب رقم (١) قبل رقم الصفحة وإن كانت الثانية فيكتب رقم (٢).

---

(١) كان الاعتماد على هذه الطبعة إلا في موضع واحد في مبحث القياس؛ لأني وجدت فيه سقطا، فصار الاعتماد على النسخة المطبوعة بهامش شرح عبد الحميد بن محمد بن علي قدس على نظم العمريطي (طبعة مكتبة عبد الحميد أحمد حنفي).

وأما الطبعة المعتمدة في التحقيق من متن الورقات فهي طبعة مكتبة محمد علي صبيح، وهي طبعة قديمة، وإن لم ينص فيها على تاريخ الطبع، وقد طبعت مفردة دون إضافة كتاب عليها في أربع عشرة صفحة.

وينبغي التنبيه على الآتي:

أولا: في حالة تفرد شرح من الشروح بلفظ ما أو زيادة أو سقط تفردا مطلقا فإني قد أرجع إلى نسخ أخرى للشرح خطية أو مطبوعة للتأكد أن الشارح قد تفرد فعلا، ولم يكن ذلك نتيجة شذوذ في النسخة المعتمدة، ولا أنبه على ذلك إلا نادرا[١].

ثانيا: قد أخالف بعض الإخوة والأساتذة المحققين لهذه الشروح فيما يثبتون من المتن، إذا تبين لي أن الصواب خلاف ما ذكروا، وأضرب لذلك مثالين عامين:

(١) اعتمد الدكتور عبد الكريم النملة في تحقيقه لشرح المارديني على نسختين خطيتين، رمز للأولى بـ«أ» والثانية «ب»، وعندي من نسخة «أ» مصورة وهي نسخة معتنى بها، ويشير الناسخ فيها إلى فروق النسخ، فإذا اختلفت النسختان وأثبت الدكتور ما في نسخة «ب»، فإن المعتمد عندي غالبا نسخة «أ» لا سيما إن كانت موافقة لغالب ما في النسخ والشروح، وفي مواضع يسيرة حصل وهم في قراءة المخطوط.

(٢) اعتمد الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة في تحقيقه لشرح المحلي على ثلاث نسخ خطية، ومخطوطة للمتن، فتارة يثبت ما في مخطوطة المتن مخالفا لجميع نسخ المحلي التي اعتمدها، وسبب ذلك أن هدفه إثبات الأصح من متن الورقات في حين كان هدفي إثبات ما عند المحلي فأضطر لمخالفته.

---

(١) ومن ذلك أني رجعت إلى نسخ خطية لشروح الفركاح والمحلي والمارديني وابن إمام الكاملية والتلمساني والحطاب والرملي، كما نظرت في شرح المحلي المطبوع مع حاشية الدمياطي (طبعة عيسى البابي الحلبي) وشرح الحطاب المطبوع بهامش شرح قدس على نظم العمريطي.

النسخة (أ)

النسخة (ب)

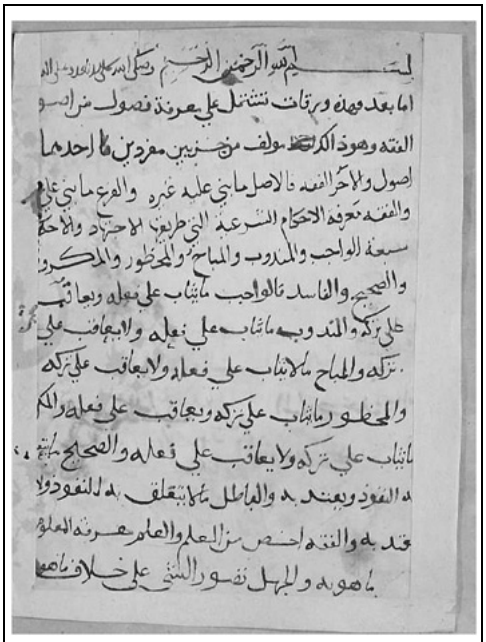

النسخة (ج)

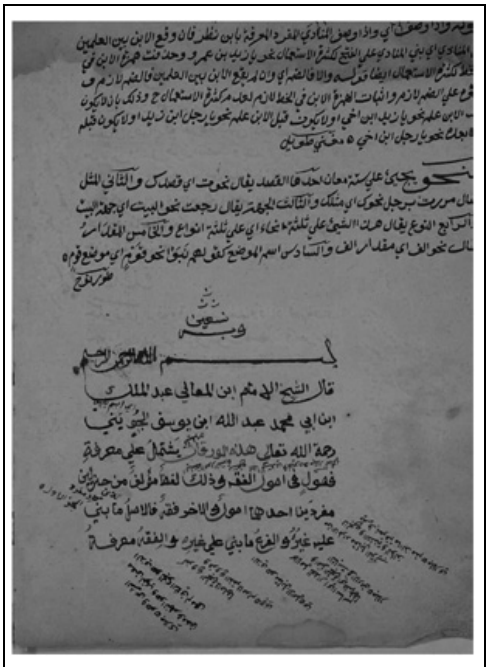

النسخة (س)

النسخة (ع)

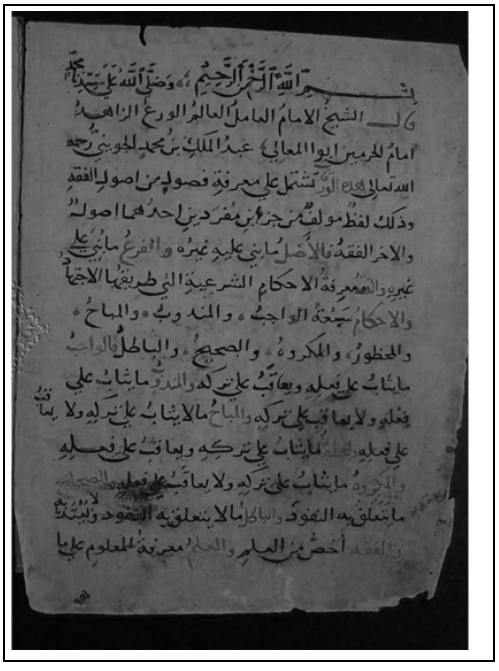

النسخة (ف)

النسخة (ل)

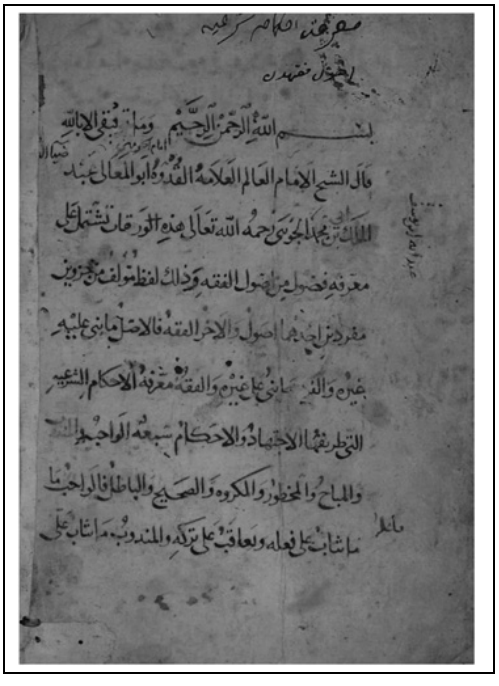

النسخة (م)

النسخة (ن)

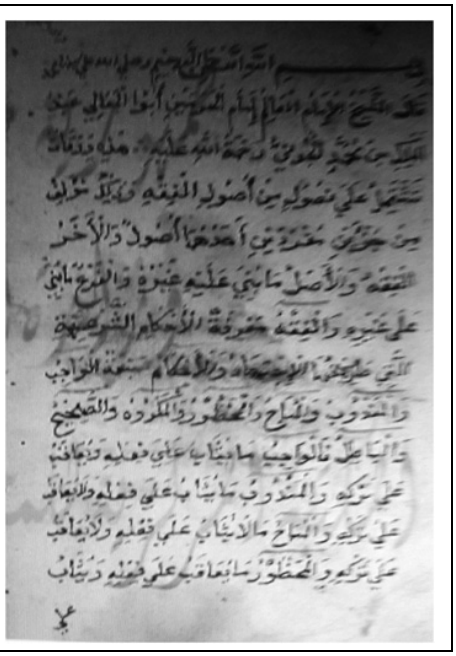

نسخة (ي)

شرح التفتازاني

شرح الطبلاوي

المبحث العاشر

متن الورقات المجرد

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

هَذِهِ وَرَقَاتٌ تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْرِفَةِ فُصُولٍ مِنْ أُصُولِ الْفِقْهِ، وَذَلِكَ لَفْظٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ جُزْءَيْنِ مُفْرَدَيْنِ: أَحَدُهُمَا أُصُولٌ، وَالْآخَرُ الْفِقْهُ.

فَالْأَصْلُ: مَا بُنِيَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَالْفَرْعُ: مَا بُنِيَ عَلَى غَيْرِهِ .

وَالْفِقْهُ: مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي طَرِيقُهَا الِاجْتِهَادُ.

وَالْأَحْكَامُ سَبْعَةٌ: الْوَاجِبُ، وَالْمَنْدُوبُ، والْمُبَاحُ، وَالْمَحْظُورُ، وَالْمَكْرُوهُ، وَالصَّحِيحُ، وَالْبَاطِلُ.

فَالْوَاجِبُ: مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.

وَالْمَنْدُوبُ: مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.

والْمُبَاحُ: مَا لَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.

وَالْمَحْظُورُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ.

وَالْمَكْرُوهُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ.

وَالصَّحِيحُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ، وَيُعْتَدُّ بِهِ.

وَالْبَاطِلُ: مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ، وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ.

وَالْفِقْهُ: أَخَصُّ مِنَ الْعِلْمِ.

وَالْعِلْمُ: مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ.

وَالْجَهْلُ: تَصَوُّرُ الشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ بِهِ.

وَالْعِلْمُ الضَّرُورِيُّ: مَا لَمْ يَقَعْ عَنْ نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ، كَالْعِلْمِ الْوَاقِعِ بِإِحْدَى الْحَوَاسِّ الْخَمْسِ، الَّتِي هِيَ حَاسَّةُ: السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالشَّمِّ وَالذَّوْقِ وَاللَّمْسِ، وَبِالتَّوَاتُرِ.

وَالْعِلْمُ الْمُكْتَسَبُ: مَا يَقَعُ عَنْ نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ.

وَالنَّظَرُ: هُوَ الْفِكْرُ فِي حَالِ الْمَنْظُورِ فِيهِ.

وَالِاسْتِدْلَالُ: طَلَبُ الدَّلِيلِ.

وَالدَّلِيلُ: هُوَ الْمُرْشِدُ إِلَى الْمَطْلُوبِ.

وَالظَّنُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ مِنَ الْآخَرِ.

وَالشَّكُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ لَا مَزِيَّةَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ.

وَأُصُولُ الْفِقْهِ: طُرُقُهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ، وَكَيْفِيَّةُ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا، وَمَا يَتْبَعُ ذَلِكَ.

وَمَعْنَى قَوْلِنَا: «كَيْفِيَّةُ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا»: تَرْتِيبُ الْأَدِلَّةِ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَمَا يَتْبَعُ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الْمُجْتَهِدِينَ.

وَأَبْوَابُ أُصُولِ الْفِقْهِ: أَقْسَامُ الْكَلَامِ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَالْعَامُّ وَالْخَاصُّ، وَالْمُجْمَلُ وَالْمُبَيَّنُ، وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ، وَالْأَفْعَالُ، وَالنَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، وَالْإِجْمَاعُ، وَالْأَخْبَارُ، وَالْقِيَاسُ، وَالْحَظْرُ وَالْإِبَاحَةُ، وَتَرْتِيبُ الْأَدِلَّةِ، وَصِفَةُ الْمُفْتِي وَالْمُسْتَفْتِي، وَأَحْكَامُ الْمُجْتَهِدِينَ.

فَأَمَّا أَقْسَامُ الْكَلَامِ: فَأَقَلُّ مَا يَتَرَكَّبُ مِنْهُ الْكَلَامُ: اسْمَانِ، أَوِ اسْمٌ وَفِعْلٌ، أَوْ فِعْلٌ وَحَرْفٌ، أَوِ اسْمٌ وَحَرْفٌ.

وَالْكَلَامُ يَنْقَسِمُ إِلَى: أَمْرٍ، وَنَهْيٍ، وَخَبَرٍ، وَاسْتِخْبَارٍ.

وَيَنْقَسِمُ إِلَى: تَمَنٍّ، وَعَرْضٍ، وَقَسَمٍ.

وَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ يَنْقَسِمُ إِلَى: حَقِيقَةٍ، وَمَجَازٍ.

فَالْحَقِيقَةُ: مَا بَقِيَ عَلَى مَوْضُوعِهِ.

وَقِيلَ: مَا اسْتُعْمِلَ فِيمَا اصْطُلِحَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُخَاطِبَةِ.

وَالْمَجَازُ: مَا تُجُوِّزَ بِهِ عَنْ مَوْضُوعِهِ.

وَالْحَقِيقَةُ: إِمَّا لُغَوِيَّةٌ، وَإِمَّا شَرْعِيَّةٌ، وَإِمَّا عُرْفِيَّةٌ.

وَالْمَجَازُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِزِيَادَةٍ، أَوْ نُقْصَانٍ، أَوْ نَقْلٍ، أَوِ اسْتِعَارَةٍ.

فَالْمَجَازُ بِالزِّيَادَةِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾.

وَالْمَجَازُ بِالنُّقْصَانِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾.

وَالْمَجَازُ بِالنَّقْلِ كَالْغَائِطِ فِيمَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ.

وَالْمَجَازُ بِالِاسْتِعَارَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ .

وَالْأَمْرُ: اسْتِدْعَاءُ الْفِعْلِ بِالْقَوْلِ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ.

وَصِيغَتُهُ: افْعَلْ.

وعِنْدَ الْإِطْلَاقِ وَالتَّجَرُّدِ عَنِ الْقَرِينَةِ تُحْمَلُ عَلَيْهِ، إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ النَّدْبُ أَوِ الْإِبَاحَةُ فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ .

وَلا يَقْتَضِي التَّكْرَارَ عَلَى الصَّحِيحِ، إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى قَصْدِ التَّكْرَارِ .

وَلا يَقْتَضِي الْفَوْرَ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ إِيجَادُ الْفِعْلِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ بِالزَّمَانِ الْأَوَّلِ دُونَ الزَّمَانِ الثَّانِي .

وَالْأَمرُ بِإِيجَادِ الْفِعْلِ أَمْرٌ بِهِ وَبِمَا لَا يَتِمُّ الْفِعْلُ إِلَّا بِهِ، كَالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ أَمْرٌ بِالطَّهَارَةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَيْهَا.

وَإِذَا فُعِلَ يَخْرُجُ الْمَأْمُورُ عَنِ الْعُهْدَةِ.

الَّذِي يَدْخُلُ فِي الْأَمرِ وَالنَّهْيِ، وَمَا لَا يَدْخُلُ: يَدْخُلُ فِي خِطَابِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُؤْمِنُونَ.

وَالسَّاهِي وَالصَّبِيُّ وَالْمَجْنُونُ غَيْرُ دَاخِلِينَ فِي الْخِطَابِ .

وَالْكُفَّارُ مُخَاطَبُونَ بِفُرُوعِ الشَّرَائِعِ، وَبِمَا لَا تَصِحُّ إِلَّا بِهِ، وَهُوَ الْإِسْلامُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الْكُفَّارِ: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾﴾ .

وَالْأَمْرُ بِالشَّيْءِ نَهْيٌ عَنْ ضِدِّهِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّيْءِ أَمْرٌ بِضِدِّهِ.

وَهُوَ: اسْتِدْعَاءُ التَّرْكِ بِالْقَوْلِ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ.

وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ.

وَتَرِدُ صِيغَةُ الْأَمْرِ وَالْمُرَادُ بِهِ: الْإِبَاحَةُ، أَوِ التَّهْدِيدُ، أَوِ التَّسْوِيَةُ، أَوِ التَّكْوِينُ.

وَأَمَّا الْعَامُّ: فَهُوَ مَا عَمَّ شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا، مِنْ قَوْلِكَ: عَمَمْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا بِالْعَطَاءِ، وَعَمَمْتُ جَمِيعَ النَّاسِ بِالْعَطَاءِ .

وَأَلْفَاظُهُ أَرْبَعَةٌ:

- الِاسْمُ الْوَاحِدُ الْمُعَرَّفُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ .

- وَاسْمُ الْجَمْعِ الْمُعَرَّفُ بِهِمَا.

- وَالْأَسْمَاءُ الْمُبْهَمَةُ كَـ: مَنْ: فِيمَنْ يَعْقِلُ، وَمَا: فِيمَا لَا يَعْقِلُ، وَأَيٍّ: فِي الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ: فِي الْمَكَانِ، وَمَتَى: فِي الزَّمَانِ، وَمَا: فِي الِاسْتِفْهَامِ وَالْجَزَاءِ وَغَيْرِهِ.

- وَلَا فِي النَّكِرَاتِ كَقَوْلِكَ: «لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ».

وَالْعُمُومُ مِنْ صِفَاتِ النُّطْقِ، وَلَا يَجُوزُ دَعْوَى الْعُمُومِ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْفِعْلِ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ.

وَالْخَاصُّ يُقَابِلُ الْعَامَّ، وَالتَّخْصِيصُ: تَمْيِيزُ بَعْضِ الْجُمْلَةِ، وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى: مُتَّصِلٍ، وَمُنْفَصِلٍ.

فَالْمُتَّصِلُ: الِاسْتِثْنَاءُ، وَالشَّرْطُ، وَالتَّقْيِيدُ بِالصِّفَةِ.

وَالِاسْتِثْنَاءُ: إِخْرَاجُ مَا لَوْلَاهُ لَدَخَلَ فِي الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى مِنَ الْمُسْتَثْنى مِنْهُ شَيْءٌ.

وَمِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلًا بِالْكَلَامِ، وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمُسْتَثْنَى عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَيَجُوزُ الِاسْتِثْنَاءُ مِنَ الجِنْسِ وَمِنْ غَيْرِهِ.

وَالشَّرْطُ يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْمَشْرُوطِ.

وَالْمُقَيَّدُ بِالصِّفَةِ يُحْمَلُ عَلَيْهِ الْمُطْلَقُ، كَالرَّقَبَةِ قُيِّدَتْ بِالْإِيمَانِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَأُطْلِقَتْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ.

وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَالْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، وَالسُّنَّةِ بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ، وَالنُّطْقِ بِالْقِيَاسِ.

وَنَعْنِي بِالنُّطْقِ: قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَوْلَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ.

وَالْمُجْمَلُ: مَا يَفْتَقِرُ إِلَى الْبَيَانِ.

وَالْبَيَانُ: إِخْرَاجُ الشَّيْءِ مِنْ حَيِّزِ الْإِشْكَالِ إِلَى حَيِّزِ التَّجَلِّي.

وَالْمُبَيِّنُ هُوَ النَّصُّ.

وَالنَّصُّ: مَا لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنًى وَاحِدًا، وَقِيلَ: مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ.

وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ مِنَصَّةِ الْعَرُوسِ، وَهُوَ الْكُرْسِيُّ.

وَالظَّاهِرُ: مَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ مِنَ الْآخَرِ .

وَيُؤَوَّلُ الظَّاهِرُ بِالدَّلِيلِ، وَيُسَمَّى ظَاهِرًا بِالدَّلِيلِ.

وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ.

الْأَفْعَالُ: فِعْلُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ لَا يَخْلُو، إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ، أَوْ غَيْرِهَا.

فَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ: فَإِنْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى الِاخْتِصَاصِ يُحْمَلُ عَلَى الِاخْتِصَاصِ .

وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ لَمْ يُخَصَّ بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فَيُحْمَلُ عَلَى الْوُجُوبِ عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ: يُحْمَلُ عَلَى النَّدْبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يُتَوَقَّفُ فِيهِ.

وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ فَيُحْمَلُ عَلَى الْإِبَاحَةِ.

وَإِقْرَارُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْقَوْلِ هُوَ قَوْلُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ، وَإِقْرَارُهُ عَلَى الْفِعْلِ كَفِعْلِهِ، وَمَا فُعِلَ فِي وَقْتِهِ فِي غَيْرِ مَجْلِسِهِ، وَعَلِمَ بِهِ وَلَمْ يُنْكِرْهُ، فحُكْمُهُ حُكْمُ مَا فُعِلَ فِي مَجْلِسِهِ.

وَأَمَّا النَّسْخُ فَمَعْنَاهُ الْإِزَالَةُ، يُقَالُ: «نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ»، إِذَا أَزَالَتْهُ وَرَفَعَتْهُ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ النَّقْلُ مِنْ قَوْلِهِمْ: «نَسَخْتُ مَا فِي الْكِتَابِ»، أَيْ: نَقَلْتَهُ.

وَحَدُّهُ: الْخِطَابُ الدَّالُّ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْخِطَابِ الْمُتَقَدِّمِ، عَلَى وَجْهٍ لَوْلَاهُ لَكَانَ ثَابِتاً، مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ.

وَيَجُوزُ نَسْخُ الرَّسْمِ وَبَقَاءُ الْحُكْمِ، وَنَسْخُ الْحُكْمِ وَبَقَاءُ الرَّسْمِ، وَالنَّسْخُ إِلَى بَدَلٍ وَإِلَى غَيْرِ بَدَلٍ، وَإِلَى مَا هُوَ أَغْلَظُ وَأَخَفُّ.

وَيَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَنَسْخُ السُّنَّةِ بِالْكِتَابِ وَبِالسُّنَّةِ، وَنَسْخُ الْمُتَوَاتِرِ بِالْمُتَوَاتِرِ، وَنَسْخُ الْآحَادِ بِالْآحَادِ وَبِالْمُتَوَاتِرِ.

وَلَا يَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، وَلَا الْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ يُنْسَخُ بِمِثْلِهِ أَوْ بِمَا هُوَ أَقْوَى مِنْهُ.

فَصْلٌ فِي التَّعَارُضِ: إِذَا تَعَارَضَ نُطْقَانِ فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَا عَامَّيْنِ، أَوْ خَاصَّيْنِ، أَوْ أَحَدُهُمَا عَامًّا وَالْآخَرُ خَاصًّا، أَوْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَامًّا من وجْهٍ وَخَاصًّا مِنْ وَجْهٍ.

فَإِنْ كَانَا عَامَّيْنِ: فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا جُمِعَ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنِ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا

يُتَوَقَّفُ فِيهِمَا إِنْ لَم يُعْلَمِ التَّارِيخُ، فَإِنْ عُلِمَ التَّارِيخُ فَيُنْسَخُ الْمُتَقَدِّمُ بِالْمُتَأَخِّرِ.

وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَا خَاصَّيْنِ.

وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا عَامًّا وَالْآخَرُ خَاصًّا: فَيُخَصُّ الْعَامُّ بِالْخَاصِّ.

وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَامًّا مِنْ وَجْهٍ وَخَاصًّا مِنْ وَجْهٍ: فَيُخَصُّ عُمُومُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِخُصُوصِ الْآخَرِ.

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَهُوَ: اتِّفَاقُ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْعَصْرِ عَلَى حُكْمِ الْحَادِثَةِ.

وَنَعْنِي بِالْعُلَمَاءِ: الْفُقَهَاءَ، وَنَعْنِي بِالْحَادِثَةِ: الْحَادِثَةَ الشَّرْعِيَّةَ.

وَإِجْمَاعُ هَذِهِ الْأُمَّةِ حُجَّةٌ دُونَ غَيْرِهَا؛ لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ»، وَالشَّرْعُ وَرَدَ بِعِصْمَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ عَلَى الْعَصْرِ الثَّانِي، وَفِي أَيِّ عَصْرٍ كَانَ.

وَلَا يُشْتَرَطُ انْقِرَاضُ الْعَصْرِ عَلَى الصَّحِيحِ.

فَإِنْ قُلْنَا: «انْقِرَاضُ الْعَصْرِ شَرْطٌ»، يُعْتَبَرُ قَوْلُ مَنْ وُلِدَ فِي حَيَاتِهِمْ، وَتَفَقَّهَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الِاجْتِهَادِ، وَلَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا عَنْ ذَلِكَ.

وَالْإِجْمَاعُ يَصِحُّ: بِقَوْلِهِمْ، وَبِفِعْلِهِمْ، وَبِقَوْلِ الْبَعْضِ وَبِفِعْلِ الْبَعْضِ، وَانْتِشَارِ ذَلِكَ وَسُكُوتِ الْبَاقِينَ عَنْهُ.

وَقَوْلُ الْوَاحِدِ مِنَ الصَّحَابَةِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ عَلَى الْقَوْلِ الْجَدِيدِ، وَفِي الْقَدِيمِ حُجَّةٌ.

وَأَمَّا الْأَخْبَارُ، فَالْخَبَرُ: مَا يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ.

وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: آحَادٍ، ومُتَوَاتِرٍ.

فَالْمُتَوَاتِرُ مَا يُوجِبُ الْعِلْمَ.

وَهُوَ: أَنْ يَرْوِيَ جَمَاعَةٌ لَا يَقَعُ التَّوَاطُؤُ عَلَى الْكَذِبِ مِنْ مِثْلِهِمْ، إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى الْمُخْبَرِ عَنْهُ، وَيَكُونُ فِي الْأَصْلِ عَنْ مُشَاهَدَةٍ أَوْ سَمَاعٍ، لَا عَنِ اجْتِهَادٍ.

وَالْآحَادُ: هُوَ الَّذِي يُوجِبُ الْعَمَلَ، وَلا يُوجِبُ الْعِلْمَ.

وَيَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: مُسْنَدٍ، وَمُرْسَلٍ.

فَالْمُسْنَدُ: مَا اتَّصَلَ إِسنَادُهُ.

وَالْمُرْسَلُ: مَا لَمْ يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ .

فَإِنْ كَانَ مِنْ مَرَاسِيلِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ، إِلَّا مَرَاسِيلَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ فَإِنَّها فُتِّشَتْ فَوُجِدَتْ مَسَانِيدَ.

وَالْعَنْعَنَةُ تَدْخُلُ عَلَى الْإِسْنَادِ.

وَإِذَا قَرَأَ الشَّيْخُ، يَجُوزُ لِلرَّاوِي أَنْ يَقُولَ: حَدَّثَنِي، وَأَخْبَرَنِي.

وَإِنْ قَرَأَ هُوَ عَلَى الشَّيْخِ، فَيَقُولُ: أَخْبَرَنِي، وَلَا يَقُولُ: حَدَّثَنِي.

وَإِنْ أَجَازَهُ الشَّيْخُ مِنْ غَيْرِ قِرَاءَةٍ، فَيَقُولُ الرَّاوِي: أَجَازَنِي، أَوْ أَخْبَرَنِي إِجَازَةً .

وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ: رَدُّ الْفَرْعِ إِلَى الْأَصْلِ بِعِلَّةٍ تَجْمَعُهُمَا فِي الْحُكْمِ.

وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: قِيَاسِ عِلَّةٍ، وَقِيَاسِ دَلَالَةٍ، وَقِيَاسِ شَبَهٍ.

فَقِيَاسُ الْعِلَّةِ: مَا كَانَتْ الْعِلَّةُ فِيهِ مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ.

وَقِيَاسُ الدَّلَالَةِ: هُوَ الِاسْتِدْلَالُ بِأَحَدِ النَّظِيرَيْنِ عَلَى الْآخَرِ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْعِلَّةُ دَالَّةً عَلَى الْحُكْمِ، وَلَا تَكُونَ مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ.

وَقِيَاسُ الشَّبَهِ: هُوَ الْفَرْعُ الْمُتَرَدِّدُ بَيْنَ أَصْلَيْنِ، فَيُلْحَقُ بِأَكْثَرِهِمَا شَبَهًا.

وَمِنْ شَرْطِ الْفَرْعِ: أَنْ يَكُونَ مُنَاسِبًا لِلْأَصْلِ .

وَمِنْ شَرْطِ الْأَصْلِ: أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا بِدَلِيلٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ .

وَمِنْ شَرْطِ الْعِلَّةِ: أَنْ تَطَّرِدَ فِي مَعْلُولَاتِهَا فَلا تَنْتَقِضُ لَا لَفْظًا وَلَا مَعْنًى .

وَمِنْ شَرْطِ الْحُكْمِ: أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الْعِلَّةِ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ.

وَالْعِلَّةُ: هِيَ الْجَالِبَةُ لِلْحُكْمِ، وَالْحُكْمُ : هُوَ الْمَجْلُوبُ لِلْعِلَّةِ.

وَأَمَّا الْحَظْرُ وَالْإِبَاحَةُ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِنَّ أَصْلَ الْأَشْيَاءِ عَلَى الْحَظْرِ إِلَّا مَا أَبَاحَتْهُ الشَّرِيعَةُ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فِي الشَّرِيعَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِبَاحَةِ يُتَمَسَّكُ بِالْأَصْلِ وَهُوَ الْحَظْرُ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ بِضِدِّهِ، وَهُوَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ عَلَى الْإِبَاحَةِ، إِلَّا مَا حَظَرَهُ الشَّرْعُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِالتَّوَقُّفِ.

وَمَعْنَى اسْتِصْحَابِ الْحَالِ: أَنْ يُسْتَصْحَبَ الْأَصْلُ عِنْدَ عَدَمِ الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ.

وَأَمَّا الْأَدِلَّةُ فَيُقَدَّمُ الْجَلِيُّ مِنْهَا عَلَى الْخَفِيِّ، وَالْمُوجِبُ لِلْعِلْمِ عَلَى الْمُوجِبِ لِلظَّنِّ، وَالنُّطْقُ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالْقِيَاسُ الْجَلِيُّ عَلَى الْخَفِيِّ.

فَإِنْ وُجِدَ فِي النُّطْقِ مَا يُغَيِّرُ الْأَصْلَ، وَإِلَّا فَيُسْتَصْحَبُ الْحَالُ.

وَمِنْ شَرْطِ الْمُفْتِي: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْفِقْهِ أَصْلًا وَفَرْعًا، خِلَافًا وَمَذْهَبًا، وَأَنْ يَكُونَ كَامِلَ الْآلَةِ فِي الِاجْتِهَادِ، عَارِفًا بِمَا يُحْتَاجُ إِلَيهِ فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ، وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ، وَتَفْسِيرِ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَحْكَامِ وَالْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِيهَا.

وَمِنْ شَرْطِ الْمُسْتَفْتِي أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ التَّقْلِيدِ، فَيُقَلِّدُ الْمُفْتِي فِي الْفُتْيَا.

وَلَيْسَ لِلْعَالِمِ أَنْ يُقَلِّدَ، وَقِيلَ: يُقَلِّدُ.

والتَّقْلِيدُ: قَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ بِلَا حُجَّةٍ، فَعَلَى هَذَا قَبُولُ قَوْلِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يُسَمَّى تَقْلِيدًا .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: التَّقْلِيدُ قَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ وَأَنْتَ لا تَدْرِي مِنْ أَيْنَ قَالَهُ، فَإِنْ قُلْنَا إِنَّ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ كَانَ يَقُولُ بِالْقِيَاسِ، فَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى قَبُولُ قَوْلِهِ تَقْلِيدًا.

وَأَمَّا الِاجْتِهَادُ فَهُوَ: بَذْلُ الْوُسْعِ فِي بُلُوغِ الْغَرَضِ .

فَالْمُجْتَهِدُ إِنْ كَانَ كَامِلَ الْآلَةِ فِي الِاجْتِهَادِ، فَإِنْ اجْتَهَدَ فِي الْفُرُوعِ فأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنِ اجْتَهَدَ وأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ .

وَمِنهُم مَنْ قَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفُرُوعِ مُصِيبٌ.

وَلا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْأُصُولِ مُصِيبٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى تَصْوِيبِ أَهْلِ الضَّلَالَةِ مِنَ النَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالْكُفَّارِ وَالْمُلْحِدِينَ.

وَدَلِيلُ مَنْ قَالَ: لَيْسَ كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفُرُوعِ مُصِيبًا، قَوْلُهُ ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «مَنِ اجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمَنِ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ»، وَجْهُ الدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ خَطَّأَ الْمُجْتَهِدَ تَارَةً وَصَوَّبَهُ أُخْرَى.

واللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَعْلَى وَأَعْلَمُ

* * *

القسم الثاني

تحقيق كتاب

الورقات

في أصول الفقه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ[١]

هَذِهِ[٢] وَرَقَاتٌ[٣] تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْرِفَةِ[٤] فُصُولٍ مِنْ[٥] أُصُولِ الْفِقْهِ[٦]، وَذَلِكَ[٧] لَفْظٌ[٨] مُؤَلَّفٌ مِنْ جُزْءَيْنِ مُفْرَدَيْنِ: أَحَدُهُمَا أُصُولٌ[٩]، وَالْآخَرُ[١٠] الْفِقْهُ[١١].

(١) في «ج»: بعد البسملة: «وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ»، وعند المارديني (ص٦٧-٧٢) زيادة بعد البسملة: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ»، وقال الحطاب (ص٦): «اكتفى بالبسملة عن الحمدلة».

(٢) في «ج» والمطبوع (ص٥): «أَمَّا بَعْدُ، فَهَذِهِ»، وعند السعد (ق٢أ) والمارديني (ص٦٧): «وَبَعْدُ، فَهَذِهِ».

(٣) في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م»: «الْوَرَقَاتُ»، وعند السعد (ق٢أ): «وَرَقَاتٌ قَلِيلَةٌ»، وكذا عند المحلي (ص٨١) والطبلاوي (ق٢أ) لكن من الشرح، قال الدمياطي في حاشيته على شرح المحلي (ص٣): «قوله: قليلة، هذه من كلام الشارح».

(٤) «مَعْرِفَةِ» ليست في «ي» والحطاب (ص٩).

(٥) في «س»: «فِي» بدل: «مِنْ».

(٦) عند المارديني (ص٦٧): «عَلَى أُصُولِ الْفِقْهِ»، فليس فيه: «مَعْرِفَةِ فُصُولٍ مِنْ»، وعند الدلائي (١/ ٦٨): «عَلَى مَعْرِفَةِ أُصُولِ الْفِقْهِ» فجاءت «فُصُولٍ مِنْ» خارج الأقواس.

(٧) عند المارديني (ص٧٧): «وَهُوَ» بدل: «وَذَلِكَ»، وجاء بدلها عند التلمساني (١/ ٢٦٣): «أُصُولُ الْفِقْهِ».

(٨) «لَفْظٌ» لا يوجد في «ي» والمطبوع (ص٥) والطبلاوي (ق٢أ) ومضروب عليه في «ج»، وجُعِل عند الفركاح (ص٧١) والسعد (ق٢ب) والمحلي (ص٨٢) وابن قاوان (ص٨٧) والحطاب (ص١٠) والرملي (ص٦٧) من الشرح لا المتن.

(٩) عند السعد (ق٢ب) والمارديني (ص٧٧) وابن إمام الكاملية (ص٨٦) والتلمساني (١/ ٢٦٣) والدلائي (١/ ٧٠): «الْأُصُولُ».

(١٠) في «أ»: «وَالثَّانِي» .

(١١) في «أ» و«س»: «فِقْهٌ»، وعبارة: «أَحَدُهُمَا أُصُولٌ، وَالْآخَرُ الْفِقْهُ»، لا توجد في المطبوع (ص٥) وابن قاوان (ص٨٧) والحطاب (ص١٠-١١)، وجاءت العبارة عند المحلي (ص٨٢) والرملي (ص٦٧) والدلائي (١/ ٧٠) من الشرح لا المتن، بل جاءت عند المحلي والدلائي

فَالْأَصْلُ[١]: مَا بُنِيَ[٢] عَلَيْهِ غَيْرُهُ.
وَالْفَرْعُ: مَا بُنِيَ[٣] عَلَى غَيْرِهِ.
وَالْفِقْهُ: مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي طَرِيقُهَا الِاجْتِهَادُ[٤].

قبل قوله: «مُفْرَدَيْنِ»، وجاء عند الطبلاوي (ق٢أ) من الشرح: «أحدهما لفظ أصول، وثانيهما لفظ الفقه».

(١) في «ع» و«ي»: «وَالْأَصْلُ»، وعند السعد (ق٢ب) والماردِيني (ص٧٨): «الْأَصْلُ»، دون فاء أو واو.

(٢) في «ع» والمطبوع (ص٥) والسعد (ق٢ب) والمحلي (ص٨٢) والماردِيني (ص٧٨) وابن إمام الكاملية (ص٨٧) والرملي (ص٧١) والدلائي (١/ ٧٣): «يُبْنَى».

(٣) في «ع» والمطبوع (ص٥) والسعد (ق٢ب) والمحلي (ص٨٣) والماردِيني (ص٨٠) وابن إمام الكاملية (ص٨٨) وابن قاوان (ص٨٩) والرملي (ص٧١) والدلائي (١/ ٧٥): «يُبْنَى».

(٤) قوله: «التي طريقها الاجتهاد» أراد إخراج الأحكام الشرعية القطعية الذي يشارك في معرفتها العام والخاص، كقولنا: الصلوات الخمس واجبة، وكذا الحج، وإن الزنا محرم، وكذا السرقة، فلا تتوقف معرفة هذه على الاجتهاد، ولا يقال للعارف بها فقيه. الأنجم الزاهرات للماردِيني (ص٨٣).

وَالْأَحْكَامُ[١] سَبْعَةٌ: الْوَاجِبُ، وَالْمَنْدُوبُ، والْمُبَاحُ، وَالْمَحْظُورُ، وَالْمَكْرُوهُ، وَالصَّحِيحُ، وَالْبَاطِلُ[٢].

فَالْوَاجِبُ[٣]: مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.

وَالْمَنْدُوبُ: مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.

والْمُبَاحُ: مَا لَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ[٤].

وَالْمَحْظُورُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ[٥].

وَالْمَكْرُوهُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ[٦].

وَالصَّحِيحُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ، وَيُعْتَدُّ بِهِ[٧].

وَالْبَاطِلُ: مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ، وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ[٨].

---

(١) في «ع»: «وَالْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ سَبْعَةٌ».

(٢) في «ج» والمطبوع (ص٥) والمحلي (ص٨٦) وابن إمام الكاملية (ص٩٢) والرملي (ص٧٧) والدلائي (١/ ٩١): «وَالْفَاسِدُ» بدل: «والباطل»، قال الدلائي: «والفاسد، وهو مرادف للباطل؛ لتعريف المصنف فيما سيأتي بدله للباطل»، وقال الطبلاوي (ق٣أ): «البَاطِلُ، وفي نسخة: الفَاسِدُ».

(٣) في «ل» و«ن»: «فَأَمَّا الْوَاجِبُ»، وعند ابن قاوان (ص١٠١): «وَالْوَاجِبُ».

(٤) في «ف»: «مَا لَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ».

(٥) في «أ» و«م» و«ي» والفركاح (ص٩١) والتلمساني (١/ ٣٢٥): «وَالمَحْظُورُ مَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ»، وفي «ع» و«ل»: «وَالمَحْظُورُ مَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ» فليس فيهما: «وَيُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ».

(٦) «وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ» لا توجد في «ل» و«م»، وأشار ناسخ «م» إلى ورودها في نسخة أخرى.

(٧) عند الماردِيني (ص٩٤): «وَالصَّحِيحُ مَا يُعْتَدُّ بِهِ، وَيَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ» اهـ، والنفوذ أصله من نفوذ السهم الذي به بلوغ الغرض، بأن يترتب أثر الفعل عليه، كترتب الانتفاع بالمعقود عليه على العقد، وترتب سقوط الطلب أو حصول الثواب على أداء الصلاة مثلا، والاعتداد يعني الاعتبار بالفعل من الشارع والاكتفاء به، فلا يطلب منه إعادته. شرح الورقات للطبلاوي (ق٤ب) وقيل: الاعتداد والنفوذ معناهما واحد، لكن العبادة في الاصطلاح تتصف بالاعتداد لا بالنفوذ فلذا جمع بينهما. شرح الورقات لابن إمام الكاملية (ص٩٧).

(٨) بأن لم يستجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا كان أو عبادة. شرح المحلي (ص٩٤).

وَالْفِقْهُ: أَخَصُّ مِنَ الْعِلْمِ[١].
وَالْعِلْمُ: مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ[٢].
وَالْجَهْلُ: تَصَوُّرُ الشَّيْءِ[٣] عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ بِهِ[٤].
وَالْعِلْمُ الضَّرُورِيُّ: مَا لَمْ[٥] يَقَعْ عَنْ[٦] نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ.
كَالْعِلْمِ[٧] الْوَاقِعِ بِإِحْدَى الْحَوَاسِّ الْخَمْسِ، الَّتِي هِيَ حَاسَّةُ[٨]: السَّمْعِ

(١) يعني في الاصطلاح، فالفقه نوع من أنواع العلم، فكل فقه علم، وليس كل علم فقها، لصدق العلم بالنحو وغيره. شرح الورقات للفركاح (ص ٩٦) والمحلى (ص ٩٥).
(٢) عند الطبلاوي (ق٥أ): «هِيَ» بدل: «هُوَ»، وفَسَّر ذلك بأن الضمير يعود على: العلوم، وجاء في المطبوع (ص٥) والرملي (ص٩٥): زيادة: «فِي الْوَاقِعِ»، وهي عند السعد (ق٣أ) والمحلي (ص٩٥-٩٦) وابن إمام الكاملية (ص٩٨) والحطاب (ص٢٨) والطبلاوي (ق٥أ) والدلائي (١/ ١١٥) من الشرح لا المتن.
(٣) قال الدلائي (١/ ١٢٠): «تَصَوُّرُ الشَّيْءِ، وفي بعض النسخ: المَعْلُومِ».
(٤) قوله: «بِهِ» لا توجد في المطبوع (ص٥)، وفي «ي»: «عَلَيْهِ»، بدل: «بِهِ»، وفي «س»: «بِهِ عَلَيْهِ» بالجمع بينهما، قال الحطاب (ص٢٨): «وفي بعض النسخ: عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ»، وقال الدلائي (١/ ١٢٠): «وفي بعضها: عَلَيْهِ»، وجاء في المطبوع (ص٥) والرملي (ص٩٧) زيادة: «فِي الْوَاقِعِ»، وهي عند السعد (ق٣ب) والمحلي (ص٩٦) وابن إمام الكاملية (ص٩٨) وابن قاوان (ص١٢٧) والحطاب (ص٢٨) والطبلاوي (ق٥أ) من الشرح لا المتن.
(٥) في «أ» و«ف» و«ي» والمطبوع (ص٥) والسعد (ق٣ب) والتلمساني (١/ ٣٤٦) والدلائي (١/ ١٢٤): «مَا لَا» بدل: «مَا لَمْ».
(٦) عند التلمساني (١/ ٣٤٦) والطبلاوي (ق٥ب): «عَلَى» بدل: «عَنْ».
(٧) من هنا حتى قوله: «أَوْ بِالتَّوَاتُرِ» آخر الجملة لا يوجد في المطبوع (ص٥).
(٨) في «م» والسعد (ق٣ب) والمحلي (ص٩٧-٩٨) والتلمساني (١/ ٣٤٦) والدلائي (١/ ١٢٤): «وَهِيَ» بدل: «الَّتِي هِيَ حَاسَّةُ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة أخرى، وكلمة «حَاسَّةُ» فقط لا توجد في «أ» والفركاح (ص١٠٣) وابن قاوان (ص١٢٩) والحطاب (ص٣١) والطبلاوي (ق٥ب).

وَالْبَصَرِ وَالشَّمِّ وَالذَّوْقِ وَاللَّمْسِ[١]، وَبِالتَّوَاتُرِ[٢].

وَالْعِلْمُ الْمُكْتَسَبُ: مَا يَقَعُ عَنْ[٣] نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ[٤].

وَالنَّظَرُ: هُوَ[٥] الْفِكْرُ فِي حَالِ[٦] الْمَنْظُورِ فِيهِ.

وَالِاسْتِدْلَالُ: طَلَبُ الدَّلِيلِ[٧].

وَالدَّلِيلُ: هُوَ[٨] الْمُرْشِدُ إِلَى الْمَطْلُوبِ[٩].

---

(١) في «ب»: «وَالذَّوْقِ وَالشَّمِّ وَالمَسِّ»، وعند الفركاح (ص١٠٣) والمحلي (ص٩٨) وابن إمام الكاملية (ص٩٩) وابن قاوان (ص١٢٩) والدلائي (١/ ١٢٤-١٢٥): «وَاللَّمْسِ وَالشَّمِّ وَالذَّوْقِ»، وعند الطبلاوي (ق٦أ): «وَالشَّمِّ وَاللَّمْسِ وَالذَّوْقِ»، قال الحطاب (ص٣٦) بعد أن ذكر المثبت في المتن: «وفي بعض النسخ تقديم اللمس، على الشم والذوق»، وقال الطبلاوي (ق٦أ): «وفي بعض النسخ بعد البصر اختلاف بالتقديم والتأخير، وفي بعضها عدم ذكرها تفصيلا».

(٢) في «أ» والتلمساني (١/ ٣٤٦): «أَوْ بِالتَّوَاتُرِ»، وعند الماردِيني كما هو مثبت، ولا توجد في سائر الشروح سوى ما ذكره الحطاب والطبلاوي، فقد قال الحطاب (ص٣٩): «ويوجد في بعض النسخ بعد ذكر الحواس الخمس: **أو التواتر**، وهو معطوف على قوله: بإحدى الحواس الخمس»، وقال الطبلاوي (ق٦ب): «وعلم من قوله: كالعلم -بكاف التمثيل- عدم حصر الضروري فيما ذكر؛ إذ منه أيضا العلم بالتواتر، وهو ثابت في بعض النسخ»، وفي «ج»: «أَوِ الْوَاقِعِ بِالتَّوَاتُرِ وَبِبَدِيهَةِ الْعَقْلِ، كَالْعِلْمِ بِوُجُودِ الْكَعْبَةِ، وَالِاثْنَيْنِ أَكْثَرُ مِنَ الْوَاحِدِ».

(٣) عند التلمساني (١/ ٣٥٤): «عَلَى» بدل: «عَنْ».

(٤) في «س»: «النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ»، ونص العبارة في المطبوع (ص٥) والفركاح (ص١٠٥) والمحلي (ص٩٨) وابن إمام الكاملية (ص١٠٠) وابن قاوان (ص١٣٣) والحطاب (ص٤١) والرملي (ص١٠٠) والطبلاوي (ق٦ب) والدلائي (١/ ١٢٨): «وَأَمَّا الْعِلْمُ الْمُكْتَسَبُ فَهُوَ: الْمَوْقُوفُ عَلَى النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ»، وذكر ناسخ «ج» هذه الرواية بعد أن ذكر الرواية المثبتة أولا، فجمع بين الروايتين.

(٥) «هُوَ» لا يوجد عند الدلائي (١/ ١٣٠).

(٦) «حَالِ» لا توجد في المطبوع (ص٥).

(٧) هذا السطر لا يوجد عند السعد (ق٣ب).

(٨) «هُوَ» لا يوجد في «س».

(٩) في «أ» زيادة: «وَكَذَا الدَّلِيلُ: مَا يُرَادُ بِهِ الدَّالُّ».

وَالظَّنُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ[١] مِنَ الْآخَرِ.
وَالشَّكُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ لَا مَزِيَّةَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ[٢].

(١) عند الدلائي (١/ ١٣٥): «أَكْثَرُ» بدل: «أَظْهَرُ»، وقال: «**أَحَدُهُمَا**؛ أي: وقوعه، **أَكْثَرُ** من وقوع الآخر».
(٢) هذا السطر لا يوجد عند السعد (ق٤أ).

وَأُصُولُ الْفِقْهِ:

طُرُقُهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ، وَكَيْفِيَّةُ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا، [(وَمَا يَتْبَعُ ذَلِكَ[١].

وَمَعْنَى قَوْلِنَا[٢]: «كَيْفِيَّةُ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا»[٣]: تَرْتِيبُ الْأَدِلَّةِ فِي التَّقْدِيمِ[٤] وَالتَّأْخِيرِ، وَمَا يَتْبَعُ[٥] ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الْمُجْتَهِدِينَ][٦].

(١) «وَكَيْفِيَّةُ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا» جاءت عند الفركاح (ص١١١) والطبلاوي (ق٨ب) من الشرح، وقوله: «وَمَا يَتْبَعُ ذَلِكَ» لا يوجد في «ن» والمارديني (ص١٠٥)، وفي «س»: «وَمَا تَبِعَ ذَلِكَ».

(٢) «قَوْلِنَا» لا توجد في «ف».

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في «أ» ولا التلمساني (١/ ٣٦٨).

(٤) عند المارديني (ص١٠٥): «فِي التَّرْتِيبِ وَالتَّقْدِيمِ والتَّأْخِيرِ».

(٥) في «س»: «وَمَا تَبِعَ».

(٦) ما بين القوسين [] لا يوجد في المطبوع (ص٦) والفركاح (ص١١١) والسعد (ق٤ب) والمحلي (ص١٠٤-١٠٥) وابن إمام الكاملية (ص١٠٣-١٠٤) وابن قاوان (ص١٤٥-١٤٧) والحطاب (ص٥٠-٥١) والرملي (ص١٠٥-١٠٦) والطبلاوي (ق٨) والدلائي (١/ ١٣٩).

وأَبْوَابُ[١] أُصُولِ الْفِقْهِ:

أَقْسَامُ الْكَلَامِ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَالْعَامُّ وَالْخَاصُّ[٢]، وَالْمُجْمَلُ[٣] وَالْمُبَيَّنُ، وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ[٤]، وَالْأَفْعَالُ[٥]، وَالنَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ[٦]، وَالْإِجْمَاعُ، وَالْأَخْبَارُ، وَالْقِيَاسُ[٧]، وَالْحَظْرُ وَالْإِبَاحَةُ[٨]، وَتَرْتِيبُ الْأَدِلَّةِ، وَصِفَةُ الْمُفْتِي وَالْمُسْتَفْتِي، وَأَحْكَامُ الْمُجْتَهِدِينَ.

---

(١) في «ج» و«س» و«ع» و«ن» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «ل» وعند الفركاح (ص١١٢) والماردِيني (ص١٠٧) والتلمساني (١/ ٣٧٦): «وَمِنْ أَبْوَابِ».

(٢) في «ع» و«ن»: «وَالْخَاصُّ وَالْعَامُّ».

(٣) «وَالْمُجْمَلُ» لا يوجد عند السعد (ق٤ب).

(٤) في المطبوع (ص٦): «وَالنَّصُّ وَالظَّاهِرُ» بدل: «وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ»، وجاء في «ج»: «وَالْمُبَيَّنُ وَالْمُفَصَّلُ وَالْأَفْعَالُ وَالْأَقْوَالُ وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ وَالنَّاسِخُ...»، قال الدلائي (١/ ١٤٠): «وَالظَّاهِرُ؛ أي: والمؤول، وتركه اكتفاء بمقابله، وفي بعضها: وَالْمُؤَوَّلُ»، وقال المحلي (ص١٠٦) والحطاب (ص٥٢): «وفي بعض النسخ: وَالْمُؤَوَّلُ»، وجاء بعد قوله: «المؤول» في«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «ل» زيادة: «وَالْمُطْلَقُ وَالْمُقَيَّدُ»، وعند ابن إمام الكاملية (ص١٠٤): «وَمِنْهُ الْمُطْلَقُ وَالْمُقَيَّدُ»، وجاء من الشرح لا المتن عند المحلي (ص١٠٦) والحطاب (ص٥٢) والرملي (ص١٠٦) والطبلاوي (ق٨ب) بعد قوله «وَالْعَامُّ وَالْخَاصُّ» زيادة: «ويذكر فيه: المُطْلَقُ وَالمُقَيَّدُ»، قال الدلائي (١/ ١٣٩-١٤٠): «وَالْعَامُّ وَالْخَاصُّ، وَمِنْهُ المُطْلَقُ وَالمُقَيَّدُ، لمناسبتهما إياهما حتى كأنهما من باب».

(٥) في «أ» و«ج»: «وَالْأَقْوَالُ وَالْأَفْعَالُ»، ووردا في «ج» قبل قوله: «وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ»، وعند السعد (ق٤ب): «وَالْأَفْعَالُ وَالْأَقْوَالُ».

(٦) في «ب» و«ي» زيادة: «وَالتَّعَارُضُ».

(٧) عند الماردِيني (ص١٠٧): «وَالْقِيَاسُ وَالْأَخْبَارُ».

(٨) «وَالْإِبَاحَةُ» ليست عند السعد (ق٤ب)، وجاء بعدها في «أ» زيادة: «وَاسْتِصْحَابُ الْحَالِ»، وجاءت هذه الزيادة عند ابن إمام الكاملية (ص١٠٤) بعد قوله: «وَالنَّاسِخُ وَالمَنْسُوخُ».

فَأَمَّا[١] أَقْسَامُ الْكَلَامِ[٢]، فأَقَلُّ مَا يَتَرَكَّبُ[٣] مِنْهُ الْكَلَامُ: اسْمَانِ، أَوِ اسْمٌ وَفِعْلٌ، أَوْ فِعْلٌ وَحَرْفٌ، أَوِ اسْمٌ وَحَرْفٌ[٤].

وَالْكَلَامُ يَنْقَسِمُ إِلَى: أَمْرٍ، وَنَهْيٍ، وَخَبَرٍ، وَاسْتِخْبَارٍ[٥].

وَيَنْقَسِمُ[٦] إِلَى: تَمَنٍّ، وَعَرْضٍ[٧]، وَقَسَمٍ[٨].

---

(١) في «ب» و«ع»: «أَمَّا»، وفي «س»: «وَأَمَّا».

(٢) «فَأَمَّا أَقْسَامُ الْكَلَامِ» لا يوجد في المطبوع (ص٦).

(٣) عند الدلائي (١/ ١٤٥): «يَتَأَلَّفُ» بدل: «يَتَرَكَّبُ»، وقال: «يَتَأَلَّفُ؛ أي: يَتَرَكَّبُ».

(٤) في «أ» والمارديني (ص١٠٧): «...أَوِ اسْمٌ وَحَرْفٌ، أَوْ حَرْفٌ وَفِعْلٌ»، وقوله: «أَوِ اسْمٌ وَحَرْفٌ» لا يوجد عند التلمساني (١/ ٣٧٧) وقوله: «أَوْ فِعْلٌ وَحَرْفٌ» لا يوجد في «ف»، وجاء عند السعد (ق٤ب): «أَوْ فِعْلٌ وَاسْمٌ، أو فِعْلٌ وَحَرْفٌ، أَوْ حَرْفٌ وَاسْمٌ»، وفي «ي»: «اسْمَانِ أَوِ اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ، أَوِ اسْمٌ وَحَرْفٌ فِي النِّدَاءِ»، والعطف عند الدلائي في المواطن الثلاث بالواو لا بأو. فائدة: مثال تركيب الكلام من فعل وحرف: «ما قام»، ومثال التركيب من حرف واسم: «يا زيد»، وهذان القسمان فيهما نظر عند كثير من العلماء لوجود الضمير في الأول، ولتقدير: «أدعو زيدا» في الثاني. وانظر شرح الورقات للفركاح (ص١١٢) وابن إمام الكاملية (ص١٠٤).

(٥) الاستخبار هو الاستفهام، نحو: هل قام زيد؟ شرح الورقات للمحلي (ص١٠٩).

(٦) في المطبوع (ص٦) وعند المحلي (ص١٠٩): «وَيَنْقَسِمُ أَيْضًا» بزيادة كلمة: «أيضا»، وتوجد خارج الأقواس عند الحطاب (ص٥٦) والدلائي (١/ ١٥٠) وبالسواد عند الطبلاوي (ق٩ب).

(٧) العَرْضُ: هو الطلب بلين، نحو: أَلَا تنزل عندنا فتصيب خيرا. غاية المأمول في شرح ورقات الأصول للرملي (ص١١١).

(٨) هذا السطر لا يوجد في «أ» و«ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» والفركاح (ص١١٤-١١٥) والمارديني (ص١٠٩) وابن قاوان (ص١٥٨) والتلمساني (١/ ٣٨١-٣٨٨)، قال ابن قاوان (ص١٥٨): «وفي بعض النسخ قوله: وَتَمَنٍّ وَعَرْضٍ وَقَسَمٍ»، وقال الدلائي (١/ ١٥٠): «وفي بعض النسخ: وَيَنْقَسِمُ؛ أي الكلام أيضا كما انقسم إلىً ما مر، وإنما أعاد الفعل ولم يجر على أسلوب واحد؛ إشارة إلى أن منهم من اقتصر على ما تقدم، فأورد عليه انقسامه إلى ما بعد».

وَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ يَنْقَسِمُ[١] إِلَى: حَقِيقَةٍ، وَمَجَازٍ.

فَالْحَقِيقَةُ[٢]: مَا بَقِيَ[٣] عَلَى مَوْضُوعِهِ[٤].

وَقِيلَ: مَا اسْتُعْمِلَ فِيمَا اصْطُلِحَ عَلَيْهِ مِنَ[٥] الْمُخَاطِبَةِ[٦].

وَالْمَجَازُ: مَا تُجُوِّزَ بِهِ[٧] عَنْ مَوْضُوعِهِ[٨].

وَالْحَقِيقَةُ[٩]: إِمَّا لُغَوِيَّةٌ، وَإِمَّا شَرْعِيَّةٌ، وَإِمَّا عُرْفِيَّةٌ[١٠].

وَالْمَجَازُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِزِيَادَةٍ، أَوْ نُقْصَانٍ، أَوْ نَقْلٍ، أَوِ اسْتِعَارَةٍ[١١].

---

(١) «يَنْقَسِمُ» لا توجد في «ب» و«س» و«ف» و«ع» و«ل» والفركاح (ص١١٥) والماردیني (ص١٠٩)، وأشار ناسخ «ع» إلى ثبوتها في نسخة، قال الدلائي (١/ ١٥٥): «وفي بعض النسخ التصريح بـ: يَنْقَسِمُ».

(٢) في «ف»: «الْحَقِيقَةُ».

(٣) في «ج» والمطبوع (ص٦) والسعد (ق٥ب) والمحلي (ص١١١) والتلمساني (١/ ٣٩٠) والرملي (ص١١٣) والطبلاوي (ق٩ب): «مَا بَقِيَ فِي الِاسْتِعْمَالِ»، بزيادة: «فِي الِاسْتِعْمَالِ»، وتوجد خارج الأقواس عند الحطاب (ص٥٨) وجعلها محقق ابن إمام الكاملية (ص١٠٥) من الشرح لا المتن، وجاء عند الدلائي (١/ ١٥٩): «مِنَ الِاسْتِعْمَالِ».

(٤) في «ج»: «عَلَى مَوْضِعِهِ الْأَوَّلِ» بدل: «عَلَى مَوْضُوعِهِ».

(٥) في «ي»: «فِي» بدل: «مِنْ».

(٦) هو بكسر الطاء؛ أي: الجماعة المخاطِبة بذلك اللفظ، ويجوز فتحها، بمعنى التخاطب، و«مِنْ» للابتداء. حاشية الدمياطي (ص٨).

(٧) تُجُوِّزَ بِهِ، أي: تُعِدِّيَ. شرح المحلي (ص١١٢)، وقوله: «بِهِ» ليست عند السعد (ق٦أ) ومن الشرح عند المحلي (ص١١٢)، وفي «ج»: «وَهُوَ كُلُّ مَا تُجُوِّزَ بِهِ».

(٨) في «ي»: «مَوْضِعِهِ» بدل: «مَوْضُوعِهِ».

(٩) في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» والماردیني (ص١١٢): «فَالْحَقِيقَةُ».

(١٠) في «ج» ونسخة أشار إليها ناسخ «ع»: «إِمَّا أَنْ تَكُونَ لُغَوِيَّةً...»، وفي «ب» و«ل»: «إِمَّا اللُّغَوِيَّةُ، وَإِمَّا الشَّرْعِيَّةُ، وَإِمَّا الْعُرْفِيَّةُ»، وفي «أ» والفركاح (ص١٢٠) والماردیني (ص١١٢) والتلمساني (١/ ٤٠٣): «إِمَّا لُغَوِيَّةٌ، أَوْ شَرْعِيَّةٌ، أَوْ عُرْفِيَّةٌ»، وفي «س»: «إِمَّا لُغَوِيَّةٌ، أَوْ شَرْعِيَّةٌ، وَإِمَّا عُرْفِيَّةٌ»

(١١) جاء عند الماردیني (ص١١٣) بدل هذا السطر والأسطر التي تليه: «وَالمَجَازُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ

فَالْمَجَازُ بِالزِّيَادَةِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى(١): ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾(٢).
وَالْمَجَازُ(٣) بِالنُّقْصَانِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى(٤): ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾(٥).
وَالْمَجَازُ بِالنَّقْلِ كَالْغَائِطِ فِيمَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ(٦).
وَالْمَجَازُ بِالِاسْتِعَارَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى(٧): ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾(٨).

بِزِيَادَةٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ أَوْ نُقْصَانٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ أَيْ: أَهْلَ الْقَرْيَةِ، أَوِ اسْتِعَارَةٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ أَوْ بِالنَّقْلِ كَالْغَائِطِ فِيمَا يَخْرُجُ مِنَ الإِنْسَانِ».

(١) في «أ» والسعد (ق٦أ) والتلمساني (١/ ٤٠٨): «كَقَوْلِهِ تَعَالَى».

(٢) سورة الشورى: (١١)، والآية لا توجد في «ب»، واستمر السقط فيها إلى قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾.

(٣) في «ج»: «وَأَمَّا المَجَازُ بِالنُّقْصَانِ».

(٤) في «أ» والفركاح (ص١٢٠) والسعد (ق٦أ) والتلمساني (١/ ٤٠٨): «كَقَوْلِهِ تَعَالَى».

(٥) سورة يوسف: (٨٢)، وعند الدلائي (١/ ١٨٣): زيادة ﴿ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا﴾ وفي «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» زيادة: «أَيْ: أَهْلَ الْقَرْيَةِ» وهي من الشرح عند المحلي (ص١١٧) وحطاب (ص٦٨) والرملي (ص١١٩)، وجاء في شرح السعد (ق٦ب) وابن قاوان (ص١٧٩) والطبلاوي (ق١١ب): «أَيْ: أَهْلَهَا».

(٦) عند الدلائي (١/ ١٨٦): «فَكَالْغَائِطِ»، وفي «س»: «كَالْغَائِطِ فِيمَا يَخْرُجُ، وَالمُخْرَجُ مِنَ الْإِنْسَانِ»اهـ، والمجاز بالنقل يعني نقل اللفظ عن معناه إلى معنى آخر؛ للمناسبة بين المعنى المنقول عنه والمعنى المنقول إليه، كالغائط فيما يخرج من الإنسان، فإنه نقل إليه عن معناه الحقيقي وهو المكان المطمئن من الأرض؛ لأن الذي يقضي الحاجة يقصد ذلك المكان طلبا للستر، فسموا الفضلة الخارجة من الإنسان باسم المكان الذي يلازم ذلك، واشتهر ذلك حتى صار لا يتبادر في العرف من اللفظ إلا ذلك المعنى. قرة العين للحطاب (ص٧٠-٧١).

(٧) في«ع»: «سُبْحَانَهُ» بدل: «تَعَالَى».

(٨) سورة الكهف: (٧٧)، وفي «س» و«ف» و«ل» و«ن» وعند الفركاح (ص١٢٠) والسعد (ق٦ب) والدلائي (١/ ١٨٧) زيادة: ﴿فَأَقَامَهُۥ﴾اهـ. والمجاز بالاستعارة هو المجاز المبني على التشبيه، كقوله تعالى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ أي يسقط، فشبه ميله إلى السقوط بإرادة السقوط التي هي من صفات الحي دون الجماد. غاية المأمول للرملي (ص ١١٩).

وَالْأَمْرُ: هُوَ[١] اسْتِدْعَاءُ الْفِعْلِ بِالقَوْلِ مِمَّنْ هُوَ[٢] دُونَهُ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ. وَصِيغَتُهُ[٣]: افْعَلْ[٤]، وعِنْدَ[٥] الْإِطْلَاقِ وَالتَّجَرُّدِ[٦] عَنِ الْقَرِينَةِ[٧] تُحْمَلُ[٨] عَلَيْهِ[٩]، إِلَّا مَا[١٠] دَلَّ الدَّلِيلُ[١١] عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ[١٢] النَّدْبُ

(١) «هُوَ» لا توجد في المطبوع (ص٧) والمحلي (ص١١٩) والماردِيني (ص١١٥) وابن إمام الكاملية (ص١٠٩) وابن قاوان (ص١٨٣) وحطاب (ص٧٤) والرملي (ص١٢١) والطبلاوي (ق١١ب)، وفي «ج»: «وَالْأَمْرُ فَهُوَ»، وفي «ع» و«م»: «أَمَّا الْأَمْرُ فَهُوَ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة أخرى، وفي «أ» والسعد (ق٧أ) والتلمساني (١/ ٤١٧): «وَأَمَّا الْأَمْرُ فَهُوَ» بالواو قبل أما، وكذا في «ي» لكن وقع عنده: «وَهُوَ» بدل: «فَهُوَ».

(٢) «هُوَ» لا توجد في «ي».

(٣) في المطبوع (ص٧): «وَالصِّيغَةُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ»، وعند السعد (ق٧ب): «وَصِيغَتُهُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ»، وزيادة: «الدَّالَّةُ عَلَيْهِ» جاءت من الشرح لا المتن عند المحلي (ص١٢٠) وابن إمام الكاملية (ص١١٤) والحطاب (ص٧٧) والرملي (ص١٢٥) والطبلاوي (ق١٢أ).

(٤) في «ج» زيادة: «افْعَلْ لِلْمُخَاطَبِ، وَلْيَفْعَلْ لِلْغَائِبِ».

(٥) في «ب» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» والفركاح (١٢٩) والماردِيني (ص١١٥) ونسخة ذكرها ناسخ «م»: «عِنْدَ» بنقصان الواو، وفي المطبوع (ص٧) والمحلي (ص١٢٠) وابن إمام الكاملية (ص١١٤) وابن قاوان (ص١٨٦) والحطاب (ص٧٧) والطبلاوي (ق١٢ب) والدلائي (١/ ٢٠٧): «وَهِيَ عِنْدَ...» بزيادة كلمة «هِيَ»، وقد جعلها محقق الرملي (ص١٢٥) من الشرح، وعند السعد (ق٨أ): «وَهُوَ عِنْدَ».

(٦) عند ابن قاوان (ص١٨٦): «أَيِ: التَّجَرُّدِ»، وفي «س» والتلمساني (١/ ٤٢٢): «وَالتَّجْرِيدِ»، بدل: «وَالتَّجَرُّدِ».

(٧) عند التلمساني (١/ ٤٢٢): «وَالتَّجْرِيدِ عَنِ الْقَرَائِنِ».

(٨) في «أ» و«ع» والسعد (ق٨أ) والتلمساني (١/ ٤٢٢) والماردِيني (ص١١٥): «يُحْمَلُ»، وفي «ف» و«ل» و«ن» و«ي»: «فَيُحْمَلُ».

(٩) في «أ» و«م» والفركاح (ص١٢٩) والتلمساني (١/ ٤٢٢): «عَلَى الوُجُوبِ»، وعزا ناسخ «م» المثبت إلى نسخة أخرى، و«تُحْمَلُ عَلَيْهِ» لا توجد في «ب» و«ل».

(١٠) في نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «إِذَا» بدل: «مَا».

(١١) في «س» و«ع»: «عَلَيْهِ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ...».

(١٢) «مِنْهُ» لا توجد عند الماردِيني (ص١١٥)، وفي «م» والسعد (ق٨أ): «بِهِ» بدل: «مِنْهُ»، وعزا ناسخ «م» المثبت إلى نسخة أخرى.

أَوِ الْإِبَاحَةُ[١] فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ[٢].

وَلا يَقْتَضِي[٣] التَّكْرَارَ عَلَى الصَّحِيحِ[٤]، إِلَّا إِذَا[٥] دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى قَصْدِ التَّكْرَارِ[٦].

وَلا يَقْتَضِي[٧] الْفَوْرَ؛ [لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ[٨] إِيجَادُ الْفِعْلِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ بِالزَّمَانِ الْأَوَّلِ دُونَ الزَّمَانِ الثَّانِي[٩]][١٠].

---

(١) في «ف» والرملي (ص١٢٦) والدلائي (١/ ٢١٤): «وَالْإِبَاحَةُ».

(٢) « فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ» ليست عند ابن إمام الكاملية (ص١١٥) والحطاب (ص٧٧-٧٩) والرملي (ص١٢٦) والدلائي (١/ ٢١٤).

(٣) عند الحطاب (ص٧٩): «تَقْتَضِي»، قال الطبلاوي (ق١٣أ): «وَلَا تَقْتَضِي بالمثناة الفوقية؛ أي هي؛ أي صيغة الأمر، وبالتحتية؛ أي هو، أي الأمر».

(٤) قال الطبلاوي (ق١٣أ): «وفي نسخة: عَلَى الْأَصَحِّ».

(٥) عند ابن إمام الكاملية (ص١١٥) وابن قاوان (ص١٩٣) والرملي (ص١٢٦): «مَا» بدل: «إِذَا».

(٦) «عَلَى قَصْدِ التَّكْرَارِ» لا توجد في «ب» و«ع» و«ل» و«ن» و«ي» والتلمساني (١/ ٤٢٥) ونسخة أشار إليها ناسخ «م»، وجاء في «أ» و«س» و«م»: «إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ»، وفي «ف» والفركاح (ص١٣٣): «إِلَّا إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ» وعند الماردِيني (ص١١٧): «إِلَّا إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ»، وعند ابن قاوان (ص١٩٣): «إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى التَّكْرَارِ».

(٧) عند الحطاب (ص٨١): «تَقْتَضِي»، وقال التلمساني (١/ ٤٣٠): «الضمير يحتمل التذكير والتأنيث؛ بالعود على الأمر وعلى الصيغة»، وفي «س» والسعد (ق٨ب): «وَلَا الفَوْرَ».

(٨) «مِنْهُ» ليست عند الحطاب (ص٨٢) وجاء في نسخة عزا إليها ناسخ «م» وعند التلمساني (١/ ٤٢٨): «بِهِ» بدل: «مِنْهُ».

(٩) في «ع» و«ل» و«م» والتلمساني (١/ ٤٢٨): «دُونَ الثَّانِي»، وأشار ناسخ «ل» و«م» إلى ورود المثبت في نسخة أخرى، وعند الحطاب خارج الأقواس (ص٨٢): «لَأَنَّ الْغَرَضَ إِيجَادُ الفِعْلِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ بِالزَّمَنِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي»، وعند الطبلاوي (ق١٣ب) بالسواد: «لَأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ إِيجَادُ مَاهِيَّةِ الفِعْلِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ بِزَمَنٍ دُونَ زَمَنٍ».

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في «ج» والمطبوع (ص٧)، والسعد (ق٨ب) وابن إمام الكاملية (ص١١٦) وابن قاوان (ص١٩٤-١٩٥) والدلائي (١/ ٢٢٢).

وَالْأَمرُ بِإِيجَادِ الْفِعْلِ أَمْرٌ بِهِ وَبِمَا لَا يَتِمُّ الْفِعْلُ[١] إِلَّا بِهِ، كَالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ[٢] أَمْرٌ بِالطَّهَارَةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَيْهَا.

وَإِذَا[٣] فُعِلَ يَخْرُجُ الْمَأْمُورُ[٤] عَنِ الْعُهْدَةِ[٥].

الَّذِي يَدْخُلُ فِي الْأَمرِ وَالنَّهْيِ، وَمَا لَا يَدْخُلُ[٦]

يَدْخُلُ[٧] .....

(١) «الْفِعْلُ» لا يوجد عند الرملي (ص١٢٨)، وخارج الأقواس عند الدلائي (١/ ٢٣٠)، وفي «م» والسعد (ق٨ب): «ذَلِكَ الْفِعْلُ»، بزيادة: «ذَلِكَ»، وهي من الشرح عند ابن إمام الكاملية (ص١١٧) والحطاب (ص٨٣).

(٢) في المطبوع (ص٧): «بِالصَّلَوَاتِ».

(٣) في «ع» و«ف»: «فَإِذَا».

(٤) عند الماردِيني (ص١٢٣) والدلائي (١/ ٢٣٢): «خَرَجَ» بدل: «يَخْرُجُ»، وفي «ل» والتلمساني (١/ ٤٣٧): «المَأْمُورُ بِهِ».

(٥) عند الدلائي (١/ ٢٣٢): «مِنْ» بدل: «عَنْ»، وفي «ي»: «عَنْ عُهْدَتِهِ»، وفي «ب» «س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ن»: «عَنْ عُهْدَةِ الْآمِرِ»، وفي «أ» والتلمساني (١/ ٤٣٧): «وَإِذَا فَعَلَ الْفِعْلَ المَأْمُورَ بِهِ خَرَجَ عَنِ الْعُهْدَةِ»، وقال الفركاح (ص١٤٠): «وفي نسخة: وَإِذَا فَعَلَهُ المَأْمُورُ يَخْرُجُ عَنِ الْعُهْدَةِ».

(٦) قال المحلي (ص١٢٧) وحطاب (ص٨٣) والرملي (ص١٢٩): «هذه ترجمة»، وقال الطبلاوي: «هذه ترجمة بمنزلة قوله: باب أو فصل في كذا» والعنوان لا يوجد في «أ» والماردِيني (ص١٢٤) والتلمساني (١/ ٤٤٤)، وقوله: «وَمَا لَا يَدْخُلُ» لا يوجد عند السعد (ق٨ب)، وفي «س» زيادة على العنوان في آخره: «فِي خِطَابِ اللَّهِ تَعَالَى» وعند الفركاح (ص١٤١) زيادة في أوله: «فَصْلٌ فِي...»، وفي «م»: «مَا يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ وَمَا لَا يَدْخُلُ»، وفي «ي»: «فِي الَّذِي يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ وَمَنْ لَا يَدْخُلُ».

(٧) عند السعد (ق٨ب) والتلمساني (١/ ٤٤٤) زيادة بعد عنوان الفصل: «وَالْأَمْرُ لَا يَدْخُلُ عَلَى الْأَمْرِ»، وفي «أ» و «ج»: «والْآمِرُ لَا يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ»، وجاء في «أ» و «ج» و«م» والسعد (ق٨ب) والتلمساني (١/ ٤٤٥) بعد هذه الزيادة زيادة أخرى هي: «وَالنَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَدْخُلُ فِي أَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ»، لكن جاء عند السعد «خِطَابِ اللَّهِ» بدل: «أَوَامِرِ اللَّهِ»، وفي «ج»: «وَأَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ» بدل: «وَالنَّبِيُّ»، وفي «ج» أيضا: «أَمْرِ اللَّهِ»، بالإفراد بدل: «أَوَامِرِ اللَّهِ»

فِي خِطَابِ[١] اللَّهِ تَعَالَى الْمُؤْمِنُونَ[٢].

وَالسَّاهِي وَالصَّبِيُّ[٣] وَالْمَجْنُونُ غَيْرُ دَاخِلِينَ فِي الْخِطَابِ[٤].

وَالْكُفَّارُ مُخَاطَبُونَ بِفُرُوعِ الشَّرَائِعِ[٥]، وَبِمَا[٦] لَا تَصِحُّ[٧] إِلَّا بِهِ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ[٨]، لِقَوْلِهِ[٩] تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الْكُفَّارِ[١٠]: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي

(١) في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» و«ي» : «أَمْرِ»، وفي «أ» والفركاح (ص١٤١) وابن قاوان (٢٠٥): «أَوَامِرِ».

(٢) هذا السطر لا يوجد عند الماردِيني (ص١٢٤)، وفي «أ» والتلمساني(١/ ٤٤٥): «لِلْمُؤْمِنِينَ» بدل: «المُؤْمِنُونَ»؛ لأن العبارة عندهما: «وَالنَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَدْخُلُ فِي أَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ، وَالصَّبِيُّ وَالسَّاهِي وَالمَجْنُونُ غَيْرُ دَاخِلِينَ».

(٣) في «أ» و«م» والتلمساني (١/ ٤٤٩) «وَالصَّبِيُّ وَالسَّاهِي وَالمَجْنُونُ»، وفي «ي»: «وَلَا يَدْخُلُ السَّاهِي وَلَا الصَّبِيُّ وَلَا المَجْنُونُ»، وفي «ف»: «وَلَا يَدْخُلُ السَّاهِي وَالصَّبِيُّ والمَجْنُونُ»، وعند الماردِيني (ص١٢٤): «وَمَا لَا يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ: النَّائِمُ وَالسَّاهِي وَالصَّبِيُّ وَالمَجْنُونُ» وعند الحطاب (ص٨٥) والدلائي (١/ ٢٣٦): «وَأَمَّا السَّاهِي وَالصَّبِيُّ وَالمَجْنُونُ فَهُمْ غَيْرُ دَاخِلِينَ فِي الْخِطَابِ».

(٤) في س: «خِطَابِ اللَّهِ»، وقوله: «فِي الْخِطَابِ» لا يوجد في «أ» و«ي» وابن قاوان (ص٢٠٥) والتلمساني (١/ ٤٤٩).

(٥) في «ف» والسعد (ق٩أ) وابن إمام الكاملية (ص١٢٠) وابن قاوان (ص٢٠٧) والتلمساني (ص٤٥١) والحطاب (ص٨٦) والرملي (ص١٣١) والدلائي (١/ ٢٣٧) والطبلاوي (ق١٤ب): «الشَّرِيعَةِ» بدل: «الشَّرَائِعِ»، قال الطبلاوي: «وفي نسخة: الشرائع».

(٦) في «ف» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَمَا».

(٧) في «أ» و«ب» و«س» و«ف» و«ع» و«ن» و«ي» والسعد (ق٩أ) وابن قاوان (ص٢٠٧) والطبلاوي (ق١٤ب): «يَصِحُّ» بالياء، وفي «م»: «وَبِمَا لَا تَصِحُّ الشَّرَائِعُ» وعند السعد: «وَبِمَا لَا يَصِحُّ ذَلِكَ».

(٨) في «ي»: «وَهُوَ الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ»، وعند إمام الكاملية (ص١٢٠) وابن قاوان (ص٢٠٧): «الإِيمَانُ» بدل: «الإِسْلَامُ».

(٩) في «ج» و«ل» و«م»: «كَقَوْلِهِ».

(١٠) «حِكَايَةً عَنِ الْكُفَّارِ» مثبتة في «ب» و«س» و«ف» و«ع» و«ل» و«ن» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وكذلك عند الفركاح (ص١٤٣) والمحلي (ص١٢٩) والماردِيني (ص١٢٧).

سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾﴾[١].

وَالْأَمْرُ بِالشَّيْءِ[٢] نَهْيٌ عَنْ ضِدِّهِ.

وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّيْءِ[٣] أَمْرٌ بِضِدِّهِ[٤].

وَهُوَ[٥]: اسْتِدْعَاءُ التَّرْكِ بِالْقَوْلِ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ[٦].

وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ[٧].

---

(١) سورة المدثر: (٤٢-٤٣)، وقوله: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ﴾ أي: ما أدخلكم النار؟. التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (ص٩٤١)، وهذه الآية (رقم٤٢) لا توجد في «أ» و«ب» و«ع» و«ل» و«ن» «ي»، ولا عند الفركاح (ص١٤٣) والمارديني (ص١٢٧) وابن قاوان (ص٢٠٧) والتلمساني (١/ ٤٥١) والطبلاوي (ق١٤ب)، وجاء في «ج» وابن إمام الكاملية (ص١٢٠) والرملي (ص١٣٢) زيادة، آية (٤٤): ﴿وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ﴾.

(٢) «بِالشَّيْءِ» لَا يُوجَدُ في «أ» و «ب» و«ل» و«م»، وفي نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَالْأَمْرُ بِشَيْءٍ».

(٣) «عَنِ الشَّيْءِ» لا توجد في «أ» و«ب» و«ف» و«ل» و«ي»، وقد أشار ناسخ «م» إلى وجودها في نسخة أخرى، ولا توجد عند الفركاح (ص١٤٧) والمارديني (ص١٣١) وهي بالسواد عند الطبلاوي (ق١٥أ) وخارج الأقواس عند الدلائي (١/ ٢٤٨)، والسطر ساقط من «ب».

(٤) «وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّيْءِ أَمْرٌ بِضِدِّهِ» لا يوجد في «ب».

(٥) عند المحلي (ص١٣٢) والحطاب (ص٨٩) والرملي (ص١٣٧) والطبلاوي (١٥أ) والدلائي (١/ ٢٥٠): «وَالنَّهْيُ» بدل: «هُوَ»، قال الرملي: «وَالنَّهْيُ، وفي نسخة: وَهُوَ» وكذلك أشار الطبلاوي إلى هذه النسخة، وعند السعد (ق٩أ): «وَأَمَّا النَّهْيُ فَهُوَ».

(٦) في «م»: «عَلَى سَبِيلِ التَّحْرِيمِ»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.

(٧) وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ» لا توجد في المطبوع (ص٧)، قال الدلائي (١/ ٢٥٠): «وفي بعض النسخ: (وَيَدُلُّ) النهي المطلق عن التقييد (عَلَى فَسَادِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ)»، و«عَنْهُ» لا توجد في «س».

وَتَرِدُ صِيغَةُ الْأَمْرِ وَالْمُرَادُ بِهِ[١]: الْإِبَاحَةُ[٢]، أَوِ التَّهْدِيدُ، أَوِ التَّسْوِيَةُ[٣]، أَوِ التَّكْوِينُ[٤].

(١) في «ي»: «مِنْهُ» بدل: «بِهِ»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ن» والفركاح (ص١٥٣) والمارديني (ص١٣٣): «بِهَا»، قال ابن إمام الكاملية (ص١٢٦) والرملي (ص١٤١) مع اتحاد عبارتيهما: «وفي بعض النسخ: بِهَا؛ أي: بالصيغة» وقال الطبلاوي (ق١٥ب): «بِهِ، أي الأمر، أي بصيغته، أو: بِهَا، كما في بعض النسخ، أي بالصيغة» وكذا ذكر الدلائي (١/ ٢٦٠).

(٢) في «أ» و«ع» والسعد (ق١٠أ) والتلمساني (١/ ٤٧٠): «النَّدْبُ أَوِ الْإِبَاحَةُ»، وفي «م» و«ي»: «الْإِبَاحَةُ أَوِ النَّدْبُ»، وأشار ناسخ «م» إلى أن: «أَوِ النَّدْبُ» جاءت في نسخة، وقال الفركاح (ص١٥٣): «وكان ينبغي أن يذكر ورود الأمر للندب فإنه من المحامل المشهورة، ولكنه اكتفى بما تقدمت الإشارة إليه من بيان الواجب والمندوب».

(٣) التسوية بين الشيئين، كقوله تعالى: ﴿ٱصۡلَوۡهَا فَٱصۡبِرُوٓاْ أَوۡ لَا تَصۡبِرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡكُمۡۖ﴾ [الطور: ١٦] غاية المأمول للرملي (ص١٤٢) وفي «أ»: «أَوِ التَّسْوِيَةُ أَوِ التَّهْدِيدُ».

(٤) المراد بالتكوين: الإيجاد من العدم، نحو ﴿كُن فَيَكُونُ ٨٢﴾[يس ٨٢] غاية المأمول للرملي (ص١٤٢) وفي «ب» و«س»: «أَوِ التَّكْوِينُ أَوِ التَّسْوِيَةُ»، وفي «ي»: «أَوِ التَّسْوِيَةُ وَالتَّكْوِينُ»

وَأَمَّا[١] الْعَامُّ: فَهُوَ مَا عَمَّ شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا[٢]، مِنْ قَوْلِكَ[٣]: عَمَمْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا بِالْعَطَاءِ[٤]، وَعَمَمْتُ جَمِيعَ النَّاسِ بِالْعَطَاءِ[٥].

وَأَلْفَاظُهُ أَرْبَعَةٌ[٦]:

- الِاسْمُ الْوَاحِدُ الْمُعَرَّفُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ[٧].

بالواو، والعطف في المواطن الثلاثة الأخيرة عند السعد (ق١٠أ) بالواو، لا بأو.

(١) في «ب» و«ن» والدلائي (١/ ٢٧٣): «أَمَّا الْعَامُ».

(٢) في المطبوع (ص٨) زيادة: «مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ»، وهي عند المحلي (ص١٣٨) من الشرح، وخارج الأقواس عند الحطاب (ص٩٣) والدلائي (١/ ٢٧٥) وبالسواد عند الطبلاوي (ق١٦أ)، ولا توجد هذه الزيادة في النسخ الخطية جميعها، ولا في سائر الشروح.

(٣) عند المحلي ونسخة ذكرها الطبلاوي (ق١٦أ): «مِنْ قَوْلِهِ»، وفي «ع» والحطاب (ص٩٤) والدلائي (١/ ٢٧٨): «مِنْ قَوْلِهِمْ»، وفي «ب»: «فِي قَوْلِهِ»، وفي «ج» و«س» و«م» (ص١٣٨): «كَقَوْلِهِ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة، وفي «ي» والسعد (ق١٠أ): «مِثْلُ قَوْلِكَ»، وفي «ف»: «مِثْلُ قَوْلِهِ»، وفي «ل»: «فِي قَوْلِهِ»، ورد الفركاح رواية «مِثْل» فقال (ص١٥٤-١٥٥): «مِنْ قَوْلِهِ ... هذه العبارة هي الصواب، وفي بعض النسخ: مِثْلُ قَوْلِهِ عَمَمْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا، ولا يصح ذلك؛ لأن عممت زيدا وعمرا ليس من العموم الذي يريد بيانه، وفي نسخة أخرى: فِي مِثْلِ قَوْلِكَ عَمَمْتُ، وهذا أظهر فسادا مما قبله»، وقوله: «من قولك» إلى قوله: «بِالْعَطَاءِ» لا توجد في المطبوع (ص٨).

(٤) عند المارديني (ص١٣٧): «بِالْعَطَايَا».

(٥) عند الدلائي (١/ ٢٧٨) زيادة: «أَيْ: شَمِلْتَهُمْ بِهِ»، وهي من الشرح عند المحلي (ص١٣٨)، وقوله: «وَعَمَمْتُ جَمِيعَ النَّاسِ بِالْعَطَاءِ» ليس في «س»، وجاء عند المارديني (ص١٣٧): «بِالْعَطَايَا» بدل: «بِالْعَطَاءِ».

(٦) في «ب» و«ع» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» زيادة: «وَهُوَ»، وفي «س»: «هُوَ» دون واو، وعند التلمساني (١/ ٤٨٣): «وَهِيَ»، ولفظ «أَرْبَعَةٌ» ليس عند المارديني (ص١٣٨)، لذا قال في الشرح: «فذكر من صيغه ثلاثة ألفاظ» ثم عد الصيغ ولم يعد «لَا فِي النَّكِرَاتِ» قسما مستقلا، بل جعله في القسم الثالث.

(٧) في «ب» و«س» و«م» والمحلي (ص١٣٩) والحطاب (ص٩٥) والرملي (ص١٥٠): «بِاللَّام»، قال الطبلاوي (ق١٧أ): «وفي نسخة: بِاللَّامِ»، وقال الرملي: «وفي نسخة: بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ»، وكذا أشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة أخرى.

- وَاسْمُ الْجَمْعِ[١] الْمُعَرَّفُ بِهِمَا[٢].

- وَالْأَسْمَاءُ الْمُبْهَمَةُ[٣] كَـ: مَنْ: فِيمَنْ يَعْقِلُ، وَمَا: فِيمَا لَا يَعْقِلُ، وَأَيٍّ: فِي الْجَمِيعِ[٤]، وَأَيْنَ: فِي الْمَكَانِ، وَمَتَى: فِي الزَّمَانِ، وَمَا: فِي الِاسْتِفْهَامِ وَالْجَزَاءِ[٥] وَغَيْرِهِ.

---

(١) في «س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» والسعد (ق١٠ب) والماردِيني (ص١٣٨): «وَالْجَمْعُ»، بحذف كلمة: اسم، والسطر ساقط من «ب».

(٢) «الْمُعَرَّفُ بِهِمَا» لا توجد عند الدلائي (١/ ٢٨٣)، وفي «ج» و«ف» و«ل» و«م» و«ي» والفركاح (ص١٥٤): «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ»، وفي «س» و«ع» و«ن» والمطبوع (ص٨) وعند المحلي (ص١٣٩) وابن إمام الكاملية (ص١٣٠) وابن قاوان (ص٢٣٥) والحطاب (ص٩٦) والرملي (ص١٥٢) والطبلاوي (ق١٧أ): «بِاللَّامِ»، فتلخص أن الوجوه الواردة في الموضعين -أي: الاسم الواحد واسم الجمع- خمسة: «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ»، «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، بِهِمَا»، «بِاللَّامِ، بِاللَّامِ»، «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، بِاللَّامِ»، «بِاللَّامِ، بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ»، وكلها سائغة عدا الوجهين الأخيرين ففيهما نظر؛ لئلا يختلف قول الإمام الجويني في المعرف هل هو اللام أم الألف واللام على قولين في سطر واحد تقريبا، والله أعلم.

(٣) مراده بالأسماء المبهمة: أسماء الشرط، والموصولات الاسمية، وأسماء الاستفهام. غاية المرام للتلمساني (١/ ٤٨٥).

(٤) في «ي» والسعد (١٠ب): «الجَمْعِ» بدل: «الجَمِيعِ».

(٥) في «أ» و«ج» و«ي»: «وَمَا فِي الِاسْتِفْهَامِ وَالْخَبَرِ وَالْجَزَاءِ وَغَيْرِهِ»، وعند التلمساني (١/ ٤٨٤): «وَمَا فِي الِاسْتِفْهَامِ وَالْجَزَاءِ وَالْخَبَرِ وَغَيْرِهِ»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م»: «وَالْخَبَرِ» بدل: «وَالْجَزَاءِ»، وأشار ناسخ «ل» إلى ورود المثبت في نسخة، وقال السعد (ق١٠ب) والمحلي (ص١٤٢) والحطاب (ص٩٨): «وفي نسخة: وَالْخَبَرِ، بدل الْجَزَاءِ» وكذا أشار إلى هذه النسخة ابن إمام الكاملية (ص١٣٢) وابن قاوان (ص٢٤١) والحطاب (ص٩٨) والرملي (ص١٥٨) والطبلاوي (ق١٧ب) والدلائي (١/ ٣٠٩)، قال الفركاح (ص١٦٢): «وما في الجزاء تفيد العموم في قولك: ما تصنع أصنع، وهذا هو صواب العبارة في الكتاب، وفي أكثر النسخ: وَالْخَبَرِ، وكأنه تصحيف من الجزاء»، وقال ابن إمام الكاملية: «وفي نسخة: وَالْخَبَرِ، بدل الْجَزَاءِ، ونسبت إلى التصحيف» وقال ابن قاوان (ص٢٤١): «والظاهر أنه تصحيف»، وفي «س» و«ع»: «أَوْ غَيْرِهِ» بدل: «وَغَيْرِهِ».

- وَلَا فِي النَّكِرَاتِ كَقَوْلِكَ[١]: «لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ»[٢].

وَالْعُمُومُ مِنْ صِفَاتِ النُّطْقِ، وَلَا يَجُوزُ[٣] دَعْوَى الْعُمُومِ فِي غَيْرِهِ[٤] مِنَ الْفِعْلِ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ[٥].

(١) «كَقَوْلِكَ» ليست في «ج» والمطبوع (ص٨) والسعد (ق١٠ب)، وجاء في «ب» و«س» و«ع» والفركاح (ص١٥٤): «كَقَوْلِهِ» .

(٢) «لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ» لا توجد في «ج» والمطبوع (ص٨) والرملي (ص١٦٢) والدلائي (١/ ٣١٢)، ووضعت من الشرح مسبوقة بكلمة: «نَحْوُ» عند المحلي (ص١٤٢) وابن إمام الكاملية (ص١٣٢) وابن قاوان (ص٢٤٢) والحطاب (ص٩٩) والطبلاوي (ق١٨أ).

(٣) في «ع» والمارديني (ص١٤٢) والدلائي (١/ ٣١٨) والطبلاوي (ق١٨أ): «فَلَا»، وعند الرملي (ص١٦٣) والحطاب (ص٩٩): «تَجُوزُ».

(٤) «دَعْوَى الْعُمُومِ» لا توجد في «س»، وقوله: «فِي غَيْرِهِ» لا يوجد عند ابن قاوان (ص٢٤٩).

(٥) في نسخة ذكرها الطبلاوي (ق١٨أ): «جَرَى» بدل: «يَجْرِي»، وفي «ب» و«س»: «وَمَا لَا يَجْرِي»، وفي «ع» و«ل» والفركاح (ص١٦٤) والتلمساني (١/ ٢٩٤): «وَلَا مَا يَجْرِي»، وعند الحطاب (ص٩٩): «أَوْ مَا يَجْرِي»، والعبارة عند المارديني (ص١٤٢): «فَلَا يَجُوزُ دَعْوَى الْعُمُومِ فِي الْأَفْعَالِ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهَا» اهـ، والذي يجري مجرى الفعل: القضايا العينية المتعلقة بمعين (قرة العين للحطاب ص١٠٠) والتقرير كما إذا فعل بحضرة النبي - صلى الله عليه وسلم - فعل فلم ينكره. غاية المرام للتلمساني (١/ ٤٩٩).

وَالْخَاصُّ يُقَابِلُ[١] الْعَامَّ.
وَالتَّخْصِيصُ: تَمْيِيزُ[٢] بَعْضِ الْجُمْلَةِ[٣].
وَهُوَ يَنْقَسِمُ[٤] إِلَى: مُتَّصِلٍ، وَمُنْفَصِلٍ[٥].
فَالْمُتَّصِلُ: الِاسْتِثْنَاءُ، وَالشَّرْطُ[٦]، وَالتَّقْيِيدُ بِالصِّفَةِ.
وَالِاسْتِثْنَاءُ: إِخْرَاجُ مَا لَوْلَاهُ لَدَخَلَ فِي الْكَلَامِ[٧].
وَإِنَّمَا يَصِحُّ[٨] بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى مِنَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ شَيْءٌ[٩].
وَمِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلًا بِالْكَلَامِ.
وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمُسْتَثْنَى[١٠] .....

(١) في «ع» والسعد (ق١١أ): «مُقَابِلُ»، وأشار ناسخ «ع» إلى ورود المثبت في نسخة، وعند ابن إمام الكاملية (ص١٣٤): «مَا يُقَابِلُ».
(٢) عند السعد (ق١١أ): «تَمَيُّزُ»، وعند الطبلاوي (ق١٨ب): «تَبْيِينُ» بدل «تَمْيِيزُ»، قال: «تَبْيِينُ؛ أي: إخراج».
(٣) في «ج» ونسخة ذكرها ناسخ «ع» زيادة: «بِالذِّكْرِ».
(٤) عند السعد (ق١١أ): «وَيَنْقَسِمُ»، وفي «ف»: «وَهُوَ مَا يَنْقَسِمُ».
(٥) المتصل: ما لا يستقل بنفسه بل يكون مذكورا مع العام، والمنفصل: ما يستقل بنفسه ولا يكون مذكورا مع العام بل منفردا. التحقيقات لابن قاوان (ص٢٥٩-٢٦٠).
(٦) عند الحطاب (ص١٠٣): «وَالتَّقْيِيدُ بِالشَّرْطِ».
(٧) في «ب» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وعند الماردِيني (ص١٤٩): «الْعَامِّ» بدل «الْكَلَام»، وقوله: «فِي الْكَلَامِ» لا يوجد عند ابن قاوان (ص٢٦٤) وجاء بدلا عنه في «ي»: «فِيهِ الْعَامُّ»، وجاء في «ج» زيادة: «نَحْوُ: جَاءَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا».
(٨) في المطبوع (ص٨): «وَإِنَّمَا يَصِحُّ الِاسْتِثْنَاءُ»، بزيادة كلمة: «الِاسْتِثْنَاء»، وهي من الشرح عند ابن إمام الكاملية (ص١٣٦) وابن قاوان (ص٢٦٥) والحطاب (ص١٠٤).
(٩) «مِنْهُ» لا توجد في: «أ»، والعبارة عند التلمساني (١/ ٥١٨): «وَإِنَّمَا يَصِحُّ بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى شَيْءٌ مِنْ أَفْرَادِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ»، وكذا عند السعد (ق١١أ) لكن دون كلمة: أفراد.
(١٠) في «ج» والماردِيني (ص١٥٤) والحطاب (ص١٠٥) والرملي (ص١٧٤) والطبلاوي (ق١٩ب) والدلائي (١/ ٣٧٣): «الِاسْتِثْنَاءِ» بدل: «الْمُسْتَثْنَى»، قال الرملي: «وفي نسخة: الْمُسْتَثْنَى»، وكذا أشار الطبلاوي إلى هذه النسخة (ق٢٠أ).

عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ[١].

وَيَجُوزُ الِاسْتِثْنَاءُ مِنَ الْجِنْسِ وَمِنْ غَيْرِهِ[٢].

وَالشَّرْطُ يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ[٣] عَلَى الْمَشْرُوطِ[٤].

وَالْمُقَيَّدُ بِالصِّفَةِ[٥] يُحْمَلُ عَلَيْهِ الْمُطْلَقُ، كَالرَّقَبَةِ قُيِّدَتْ بِالْإِيمَانِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ[٦]، وَأُطْلِقَتْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ[٧]، فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ[٨].

وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَالْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، وَالسُّنَّةِ بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ[٩]، وَالنُّطْقِ بِالْقِيَاسِ[١٠].

---

(١) في نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «عَنْهُ» بدل: «مِنْهُ»، والسطر لا يوجد عند ابن قاوان (ص٢٧٢).

(٢) في «ل» والمارديني «وَغَيْرِهِ»، بحذف كلمة: «مِنْ»، وفي «أ»: «وَغَيْرِ الْجِنْسِ» وعند التلمساني (١/ ٥٢٨): «وَمِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ»، والسطر لا يوجد عند السعد (ق١١ب).

(٣) «الشَّرْطُ» لا يوجد عند السعد (ق١١ب)، والعبارة عند ابن إمام الكاملية (ص١٣٨): «وَيَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ الشَّرْطُ...».

(٤) عند ابن قاوان (ص٢٧٥) زيادة: «وَيَجُوزُ أَنْ يَتَأَخَّرَ»، وعند الحطاب (ص١٠٥): «يَجُوزُ أَنْ يَتَأَخَّرَ عَنِ الْمَشْرُوطِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْمَشْرُوطِ».

(٥) في «س» و«ع» و«ف» و«ل»: «بِصِفَةٍ».

(٦) في «ي»: «فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِالْإِيمَانِ»، وفي «ف» و«ي»: «كَمَا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ».

(٧) «وَأُطْلِقَتْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ» لا توجد في المطبوع (ص٨) وجاءت في «ف» في الحاشية، وكلمة: «الْمَوَاضِعِ» الثانية جاءت من الشرح عند الحطاب (ص١٠٦)، وعند المارديني (ص١٥٨): «وَأُطْلِقَتْ فِي الْبَعْضِ».

(٨) «فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ» ليست عند ابن قاوان (ص٢٧٩)، و«الْمُطْلَقُ» فقط لا توجد عند السعد (ق١١ب).

(٩) «والسُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ» لا توجد في «أ»، وجاءت في «ف» قبل: «وَالْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ».

(١٠) جاء في «ج» والمطبوع (ص٨-٩) والفركاح (ص١٨٣-١٨٦) والمحلي (ص١٥٤-١٥٩) وابن إمام الكاملية (ص١٤٤-١٤٨) وابن قاوان (ص٢٨٥-٣٠٤) والحطاب (ص١٠٧-١٠٨) والرملي (ص١٨٢-١٨٨) والطبلاوي (ق٢٠ب-ق٢١أ) والدلائي (١/ ٣٩٥-٤١٠): «وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَتَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، وَتَخْصِيصُ السُّنَّةِ بِالْكِتَابِ،

وَنَعْنِي[١] بِالنُّطْقِ: قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى[٢]، وَقَوْلَ الرَّسُولِ[٣] -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-[٤].

وَتَخْصِيصُ السُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ، وَتَخْصِيصُ النُّطْقِ بِالْقِيَاسِ»، بزيادة كلمة: «تخصيص» أربع مرات، زاد ابن إمام الكاملية (ص١٤٨) وابن قاوان (٢٩٥): «وَتَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْإِجْمَاعِ»، قبل قوله: «وَالنُّطْقِ بِالْقِيَاسِ»، وفي «س»: «وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ والسُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ وَبِالْكِتَابِ وَالنُّطْقِ بِالْقِيَاسِ».

(١) عند التلمساني (٢/ ٥٤٣): «وَيَعْنِي».

(٢) في «أ» و«ب» و«س» و«ف» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وعند الماردِيني (ص١٦٣) وابن إمام الكاملية (ص١٤٨): «قَوْلَهُ تَعَالَى»، وعند الحطاب (ص١٠٨): «قَوْلَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى»، بزيادة: «سُبْحَانَهُ»، وفي «ع»: «عَزَّ وَجَلَّ».

(٣) في «ف» و«م» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «ج» وناسخ «ن»: «النَّبِيِّ»، وأشار ناسخ «م» إلى المثبت في نسخة أخرى، وفي «ج» و«س» والسعد (ق١٢ب) والماردِيني (ص١٦٣): «رَسُولِهِ»، وعند ابن قاوان (ص٣٠٤): «رَسُولِ اللَّهِ».

(٤) في «ع» و«ي» والماردِيني (ص١٦٣): «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

وَالْمُجْمَلُ[١]: مَا يَفْتَقِرُ[٢] إِلَى الْبَيَانِ.
وَالْبَيَانُ: إِخْرَاجُ[٣] الشَّيْءِ مِنْ[٤] حَيِّزِ الْإِشْكَالِ إِلَى حَيِّزِ التَّجَلِّي.
وَالْمُبَيِّنُ هُوَ النَّصُّ[٥].
وَالنَّصُّ[٦]: مَا[٧] لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنًى وَاحِدًا، وَقِيلَ: مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ[٨]،

---

(١) عند السعد (ق١٢ب): «وَأَمَّا الْمُجْمَلُ فَهُوَ . . .».
(٢) عند الحطاب (ص١٠٩): «مَا افْتَقَرَ».
(٣) في «ج»: «هُوَ إِخْرَاجُ».
(٤) في «ف»: «عَنْ» بدل: «مِنْ».
(٥) «وَالْمُبَيِّنُ هُوَ النَّصُّ» لا توجد في المطبوع (ص٩) والفركاح (ص١٩٢) والسعد (ق١٢ب) والمحلي (ص١٦١) وابن قاوان (ص٣٤٤) وحطاب (ص١١١) والرملي (ص٢٠٤)، قال الطبلاوي (ق٢٢ب): «في بعض النسخ بعد تعريف البيان: وَالْمُبَيِّنُ هُوَ النَّصُّ».
(٦) في «أ» و«م» وابن إمام الكاملية (ص١٥١-١٥٢) والتلمساني (٢/ ٥٦٤): «وَالْمُبَيِّنُ هُوَ النَّصُّ، وَالنَّصُّ. . .»، وفي «ج» و«ن» والدلائي (١/ ٤٥٠-٤٥٢): «وَالْمُبَيِّنُ هُوَ النَّصُّ، مَا لَا يَحْتَمِلُ. . .»، وفي «ب» و«ل» والمارديني (ص١٧٠): «وَالْمُبَيِّنُ هُوَ النَّصُّ، لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنًى وَاحِدًا»، وفي «ف» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَالْمُبَيِّنُ هُوَ النَّصُّ، الذي لَا يَحْتَمِلُ. . .»، وفي «س» و«ع»: «وَالْمُبَيِّنُ هُوَ: النَّصُّ، وَالظَّاهِرُ، وَالْعُمُومُ، فَالنَّصُّ. . .».
(٧) «مَا» ليست في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«م» والفركاح (ص١٩٢) والمارديني (ص١٧٠) وانظر الحاشية السابقة.
(٨) عند السعد (ق١٣أ) والتلمساني (٢/ ٥٦٤): «يُزِيلُهُ» بدل: «تَنْزِيلُهُ»، قال التلمساني (٢/ ٥٦٨): «اعلم أن هذا الكلام وقعت فيه لفظة مشكلة، ولم تثبت في النسخ على لفظ واحد، وأقرب ما عندي فيها أن تكون: بالياء المثناة من تحت والزاي المعجمة والياء المثناة من أسفل ساكنة واللام والهاء، ويكون الكلام هكذا: وقيل في تعريف النص: «مَا تَأْوِيلُهُ يُزِيلُهُ»، أي: ما يفسده التأويل، على معنى أن النص في هذا القول هو ما لا يتطرق إليه التأويل، حتى إنه لو تطرق إليه التأويل أزاله عما وضع له وأفسده، ويحتمل أن يكون على ما رأيت في بعض النسخ: «وَقِيلَ مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ»، بالتاء المثناة من فوق ونون ساكنه وزاي معجمة وياء باثنين من تحت ساكنة، ويكون المعنى: قيل في تفسير النص: «مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ»، أي: بمجرد نزوله يفهم معناه من غير روية».

وَهُوَ مُشْتَقٌّ[١] مِنْ مِنَصَّةِ الْعَرُوسِ، وَهُوَ الْكُرْسِيُّ[٢].

وَالظَّاهِرُ: مَا احْتَمَلَ[٣] أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ مِنَ الْآخَرِ.

وَيُؤَوَّلُ الظَّاهِرُ بِالدَّلِيلِ[٤]، وَيُسَمَّى ظَاهِرًا[٥] بِالدَّلِيلِ[٦].

وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ[٧].

* * *

(١) في ف: «وَمُشْتَقٌّ»، فليس فيها كلمة: «هو».

(٢) في «أ»: «وَهِيَ الْكُرْسِيُّ»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وعند الماردِيني (ص١٧٠): «وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمِنَصَّةِ الَّتِي تُجْلَى عَلَيْهَا الْعَرُوسُ»، زاد الماردِيني (المخطوط): «وَهِيَ الْكُرْسِيُّ»، وزاد «ع»: «وَهُوَ الْكُرْسِيُّ»، وعند السعد (ق١٣أ) زيادة على المثبت: «الَّتِي تُجْلَى عَلَيْهِ لِارْتِفَاعِهِ عَلَى غَيْرِهِ»، والزيادة في «ج»: «لِارْتِفَاعِهِ عَلَى غَيْرِهِ فِي فَهْمِ مَعْنَاهُ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ».

(٣) عند الماردِيني (ص١٧٢): «يَحْتَمِلُ»، وأشار ناسخ الكتاب إلى ورود المثبت في نسخة.

(٤) «بِالدَّلِيلِ» لا توجد في «أ» والفركاح (ص١٩٥)، وجاء عند التلمساني (٢/ ٥٦٩): «وَمَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى ظَاهِرِهِ» بدل: «وَيُؤَوَّلُ الظَّاهِرُ بِالدَّلِيلِ».

(٥) عند الحطاب (ص١١٣) والدلائي (١/ ٤٥٥): «الظَّاهِرَ».

(٦) السطر بأكمله لا يوجد عند السعد (ق١٣أ) و«بِالدَّلِيلِ» لا يوجد عند الماردِيني (ص١٧٢).

(٧) هذا السطر ثابت في «أ» و«ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» و«ي» والماردِيني (ص١٧٢)، وكذا في «ج» والتلمساني (٢/ ٥٦٩) لكن جاء فيهما: «وَقَدْ» بزيادة حرف الواو قبل كلمة: «قَدْ»، ولا يوجد في المطبوع (ص٩) وسائر الشروح، قال الفركاح (ص١٩٦): «وفي بعض النسخ بعد الظاهر والمؤول: وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ، ولا حاجة لذكر العموم هنا، إلا أن يريد أن العام دلالته من باب الظاهر، وقد تقدم شرحه، لكن العبارة قاصرة عن هذا»، وقال الماردِيني (ص١٧٣): «وقوله: وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ، يشير إلى أن دلائل العموم من باب الظاهر، وقد تقدم الكلام على العموم فلا حاجة لإعادته»، وقال التلمساني (٢/ ٥٧١): «وقوله: وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ، لا شك أنه قدم ذلك، فإن قلت: ما فائدة التنبيه على ذلك؟ قلت: الإشعار بأن ما يتعلق بالمتن قد فرغ منه»، ولعل هذه الزيادة لا تستقيم إلا على رواية «س» و«ع» التي جاء فيها: «وَالْمُبَيِّنُ هُوَ: النَّصُّ، وَالظَّاهِرُ، وَالْعُمُومُ»، ثم شرع في بيان النص والظاهر، ولما جاء للعموم اكتفى بالقول أنه قد تقدم شرحه.

الْأَفْعَالُ[١]

فِعْلُ[٢] صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ[٣] لَا يَخْلُو[٤]، إِمَّا أَنْ يَكُونَ[٥] عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ، أَوْ غَيْرِهَا[٦].

فَإِنْ كَانَ[٧] عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ[٨]: فَإِنْ دَلَّ الدَّلِيلُ[٩] عَلَى

(١) في «م» و«ي» والسعد (ق١٣ب): «فَصْلٌ فِي الْأَفْعَالِ»، قال السعد (ق١٣ب) والمحلي (ص١٦٦) والحطاب (ص١١٣-١١٤) والرملي (ص٢١١) والدلائي (٢/ ١): «الْأَفْعَال: هذه ترجمة» وفي «أ» و«ج» و«ف» و«ل» والمارديني (ص١٧٣) والتلمساني (٢/ ٥٧٧): «وَالْأَفْعَالُ»، قال التلمساني: «يعني أن المراد بالأفعال ما فعله النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- وهو المراد بصاحب الشريعة، فالأفعال في كلامه مبتدأ، خبره ما بعده».

(٢) في «ب» و«س» و«ل»: «وَأَفْعَالُ».

(٣) عند المارديني (ص١٧٣): «الشَّرْعِ» بدل: «الشَّرِيعَةِ»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.

(٤) «لَا يَخْلُو» لا توجد في المطبوع (ص٩)، وفي «ب»: «لَا تَخْلُو»، وعند الفركاح (ص١٩٧): «وَلَا يَخْلُو»، وعند المارديني (ص١٧٣): «فَلَا يَخْلُو».

(٥) في «ب» وعند المارديني (ص١٧٣) وابن قاوان (ص٣٤٩): «تَكُونَ».

(٦) «أَوْ غَيْرِهَا» لا توجد عند المارديني (ص١٧٣) وجاء في «س» و«م» وعند الفركاح (ص١٩٧) والسعد (ق١٣ب) والتلمساني (٢/ ٥٧٢) والحطاب (ص١١٤): «أَوْ غَيْرِهِمَا»، وفي «ف»: وَغَيْرِهِمَا، وعند الدلائي (٢/ ١٥): «أَوْ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ»، وجاء في «ج» و«ن» والمطبوع (ص٩) والمحلي (ص١٦٦) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) والرملي (ص٢١٢) والطبلاوي (ق٢٣ب) بدلا عنها: «أَوْ لَا يَكُونَ»، وعند ابن قاوان (ص٣٤٩) من الشرح: «أَوْ لَا تَكُونَ».

(٧) عند ابن قاوان (ص٣٤٩): «كَانَتْ»؛ أي: الأفعال.

(٨) «فَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ» لا توجد في المطبوع (ص٩) والفركاح (ص١٩٧) والمارديني (ص١٧٣) وخارج الأقواس عند ابن قاوان (ص٣٤٩) والدلائي (٢/ ١٥).

(٩) في «أ»: «وَدَلَّ» بدل: «فَإِنْ دَلَّ»، وجاء عند المحلي (ص١٦٦) والمارديني (ص١٧٣) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) وابن قاوان (ص٣٤٩) والتلمساني (٢/ ٥٧٢) والحطاب (ص١١٤) والرملي (ص٢١٣) والطبلاوي (ق٢٣ب) والدلائي (٢/ ١٦): «دَلِيلٌ» بدل: «الدَّلِيلُ»، وأشار

الِاخْتِصَاصِ[١] يُحْمَلُ[٢] عَلَى الِاخْتِصَاصِ[٣].

وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ[٤] لَمْ يُخَصَّ[٥] بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ[٦]: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[٧].

ناسخ المارديني إلى وجود المثبت في نسخة.

(١) في «ب» و«س» و«ل» وابن قاوان (ص٣٤٩): «اخْتِصَاصٍ»، وعند المارديني (ص١٧٣): «اخْتِصَاصِهِ بِهِ»، وأشار ناسخ المارديني إلى وجود المثبت في نسخة، وفي «ج» والمطبوع (ص٩) والمحلي (ص١٦٦) والمارديني (ص١٧٣) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) وابن قاوان (ص٣٤٩) والحطاب (ص١١٤) والرملي (ص٢١٣) والطبلاوي (ق٢٣ب) زيادة: «بِهِ» وهي عند الدلائي خارج الأقواس (٢/ ١٦).

(٢) في «أ» والمطبوع (ص٩) والمارديني (ص١٧٣) والتلمساني (٢/ ٥٧٢) والدلائي (٢/ ١٦): «حُمِلَ»، وعند ابن إمام الكاملية (ص١٥٥) والرملي (ص٢١٣) والطبلاوي (ق٢٣ب): «فَيُحْمَلُ»، وفي «س»: «يَحْتَمِلُ».

(٣) عند ابن إمام الكاملية (ص١٥٥) والرملي (ص٢١٣) زيادة: «بِهِ» وهي عند الدلائي خارج الأقواس (٢/ ١٦)، وفي «أ» وعند المارديني (ص١٧٣): «حُمِلَ عَلَيْهِ»، وفي «ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «يُحْمَلُ عَلَيْهِ»، وفي نسخة أشار إليها نفس الناسخ: «التَّخْصِيصِ» بدل: «الاختصاص»، وعند ابن قاوان (ص٣٤٩): «اخْتُصَّ بِهِ».

(٤) في المطبوع (ص٩) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) «يَدُلَّ دَلِيلٌ»، بزيادة كلمة: «دليل».

(٥) في «أ» و«ج» و«ي» والمطبوع (ص٩) وابن قاوان (ص٣٥٠) والمحلي (ص١٦٧) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) والحطاب (ص١١٥) والرملي (ص٢١٣) والدلائي (٢/ ١٧) والطبلاوي (ق٢٣ب): «لَا» بدل: «لَمْ»، وجاء في «ج» و«ف» و«م» و«ي» والمارديني (ص١٧٥) وابن قاوان (ص٣٥٠) والمحلي (ص١٦٧) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) والتلمساني (٢/ ٥٧٢) والحطاب (ص١١٥) والرملي (ص٢١٣) والدلائي (٢/ ١٧) والطبلاوي (ق٢٣ب): «يَخْتَصَّ».

(٦) في «ع»: «سُبْحَانَهُ» بدل: «تَعَالَى»، وفي «ي» وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) وابن قاوان (ص٣٥٠): «لِقَوْلِهِ تَعَالَى»، وعند المارديني (ص١٧٥): «لِأَنَّهُ تَعَالَى»، وعند الدلائي (٢/ ١٧): «يَقُولُ» بدل: «قَالَ»، قال الطبلاوي (ق٢٣ب): «وفي نسخة: يَقُولُ».

(٧) سورة الأحزاب: (٢١)، وأسوة حسنة؛ أي: قدوة صالحة. قرة العين للحطاب (ص١١٥).

فَيُحْمَلُ عَلَى الْوُجُوبِ عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا[١]، وَمِنْ أَصْحَابِنَا[٢] مَنْ قَالَ يُحْمَلُ عَلَى النَّدْبِ[٣]، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يُتَوَقَّفُ فِيهِ.

وَإِنْ[٤] كَانَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ[٥] الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ[٦] فَيُحْمَلُ[٧] عَلَى الْإِبَاحَةِ[٨].

وَإِقْرَارُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْقَوْلِ[٩] هُوَ[١٠] .....

(١) «عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا» لا توجد عند السعد (ق١٣ب) والدلائي (٢/١٨)، ويوجد عند السعد (ق١٣ب) زيادة: «فِي حَقِّهِ وَحَقِّنَا» وهي من الشرح عند المحلي (ص١٦٧) وابن إمام الكاملية (ص١٥٦) والحطاب (ص١١٥) والرملي (ص٢١٤).

(٢) عند الماردِيني (ص١٧٥): «وَمِنْهُمْ» بدل: «وَمِنْ أَصْحَابِنَا»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.

(٣) قوله: «وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ يُحْمَلُ عَلَى النَّدْبِ» لا يوجد في المطبوع (ص٩)، و«يُحْمَلُ» فقط لا توجد في «ب».

(٤) في «ج» والمطبوع (ص٩) والفركاح (ص١٩٧) والحطاب (ص١١٦) والرملي (ص٢١٦): «فَإِنْ».

(٥) كلمة: «غَيْرِ» ساقطة من «ي»، وكلمة: «وَجْهِ» ساقطة من الماردِيني (ص١٧٥)، وجاء عند السعد (ق١٣ب) والحطاب (ص١١٦) والدلائي (٢/٢٨) والطبلاوي (ق٢٤أ): «عَلَى وَجْهِ غَيْرِ الْقُرْبَةِ»، وفي «ج» و«ف» و«م» و«ن» والمحلي (ص١٦٩) والرملي (ص٢١٦): «عَلَى وَجْهٍ غَيْرِ وَجْهِ...»، وعند ابن قاوان (ص٣٥٢): «وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ».

(٦) عند السعد (ق١٣ب): «أَوِ الطَّاعَةِ».

(٧) في «ع» والدلائي (٢/٢٩): «يُحْمَلُ».

(٨) عند المحلي (ص١٦٩) والرملي (ص٢١٦) زيادة: «فِي حَقِّهِ وَحَقِّنَا»، وهذه الزيادة موجودة في الشرح لا المتن عند ابن إمام الكاملية (ص١٥٦) والحطاب (ص١١٦) والدلائي (٢/٢٩) والطبلاوي (ق٢٤أ)، ومحتملة للأمرين عند السعد (ق١٣ب).

(٩) عند المحلي (ص١٧٠) «الْقَوْلِ مِنْ أَحَدٍ» وكذا عند ابن إمام الكاملية (ص١٦٠) والرملي (ص٢١٦) والطبلاوي (ق٢٤ب) لكن من الشرح، ومحتملة للأمرين عند السعد (ق١٤أ)، وجاء عند ابن قاوان (ص٣٥٣): «الْقَوْلِ الصَّادِرِ مِنْ أَحَدٍ» وكذا عند الحطاب (ص١١٧) والدلائي (٢/٣٥) لكن خارج الأقواس.

(١٠) «هُوَ» لا توجد في «ب» و«س» و«ع» و«ن» ولا عند ابن قاوان (ص٣٥٣)، وخارج الأقواس عند الدلائي (٢/٣٥).

قَوْلُ[١] صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ[٢].

وَإِقْرَارُهُ عَلَى الْفِعْلِ كَفِعْلِهِ[٣].

وَمَا[٤] فُعِلَ فِي وَقْتِهِ فِي غَيْرِ مَجْلِسِهِ[٥]، وَعَلِمَ[٦] بِهِ وَلَمْ يُنْكِرْهُ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ مَا فُعِلَ فِي مَجْلِسِهِ.

(١) في «ب» و«ع» و«ف» و«ي» والسعد (ق١٤أ) والمارديني (مخطوط) والتلمساني (٢/ ٥٨٨): «كَقَوْلِ...» وفي س وعند ابن قاوان (ص٣٥٣): «كَقَوْلِهِ».

(٢) في «ع»: «الشَّرْعِ» بدل: «الشَّرِيعَةِ».

(٣) السطر بأكمله عند المحلي من الشرح لا المتن، مع زيادة: «مِنْ أَحَدٍ» قبل: «كَفِعْلِهِ»، وهذه الزيادة موجودة عند السعد (ق١٤أ).

(٤) من هنا حتى آخر الجملة ساقطة من ابن إمام الكاملية (ص١٦٠) وابن قاوان (ص٣٥٣).

(٥) عند المارديني (ص١٨٠): «فِي غَيْرِ مَجْلِسِهِ، وفِي وَقْتِهِ».

(٦) في «ل»: «فَعَلِمَ».

وَأَمَّا النَّسْخُ فَمَعْنَاهُ[١] الْإِزَالَةُ، يُقَالُ: «نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ»، إِذَا أَزَالَتْهُ[٢] وَرَفَعَتْهُ[٣]، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ النَّقْلُ مِنْ قَوْلِهِمْ[٤]: «نَسَخْتُ مَا فِي[٥] الْكِتَابِ[٦]»، أَيْ[٧]: نَقَلْتَهُ[٨].

وَحَدُّهُ: الْخِطَابُ الدَّالُّ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْخِطَابِ الْمُتَقَدِّمِ، عَلَى وَجْهٍ[٩] لَوْلَاهُ لَكَانَ ثَابِتًا، مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ.

---

(١) في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» والماردِيني (ص١٨٢): «وَالنَّسْخُ مَعْنَاهُ»، دون: أما والفاء، وفي «ج» والسعد (ق١٤أ) والمحلي (ص١٧٤): «فَمَعْنَاهُ لُغَةً» بزيادة: «لغة».

(٢) عند الماردِيني (ص١٨٢): «أَيْ» بدل: «إِذَا»، وقوله: «إِذَا أَزَالَتْهُ» والواو قبل: «رفعته» لا توجد عند ابن قاوان (ص٣٥٧)، و«إِذَا» وحدها خارج الأقواس عند الدلائي (٢/ ٤٢).

(٣) «وَرَفَعَتْهُ» لا توجد في «ب» و«ج» و«س» و«ل» والمطبوع (ص١٠) والماردِيني (ص١٨٢)، وأشار ناسخا «ل» والماردِيني إلى وجودها في نسخة، وهي عند المحلي (١٧٤) وابن إمام الكاملية (١٦١) وابن قاوان (ص٣٥٧) والرملي (ص٢٢١) والطبلاوي (ق٢٥أ) من الشرح.

(٤) في «ب»: «وَمِنْ قَوْلِهِمْ»، وفي «أ»: «مِنْ قَوْلِكَ»، وجاء بدلا عنها عند الفركاح (ص٢٠٣) والماردِيني (ص١٨٢): «يُقَالُ».

(٥) في «ج» و«ع» والمحلي (ص١٧٤) وابن إمام الكاملية (ص١٦١) وابن قاوان (ص٣٥٧) والحطاب (ص١١٨) والرملي (ص٢٢١) والطبلاوي (ق٢٥أ): «فِي هَذَا»، بزيادة: «هذا»، وتوجد خارج الأقواس عند الدلائي (٢/ ٤٢).

(٦) عند السعد (ق١٤أ): «الْكُتُبِ» بدل: «الْكِتَابِ».

(٧) في «ج» والمطبوع (ص١٠) والسعد (ق١٤أ) والمحلي (ص١٧٤) والرملي (ص٢٢١) والطبلاوي (ق٢٥أ): «إِذَا» بدل: «أَيْ».

(٨) «أَيْ نَقَلْتَهُ» خارج الأقواس عند الدلائي (٢/ ٤٢) وجاء في المطبوع (ص١٠) وابن إمام الكاملية (ص١٦١) زيادة: «بِأَشْكَالِ كِتَابَتِهِ»، وهذه الزيادة من الشرح عند المحلي (ص١٧٤) والرملي (ص٢٢١) ومحتملة للأمرين عند السعد (ق١٤أ).

فائدة: التاءان في «نَسَخْتُ» و«نَقَلْتَهُ» مفتوحتان عند السنباطي، ومضمومتان عند عبادة، واختار العبادي (٢/ ٢٤٧) ضم الأولى وفتح الثانية.

(٩) في «ج»: «عَلَى وَجْهٍ ثَابِتٍ مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ».

وَيَجُوزُ نَسْخُ الرَّسْمِ[١] وَبَقَاءُ[٢] الْحُكْمِ، وَنَسْخُ الْحُكْمِ وَبَقَاءُ[٣] الرَّسْمِ[٤]، وَالنَّسْخُ[٥] إِلَى بَدَلٍ وَإِلَى[٦] غَيْرِ بَدَلٍ، وَإِلَى[٧] مَا هُوَ[٨] أَغْلَظُ[٩] وَأَخَفُّ[١٠].

وَيَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَنَسْخُ السُّنَّةِ بِالْكِتَابِ وَبِالسُّنَّةِ[١١]،

---

(١) المراد بالرسم: رسم المصحف، بمعنى أنه لا يكتب المنسوخ في المصحف، ولا يتلى مع ما يتلى من قرآن. غاية المأمول للرملي (ص٢٢٤)

(٢): في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَيَبْقَى».

(٣) يقال فيها ما قيل في الحاشية السابقة.

(٤) في المطبوع (ص١٠) زيادة: «وَنَسْخُ الْأَمْرَيْنِ مَعًا»، وكذا عند المحلي (ص١٨٠) لكن من الشرح، وجاءت الزيادة في المتن عند ابن إمام الكاملية (ص١٦٣): «وَيَجُوزُ نَسْخُ الرَّسْمِ وَالْحُكْمِ مَعًا» وكذا عند الرملي (ص٢٢٦) لكن من الشرح، وجاءت الزيادة في المتن عند الحطاب (ص١٢٥) «وَنَسْخُ الْحُكْمِ وَالرَّسْمِ مَعًا»، وكذا عند ابن قاوان (ص٣٦٥) لكن من الشرح.

(٥) في «ي» و«ل»: «وَالنَّسْخُ يَنْقَسِمُ»، وفي المطبوع (ص١٠): «وَيَنْقَسِمُ النَّسْخُ».

(٦) «إِلَى» لا توجد عند التلمساني (٢/ ٦٠٥).

(٧) عند الدلائي (٢/ ٦٧): «وَالنَّسْخُ إِلَى...».

(٨) «وَإِلَى مَا هُوَ» ليست عند التلمساني (٢/ ٦٠٥) ولذا قال (٢/ ٦١٣): «ففي كلامه تقديم وتأخير لأجل الفصل الواقع بين الصفة والموصوف، ولو قال: والنسخ إلى غير بدل، وإلى بدل أغلظ وما هو أخف لكان أولى».

(٩) في «س» و«ع»: «أَغْلَظُ مِنْهُ»، بزيادة: «منه».

(١٠) في «أ» والفركاح (ص٢٠٨) والماردِيني (ص١٨٥) والتلمساني (٢/ ٦٠٥): «وَمَا هُوَ أَخَفُّ»، وفي «ج» وسائر الشروح: «وَإِلَى مَا هُوَ أَخَفُّ»، والمثبت من النسخ الخطية عدا «أ» و«ج».

(١١) «وَبِالسُّنَّةِ» لا توجد في المطبوع (ص١٠)، وفي «ب» و«س» و«ن» والماردِيني (ص١٨٨): «وَالسُّنَّةِ»، وفي «ل» والرملي (ص٢٢٩): «وَنَسْخُ السُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ».

ونَسْخُ[١] الْمُتَوَاتِرِ بِالْمُتَوَاتِرِ[٢]، وَنَسْخُ الْآحَادِ بِالْآحَادِ وَبِالْمُتَوَاتِرِ[٣].

وَلَا يَجُوزُ نَسْخُ [الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، وَلَا][٤] الْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ[٥]؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ يُنْسَخُ[٦] بِمِثْلِهِ أَوْ بِمَا[٧] هُوَ أَقْوَى مِنْهُ[٨].

---

(١) في «ج» والمطبوع (ص١٠) والمحلي (ص١٨٦) وابن إمام الكاملية (ص١٦٧) وابن قاوان (ص٣٧٤) والحطاب (ص١٢٩) والرملي (ص٢٣٠) «ويَجُوزُ نَسْخُ الْمُتَوَاتِرِ»، بزيادة كلمة: «يَجُوزُ».

(٢) عند التلمساني (٢/ ٦٢١): «وَنَسْخُ الْمُتَوَاتِرِ بِالْكِتَابِ وَبِالْمُتَوَاتِرِ»، بزيادة: «بالكتاب».

(٣) «وَبِالْمُتَوَاتِرِ» ليس عند ابن قاوان (ص٣٧٥) وجاء في «س» و«ع» والمارديني (ص١٨٨): «وَالْمُتَوَاتِرِ»، وعند ابن إمام الكاملية (ص١٦٧) والطبلاوي (ق٢٧ب): «وَنَسْخُ الآحَادِ بِالْمُتَوَاتِرِ».

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في «ب» و«ج» و«ن» و«م»والمطبوع (ص١٠) والفركاح (ص٢١٦) والسعد (ق١٥أ) والمحلي (ص١٨٦) والرملي (ص٢٣٠) وابن قاوان (ص٣٦٧) والحطاب (ص١٢٩) والطبلاوي (ق٢٧ب) والدلائي (٢/ ٧٦) قال المحلي (ص١٨٥): «وفي نسخة: وَلَا يَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ»، وقال الحطاب (ص١٢٨): «ويوجد في بعض النسخ: وَلَا يَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ» وقال الدلائي (٢/ ٧٦): «سكت المصنف عن بيان حكم نسخ الكتاب بالسنة»، لكنه قال بعد ذلك (٢/ ٧٨): «وفي بعض النسخ: ولا يجوز نسخ الكتاب بالسنة»، وجاء في «ف» و«ل» و«ن» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَيَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ» بالإثبات.

(٥) : في «ع»: «وَلَا يَجُوزُ نَسْخُ الْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ»، وفي «س»: «وَلَا نَسْخُ الْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ» بزيادة كلمة: «نسخ»، وعند المارديني (ص١٨٩) «وَالْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ»، بحذف كلمة: لا.

(٦) في «س»: «إِنَّمَا يُنْسَخُ».

(٧) في «ف» والتلمساني (٢/ ٦٢١): «وَبِمَا»، بدل: «أَوْ بِمَا».

(٨) من قوله: «لِأَنَّ الشَّيْءَ يُنْسَخُ»، إلى آخر العبارة لا توجد في المطبوع (ص١٠) والفركاح (ص٢١٢) والسعد (ق١٥أ) والمحلي (ص١٨٦) وابن قاوان (ص٣٦٧) والحطاب (ص١٢٩) والرملي (ص٢٣٠) والطبلاوي (ق٢٧ب) والدلائي (٢/ ٧٨).

فَصْلٌ فِي التَّعَارُضِ[١]

إِذَا تَعَارَضَ نُطْقَانِ[٢] فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَا عَامَّيْنِ، أَوْ خَاصَّيْنِ[٣]، أَوْ أَحَدُهُمَا عَامًّا وَالْآخَرُ خَاصًّا[٤]، أَوْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا[٥] عَامًّا مِنْ وجْهٍ وَخَاصًّا[٦] مِنْ وَجْهٍ[٧].

فَإِنْ كَانَا عَامَّيْنِ: فَإِنْ أَمْكَنَ[٨] الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا جُمِعَ[٩].

وَإِنْ[١٠] لَمْ يُمْكِنِ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا[١١] يُتَوَقَّفُ فِيهِمَا[١٢] إِنْ لَم[١٣] يُعْلَمِ[١٤]

(١) في المطبوع (ص١٠)، وعند ابن إمام الكاملية (ص١٦٨) وابن قاوان (ص٣٨٦) والرملي (ص٢٣٢) زيادة: «وَالتَّرْجِيحِ».

(٢) في ل: «لَفْظَانِ».

(٣) «أَوْ خَاصَّيْنِ» لا توجد عند السعد (ق١٥أ).

(٤) عند الدلائي (٢/١٠٦): «أَوْ أَحَدُهُمَا خَاصًّا وَالْآخَرُ عَامًّا».

(٥) «مِنْهُمَا» لا توجد في «ب».

(٦) في المطبوع (ص١٠): «خَاصًّا»، دون واو قبلها.

(٧) عند ابن إمام الكاملية (ص١٦٩) والطبلاوي (ق٢٨أ): «مِنْ وَجْهٍ آخَرَ»، بزيادة: «آخر»، ووردت الزيادة عند ابن قاوان (ص٣٨٧) من الشرح لا المتن.

(٨) في «أ» والماردين (ص١٩٤) والتلمساني (٢/٦٢٨): «وَأَمْكَنَ».

(٩) في «ن» والمطبوع (ص١٠): «يُجْمَعُ» بدل: «جُمِعَ»، وعند ابن إمام الكاملية (ص١٦٩): «جُمِعَ بَيْنَهُمَا»، وفي «أ» والفركاح (ص٢١٩) والتلمساني (٢/٦٢٨) وابن قاوان (ص٣٨٧): «يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا»، وفي «ي»: «فَيُجْمَعُ».

(١٠) في المطبوع (ص١٠) وابن قاوان (ص٣٨٩): «فَإِنْ».

(١١) عند الماردين (ص١٩٤) ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَإِلَّا» بدل: «وَإِنْ لَمْ يُمْكِنِ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا»، و«بَيْنَهُمَا» ليست في «أ» و«ي».

(١٢) «فِيهِمَا» ليست عند الحطاب (ص١٣٢)، وخارج الأقواس عند الدلائي (٢/١٠٨) وجاء بدلها في نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «فِيهِ».

(١٣) في «أ» و«ع»: «إِلَى أَنْ» بدل: «إِنْ لَمْ»، وجاء بدلهما في نسخة أشار إليها ناسخ م: «حَتَّى»، وعند السعد (ق١٥أ): «إِلَّا أَن».

(١٤) في «ف»: «يُعْرَفُ».

التَّارِيخُ.

فَإِنْ[١] عُلِمَ[٢] التَّارِيخُ[٣] فَيُنْسَخُ[٤] الْمُتَقَدِّمُ بِالْمُتَأَخِّرِ.

وَكَذَلِكَ[٥] إِنْ[٦] كَانَا خَاصَّيْنِ.

وَإِنْ[٧] كَانَ أَحَدُهُمَا عَامًّا وَالْآخَرُ خَاصًّا[٨]: فَيُخَصُّ[٩] الْعَامُّ بِالْخَاصِّ.

وَإِنْ كَان كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا[١٠] عَامًّا مِنْ وَجْهٍ وَخَاصًّا[١١] مِنْ وَجْهٍ[١٢]: فَيُخَصُّ[١٣] عُمُومُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا[١٤] بِخُصُوصِ الْآخَرِ.

---

(١) في «س» و«ن» و«ي» وابن قاوان (ص٣٩٤) والطبلاوي (ق٢٨ب): «وَإِنْ».

(٢) في ف: «عُرِفَ».

(٣) «التَّارِيخُ» لا يوجد في «س».

(٤) في المطبوع (ص١١) والسعد (ق١٥ب): «نُسِخَ».

(٥) عند المحلي (ص١٩١): «وَكَذَا».

(٦) عند الفركاح (ص٢١٩) وابن إمام الكاملية (١٧٠) وابن قاوان (ص٣٩٥) والحطاب (ص١٣٣): «إِذَا»، قال الرملي (ص٢٣٥) والطبلاوي (ق٢٩أ): «وَكَذَلِكَ إِنْ، وفي نسخة: إِذَا»

(٧) في«ع»: «فَإِنْ».

(٨) في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» و«ي» والماردِيني (ص١٩٨): «وإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا خَاصًّا، وَالْآخَرُ عَامًّا».

(٩) عند الحطاب (ص١٣٤) والتلمساني (٦٢٨/٢) والدلائي (١١٨/٢): «فَيُخَصَّصُ».

(١٠) عند الحطاب (ص١٣٤) والدلائي (١٢٠/٢): «وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا» بدل: «وَإِنْ كَان كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا»، وفي المطبوع (ص١١) والسعد (ق١٥ب): «وَإِنْ كَان كُلٌّ مِنْهُمَا».

(١١) عند السعد (ق١٥ب) والفركاح (ص٢١٩): «خَاصًّا»، دون واو قبلها.

(١٢) عند الرملي (ص٢٣٨): «مِنْ وَجْهٍ آخَرَ»، بزيادة: «آخر»، وفي «ي» والماردِيني (ص١٩٨): «خَاصًّا مِنْ وَجْهٍ وَعَامًّا مِنْ وَجْهٍ».

(١٣) في «س»: «فَيَخْتَصُّ»، وعند التلمساني (٦٢٨/٢): «فَيُخَصَّصُ».

(١٤) «مِنْهُمَا» ليست عند الماردِيني (ص١٩٨)، وجاء في المطبوع (ص١١): «كُلٌّ مِنْهُمَا» دون كلمة: «واحد».

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَهُوَ[١]: اتِّفَاقُ عُلَمَاءِ أَهْلِ[٢] الْعَصْرِ عَلَى حُكْمِ[٣] الْحَادِثَةِ.

وَنَعْنِي[٤] بِالْعُلَمَاءِ: الْفُقَهَاءَ[٥].

وَنَعْنِي بِالْحَادِثَةِ[٦]: الْحَادِثَةَ[٧] الشَّرْعِيَّةَ.

وَإِجْمَاعُ هَذِهِ[٨] الْأُمَّةِ حُجَّةٌ دُونَ غَيْرِهَا[٩]؛ لِقَوْلِهِ -صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[١٠]-: «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ»[١١]، وَالشَّرْعُ وَرَدَ بِعِصْمَةِ هَذِهِ

(١) «فَهُوَ» ليست عند ابن قاوان (ص٤٠٢).

(٢) «أَهْلِ» ليست عند السعد (ق١٦أ) وابن قاوان (ص٤٠٢) والتلمساني (٢/ ٦٣٧) والحطاب (ص١٣٦) والطبلاوي (ق٣١أ) والدلائي (٢/ ١٣٦).

(٣) «حُكْمِ» ليست في المطبوع (ص١١).

(٤) في «س»: «نَعْنِي»، دون واو.

(٥) هذا السطر ساقط من «ف» والسعد (ق١٦أ) والتلمساني (٢/ ٦٣٧)، وكذا السطر الذي يليه عند السعد.

(٦) في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ن» وابن قاوان (ص٤٠٢): «وَبِالْحَادِثَةِ»، دون: نعني.

(٧) «الحَادِثَةَ» ليست عند ابن إمام الكاملية (ص١٧٥) وابن قاوان (ص٤٠٢) والتلمساني (٢/ ٦٣٧) والرملي (ص٢٤٤) والدلائي (٢/ ١٥٩).

(٨) «هَذِهِ» لا توجد عند ابن قاوان (ص٤٠٦).

(٩) في «ف»: «عَلَى غَيْرِهَا».

(١٠) في «أ» و«م» و«ن»: «عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ»، وفي «ب» و«ع» و«ل» و«م» و«ي» والفركاح (ص٢٣١) والمارديني (ص٢٠٠) والتلمساني (٢/ ٦٤٠): «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، ولا توجد في المطبوع (ص١١).

(١١) في «ي»: «ضَلَالٍ»، وفي «أ» و«م» والمارديني (ص٢٠٠): «الضَّلَالَةِ»، وأشار ناسخ «م» إلى أن المثبت ورد في نسخة أخرى، والحديث مروي عن عدد من الصحابة بطرق متعددة وألفاظ مختلفة لا يخلو طريق منها من مقال، قال الحافظ العراقي بعد أن ذكر بعض طرقه: «وفي كلها نظر، وقد حسن الترمذي حديث ابن عمر». تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي (ص٧٠) وقد حسنه بمجموع طرقه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٣٢٠رقم١٣٣١) بل حكم عليه الغماري بالتواتر المعنوي كما في الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج (ص١٨١)، وقال السخاوي: «وبالجملة فهو حديث مشهور المتن ذو أسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره». المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة (ص٧١٧رقم١٢٨٨).

الْأُمَّةِ[١].

وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ عَلَى الْعَصْرِ الثَّانِي[٢]، وَفِي أَيِّ[٣] عَصْرٍ كَانَ.

وَلَا[٤] يُشْتَرَطُ[٥] انْقِرَاضُ الْعَصْرِ عَلَى الصَّحِيحِ[٦].

فَإِنْ[٧] قُلْنَا[٨]: «انْقِرَاضُ الْعَصْرِ شَرْطٌ»، يُعْتَبَرُ[٩] .....

---

(١) «هَذِهِ» ليست في المطبوع (ص١١)، وقوله: «وَالشَّرْعُ وَرَدَ بِعِصْمَةِ هَذِهِ الأُمَّةِ» لا يوجد عند السعد (ق١٦ب).

(٢) «عَلَى» ليست عند التلمساني (٢/ ٦٤٧) وقال الفركاح (ص٢٤٦): «الموجود في أكثر النسخ هكذا: الْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ عَلَى الْعَصْرِ الثَّانِي . . . ، وفي بعض النسخ: وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ فِي الْعَصْرِ الثَّانِي»، وعند ابن قاوان (ص٤٢٨): «عَلَى أَهْلِ الْعَصْرِ»، بزيادة: «أهل»، وجاء عند الدلائي (٢/ ١٧٢) زيادة: «وَمَنْ بَعْدَهُ» .

(٣) عند التلمساني (٢/ ٦٤٧): «فِي»، دون حرف الواو، فالعبارة عنده: «وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةُ الْعَصْرِ الثَّانِي فِي أَيِّ عَصْرٍ كَانَ»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» و«ي» والماردِيني (ص٢٠٣): «وَأَيِّ عَصْرٍ كَانَ»، والمثبت من «أ» و«ج» ونسختين أشار إليهما ناسخا «م» و«ع» والمطبوع (ص١١) وباقي الشروح، قال الفركاح (ص٢٥٢): «وفي بعض النسخ: وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ عَلَى الْعَصْرِ الثَّانِي، وَأَيِّ عَصْرٍ كَانَ، وليس في هذه العبارة كثير فائدة».

(٤) الواو ليست في «أ» فكأن العبارة عنده: «وَفِي أي عَصْرٍ كَانَ لَا يُشْتَرَطُ انْقِرَاضُ العَصْرِ»، وكلمة «لَا» ساقطة من «س».

(٥) في المطبوع (ص١١) والسعد (ق١٧أ) والمحلي (ص٢٠٢): «وَلَا يُشْتَرَطُ فِي حُجِّيَّتِهِ»، بزيادة: «فِي حُجِّيَّتِهِ».

(٦) «عَلَى الصَّحِيحِ» ليست في المطبوع (ص١١)، ومن الشرح عند الدلائي (٢/ ١٧٣).

(٧) عند ابن قاوان (ص٤٤١): «وَإِنْ».

(٨) في «ج» و«ي»: «فَإِنْ قُلْتَ».

(٩) في «ف»: «يعني» وفي «أ» و«ل» والسعد (ق١٧أ) والماردِيني (ص٢٠٣) والتلمساني (٢/ ٦٤٩) والحطاب (ص١٣٩) والرملي (ص٢٦٢) والدلائي (٢/ ١٧٦): «فيعتبر»، وعند ابن قاوان (ص٤٤١): «يُعْتَدُّ»، قال الدلائي (٢/ ١٧٦): «فَيُعْتَبَرُ، وفي بعض النسخ: «يُعْتَبَرُ» بإسقاط الفاء بالجزم على جواب الشرط، وبالرفع على أنه دليل الجواب عند سيبويه، أو نفس الجواب على إضمار الفاء على رأي أهل الكوفة، أو لا على إضمار شيء، وإنما لم يجزم لفظه؛ لعدم عمل الأداة في لفظ الشرط مع قربه».

قَوْلُ[١] مَنْ وُلِدَ[٢] فِي حَيَاتِهِمْ[٣]، وَتَفَقَّهَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الِاجْتِهَادِ، وَلَهُمْ[٤] أَنْ يَرْجِعُوا عَنْ ذَلِكَ[٥].

وَالْإِجْمَاعُ يَصِحُّ: بِقَوْلِهِمْ، وَبِفِعْلِهِمْ[٦]، وَبِقَوْلِ الْبَعْض وَبِفعْلِ[٧] الْبَعْضِ، وَانْتِشَارِ ذَلِكَ[٨] وَسُكُوتِ الْبَاقِينَ عَنْهُ[٩].

وَقَوْلُ الْوَاحِدِ[١٠] مِنْ الصَّحَابَةِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ[١١] عَلَى[١٢] الْقَوْلِ

(١) «قَوْلُ» ليست في «ج»، وعند ابن قاوان (ص٤٤١): «يُعْتَدُّ بِقَوْلِ».

(٢) عند الطبلاوي (ق٣٢أ): «مِنْ وَاحِدٍ»، وفي «ف»: «قُدِّرَ» بدل: «وُلِدَ».

(٣) في «م»: «فِي حَضْرَتِهِمْ»، وأشار الناسخ إلى أن المثبت ورد في نسخة أخرى.

(٤) في المطبوع (ص١١) والسعد (ق١٧أ): «وَلَهُمْ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ».

(٥) في «ج» والمطبوع (ص١١) والسعد (ق١٧أ) والمحلي (ص٢٠٣) وابن إمام الكاملية (ص١٨٢) وابن قاوان (ص٤٤١) والحطاب (ص١٣٩) والرملي (ص٢٦٣) والطبلاوي (ق٣٢ب): «ذَلِكَ الْحُكْمِ»، بزيادة: «الْحُكْمِ».

(٦) في «ي» والفركاح (ص٢٤٦) والماردِيني(ص٢٠٧) والتلمساني(٢/ ٦٥٠): «وَفِعْلِهِمْ»، دون باء.

(٧) في «أ» و«ف» و«ن» والفركاح (ص٢٤٦) والمحلي (ص٢٠٣) والماردِيني (ص٢٠٧) والتلمساني (٢/ ٦٥٠) والدلائي (٢/ ١٧٨): «وَفِعْلِ»، دون باء.

(٨) عند الطبلاوي (ق٣٢ب): «وَانْتِشَارِ حُكْمِ ذَلِكَ» بزيادة كلمة: «حكم»، وجاء في المطبوع (ص١١) والمحلي (ص٢٠٣): «ذَلِكَ القَوْلِ أَوِ الْفِعْلِ»، وكذا جاءت الزيادة لكن من الشرح عند ابن إمام الكاملية (ص١٨٢) وابن قاوان (ص٤٤٢) والحطاب (ص١٤٠) والطبلاوي (ق٣٢ب) والدلائي (٢/ ١٧٨)، وجاء عند السعد (ق١٧أ) والرملي (ص٢٦٣) من الشرح: «ذَلِكَ القَوْلِ وَالْفِعْلِ»، بالواو لا بأو.

(٩) في «س»: «وَسُكُوتِ الْبَعْضِ»، وجاء عند الرملي (ص٢٦٣): «البَاقِي» بدل: «الباقين»، وقوله: «عَنْهُ» لا توجد عند الحطاب (ص١٤٠) وخارج الأقواس عند الدلائي (٢/ ١٧٨) وجاء بدلها في المطبوع (ص١١): «عَلَيْهِ».

(١٠) في «ف» والسعد (ق١٧ب): «وَقَوْلُ وَاحِدٍ».

(١١) في «ن» والمطبوع (ص١١) والمحلي (ص٢٠٥) وابن إمام الكاملية (ص١٨٥) وابن قاوان (ص٤٤٤) والحطاب (ص١٤١) والرملي (ص٢٦٦) والدلائي (٢/ ١٨٤): «عَلَى غَيْرِهِ»، وجاء عند الطبلاوي (ق٣٣أ): «عَلَى غَيْرِهِمْ»، والوارد في المطبوع (ص١١): «حُجَّةً»، دون باء.

(١٢) عند الفركاح (ص٢٦٢) «فِي» بدل: «عَلَى».

الْجَدِيدِ[١]، وَفِي الْقَدِيمِ[٢] حُجَّةٌ[٣].

(١) أي: قول الشافعي الجديد، وهو ما قاله بمصر. الشرح الكبير على الورقات للعبادي (٢/ ٣٧٧).

(٢) في «ع» و«م»: «وَفِي القَوْلِ القَدِيمِ» وعند ابن إمام الكاملية (ص١٨٥): «وَعَلَى القَوْلِ القَدِيمِ».

(٣) «وَفِي القَدِيمِ حُجَّةٌ» لا توجد في المطبوع (ص١١) ولا عند ابن قاوان (ص٤٤٤)، وجاء عند التلمساني (٢/ ٦٥٥): «وَفِي القَدِيمِ هُوَ حُجَّةٌ»، بزيادة كلمة: «هو»، وكذا وردت العبارة عند الحطاب (ص١٤١) لكن جعلت من الشرح، ووردت العبارة عند الرملي (ص٢٦٧) بلفظ: «وَفِي القَدِيمِ أَنَّهُ حُجَّةٌ» وعند الطبلاوي (ق٣٣أ) بلفظ: «وَعَلَى القَوْلِ القَدِيمِ هُوَ حُجَّةٌ»، ونحوها عند الدلائي (٢/ ١٨٦) وقد جعلت عندهم ثلاثتهم من الشرح.

وَأَمَّا[١] الْأَخْبَارُ، فَالْخَبَرُ: مَا يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ.

وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: آحَادٍ، ومُتَوَاتِرٍ[٢].

فَالْمُتَوَاتِرُ مَا[٣] يُوجِبُ الْعِلْمَ.

وَهُوَ: أَنْ يَرْوِيَ[٤] جَمَاعَةٌ لَا يَقَعُ التَّوَاطُؤُ عَلَى الْكَذِبِ مِنْ[٥] مِثْلِهِمْ، إِلَى[٦] أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى الْمُخْبَرِ عَنْهُ، وَيَكُونُ[٧] فِي الْأَصْلِ عَنْ مُشَاهَدَةٍ أَوْ سَمَاعٍ، لَا عَنِ اجْتِهَادٍ[٨].

(١) عند الحطاب (ص١٤١) والدلائي (٢/ ١٩٨) قبل كلمة «وَأَمَّا» كلمة: «بَابٌ»، قال الحطاب: «هكذا يوجد في بعض النسخ وأكثر النسخ على سقوط لفظ الباب، والاكتفاء بقوله: وَأَمَّا الْأَخْبَارُ»، وبنحوه قال الدلائي.

(٢) في «أ» وابن إمام الكاملية (ص١٨٩): «وَيَنْقَسِمُ إِلَى: آحَادٍ، ومُتَوَاتِرٍ»، وعند الماردين (ص٢٠٩) «وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى: آحَادٍ، ومُتَوَاتِرٍ»، وفي «ج» و«ي»: «وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: إِلَى آحَادٍ، ومُتَوَاتِرٍ»، وفي «ف» والحطاب (ص١٤٢) والدلائي (٢/ ١٩٨): «وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: آحَادٌ، ومُتَوَاتِرٌ»، وفي «ع»: «وَالْخَبَرُ مَا يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: إِلَى آحَادٍ، ومُتَوَاتِرٍ»، وفي المطبوع (ص١١) وابن قاوان (ص٤٥٧) والتلمساني (٢/ ٦٦٥) والرملي (ص٢٧٣) والطبلاوي (ق٣٤أ): «وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ إِلَى: آحَادٍ، ومُتَوَاتِرٍ» وعند الفركاح (ص٢٧٠): «وَالأَخْبَارُ تَنْقَسِمُ إِلَى: آحَادٍ، ومُتَوَاتِرٍ».

(٣) عند الطبلاوي (ق٣٤أ): «وَالمُتَوَاتِرُ»، وفي «م» والسعد (ق١٧ب) والتلمساني (٢/ ٦٦٥): «هُوَ الَّذِي» بدل: «مَا» وأشار ناسخ «م» إلى وقوع رواية: «مَا» في نسخة أخرى، وعند الدلائي (٢/ ٢٠٩): «هُوَ مَا».

(٤) في المطبوع (ص١١) والسعد (ق١٧ب): «يَرْوِيَهُ»، وفي «ل»: «تَرْوِي»، وفي «ع»: «مَا يَرْوِي».

(٥) في «ف» و«ع» و«م» والمطبوع (ص١٢) والمحلي (ص٢٠٨) والرملي (ص٢٧٤) والطبلاوي (ق٣٤ب): «عَنْ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود رواية «مِنْ» في نسخة.

(٦) في المطبوع (ص١٢) والمحلي (ص٢٠٨): «وَهَكَذَا إِلَى» بزيادة: «وَهَكَذَا»، وهي عند ابن إمام الكاملية (ص١٨٩) والحطاب (ص١٤٣) من الشرح.

(٧) في «ج» و«س» و«ع» والمحلي (ص٢٠٨): «فَيَكُونُ»، بالفاء، وفي «ف» والرملي (ص٢٧٥): «وَأَنْ يَكُونَ» وكذا عند الطبلاوي (ق٣٤ب) لكن جعلت من الشرح.

(٨) في «ي»: «الِاجْتِهَادِ»، وفي«ع» و«ف» و«م» و«ن» و«ي» والماردين (ص٢٠٩) زيادة: «وَإِخْبَارٍ» بكسر الهمزة أو فتحها، وظاهرها العطف على: «اجْتِهَادٍ»، ويحتمل تعلقها بما

وَالْآحَادُ[١]: هُوَ الَّذِي[٢] يُوجِبُ الْعَمَلَ، وَلا يُوجِبُ الْعِلْمَ[٣].

وَيَنْقَسِمُ[٤] إِلَى قِسْمَيْنِ[٥]: مُسْنَدٍ، وَمُرْسَلٍ[٦].

فَالْمُسْنَدُ: مَا اتَّصَلَ إِسنَادُهُ.

وَالْمُرْسَلُ: مَا لَمْ يَتَّصِلْ[٧] إِسْنَادُهُ[٨].

فَإِنْ[٩] كَانَ مِنْ مَرَاسِيلِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ[١٠] فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ[١١]، إِلَّا مَرَاسِيلَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ[١٢] فَإِنَّها فُتِّشَتْ[١٣] فَوُجِدَتْ مَسَانِيدَ[١٤].

بعدها، وفي «ب»: «وَاخْتِبَارٍ»، وفي «س»: «وَالْأَخْبَار»، وفي «ل»: «وَاخْتِيَارٍ».

(١) في «أ» والتلمساني (٢/ ٦٦٩): «وَأَخْبَارُ الْآحَادِ»، وانظر الحاشية السابقة.

(٢) في المطبوع (ص١٢) والسعد (ق١٨ب) والدلائي (٢/ ٢٢٢): «وَهُوَ الَّذِي»، وفي «م»: «هِيَ الَّتِي»، وأشار الناسخ إلى وقوع المثبت في نسخة أخرى

(٣) في المطبوع (ص١٢) زيادة: «لِاحْتِمَالِ الْخَطَإِ فِيهِ».

(٤) عند السعد (ق١٩أ) والتلمساني (٢/ ٦٧٢) : «وَهُوَ يَنْقَسِمُ».

(٥) «إِلَى قِسْمَيْنِ» ليست عند الطبلاوي (ق٣٥ب) و«إِلَى» ليست في «ف»، و«قِسْمَيْنِ» ليست في «أ» ولا الفركاح (ص٢٨٢) والسعد (ق١٩أ) والتلمساني (٢/ ٦٧٢) والرملي (ص٢٨٢) ومن الشرح عند الدلائي (٢/ ٢٢٩).

(٦) في «ج» و«ع» و«ف» والمطبوع (ص١٢) والمحلي (ص٢١٠) وابن إمام الكاملية (ص١٩٢) وابن قاوان (ص٤٩٩) والرملي (ص٢٨٢) والطبلاوي (ق٣٥ب): «مُرْسَلٍ، وَمُسْنَدٍ».

(٧) في «م»: «مَا انْقَطَعَ» بدل: «مَا لَمْ يَتَّصِلْ»، وأشار ناسخها إلى وقوع المثبت في نسخة أخرى.

(٨) في «ف»: «فَالمُرْسَلُ مَا انْقَطَعَ عَنْ إِسْنَادِهِ، وَالمُسْنَدُ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ».

(٩) في «ل»: «وَإِنْ»، وفي «ف»: «وَالْمُرْسَلُ إِنْ»، وعند التلمساني (٢/ ٦٧٧): «فَالْمُرْسَلُ إِنْ».

(١٠) في «ل»: «من غير مراسيل الصحابة»، وفي «ج» و«م» و«ن» والسعد (ق١٩أ) والمحلي (ص٢١٢) وابن إمام الكاملية (ص١٩٣) والطبلاوي (ق٣٦أ) زيادة: «رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ».

(١١) عند الحطاب (ص١٤٥): «فَلَيْسَ حُجَّةً»، دون باء.

(١٢) الإمام العلم سعيد بن المسيِّب بن حَزْن أبو محمد القرشي المخزومي، عالم أهل المدينة وسيد التابعين في زمانه، ولد لسنتين من خلافة عمر بن الخطاب ﷺ وتوفي سنة أربع وتسعين. سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/ ٢١٧-٢٤٦).

(١٣) عند التلمساني (٢/ ٦٧٨): «قَدْ فُتِّشَتْ» بزيادة: «قد».

(١٤) عند الماردِيني (ص٢١٤): «مُسْنَدَةً» بدل: «مَسَانِيدَ».

وَالْعَنْعَنَةُ[١] تَدْخُلُ عَلَى الْإِسْنَادِ[٢].

وَإِذَا قَرَأَ الشَّيْخُ[٣]، يَجُوزُ[٤] لِلرَّاوِي أَنْ يَقُولَ[٥]: حَدَّثَنِي، وَأَخْبَرَنِي[٦].

وَإِنْ[٧] قَرَأَ هُوَ عَلَى الشَّيْخِ، فَيَقُولُ[٨]: أَخْبَرَنِي، وَلَا يَقُولُ: حَدَّثَنِي.

وَإِنْ[٩] أَجَازَهُ الشَّيْخُ مِنْ غَيْرِ قِرَاءَةٍ[١٠]، فَيَقُولُ الرَّاوِي[١١]: أَجَازَنِي، أَوْ أَخْبَرَنِي[١٢] إِجَازَةً.

---

(١) العنعنة مصدر عنعن الحديث يعنعنه إذا رواه بكلمة: عن فلان عن فلان. (شرح الورقات للفركاح ص٢٨٩) وعند التلمساني (٢/ ٦٧٨): «وَالطَّعْنَةُ» بدل: «العنعنة»، وقال شارحا (٢/ ٦٨٣): «يعني أن الطعن في الخبر، وهو التضعيف، إنما يكون في رجال السند».

(٢) في «ف»: «بِالْإِسْنَادِ»، بدل: «عَلَى الْإِسْنَادِ»، وعند السعد (ق١٩ب) والحطاب (ص١٤٧) والتلمساني (٢/ ٦٨٣) والدلائي (٢/ ٢٣٩): «عَلَى الْأَسَانِيدِ».

(٣) في «أ» والتلمساني (٢/ ٦٨٤) زيادة: «عَلَى الرَّاوِي».

(٤) عند التلمساني (٢/ ٦٨٤): «فَيَجُوزُ».

(٥) عند الماردِيني (ص٢٢١): «يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الرَّاوِي».

(٦) في «أ» و«س» و«ع» و«ل» والمطبوع (ص١٢) والحطاب (ص١٤٨) والسعد (ق١٩ب) والتلمساني (٢/ ٦٨٤) والدلائي (٢/ ٢٤٢): «أَوْ أَخْبَرَنِي».

(٧) في «أ» والتلمساني (٢/ ٦٨٤): «وَإِذَا»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«م» و«ن»: «فَإِنْ».

(٨) في «ف» و«ل» والمحلي (ص٢١٦) والحطاب (ص١٤٨): «يَقُولُ»، دون فاء، وعند ابن إمام الكاملية (ص١٩٧) وابن قاوان (ص٥١٣): «فَيَقُولُ الرَّاوِي»، بزيادة: «الراوي»، وهي عند الدلائي (٢/ ٢٤٢) من الشرح.

(٩) في «ف»: «فَإِنْ».

(١٠) في «ج» وابن إمام الكاملية (ص١٩٨) وابن قاوان (ص٥١٣) والرملي (ص٢٩٣): «رِوَايَةٍ» بدل: «قِرَاءَةٍ»، قال الطبلاوي: «وفي نسخة: مِنْ غَيْرِ رِوَايَةٍ».

(١١) «الرَّاوِي» ليست في «أ» و«ج» و السعد (ق١٩ب) والمحلي (ص٢١٧) وابن إمام الكاملية (ص١٩٨) وابن قاوان (ص٥١٣) والتلمساني (٢/ ٦٨٤) والرملي (ص٢٩٣)، وتوجد عند الطبلاوي (ق٣٧ب) بالسواد، وعند الحطاب (ص١٤٨) والدلائي (٢/ ٢٤٦) خارج الأقواس.

(١٢) في «ب» و«س» و«ف» و«م» و«ن» و«ي» والسعد (ق١٩ب): «وَأَخْبَرَنِي» بالواو.

وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ: رَدُّ الْفَرْعِ إِلَى الْأَصْلِ[١] بِعِلَّةٍ[٢] تَجْمَعُهُمَا فِي الْحُكْمِ[٣].

وَهُوَ يَنْقَسِمُ[٤] إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: قِيَاسِ[٥] عِلَّةٍ، وَقِيَاسِ دَلَالَةٍ، وَقِيَاسِ شَبَهٍ[٦].

فَقِيَاسُ الْعِلَّةِ: مَا كَانَتْ[٧] الْعِلَّةُ فِيهِ[٨] مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ[٩].

وَقِيَاسُ الدَّلَالَةِ: هُوَ[١٠] الِاسْتِدْلَالُ[١١] بِأَحَدِ النَّظِيرَيْنِ[١٢] عَلَى الْآخَرِ،

---

(١) في «م»: «رَدُّ فَرْعٍ إِلَى أَصْلٍ»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.

(٢) عند الحطاب (ص١٤٨) و السعد (ق١٩ب) والتلمساني (٢/ ٦٩٩): «لِعِلَّةٍ»

(٣) في «أ» و«س» و«ع» و«ل» و«م» والفركاح (ص٢٩٧) والماردِيني (ص٢٢٢) والتلمساني (٢/ ٦٩٩): «رَدُّ الْفَرْعِ إِلَى الْأَصْلِ فِي الْحُكْمِ بِعِلَّةٍ تَجْمَعُهُمَا» ففيها تقديم وتأخير، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة، ولا تنس أن ما عند التلمساني «لِعِلَّةٍ» بدل: «بعلة»، و«فِي الْحُكْمِ» ليست في «س».

(٤) في «م»: «وَيَنْقَسِمُ»، دون: «هو» .

(٥) في «ج» و«ع» والفركاح (ص٣١٣) والمحلي (ص٢١٨) وابن إمام الكاملية (ص٢٠٣) وابن قاوان (ص٥٢٧) والحطاب (ص١٤٨) والرملي (ص٢٩٧) والدلائي (٢/ ٢٨٩) والطبلاوي (ق٣٨ب): «إِلَى قِيَاسِ».

(٦) في «أ»: «تَشَبُّهٍ».

(٧) عند الحطاب (ص١٤٨): «وَهُوَ مَا كَانَتْ».

(٨) «فِيهِ» لا توجد في «أ».

(٩) «لِلْحُكْمِ» لا يوجد في «أ» و«ب» و«س» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» والماردِيني (ص٢٢٩)، وهي من الشرح عند الطبلاوي (ق٣٨ب) والدلائي (٢/ ٢٨٩).

(١٠) عند الحطاب (ص١٥٠): «وَهُوَ».

(١١) في «ي»: «وَالِاسْتِدْلَالُ»، بالواو بدل الضمير: «هو»، وفي «ن»: «الاسْتِدْرَاكُ» بدل: «الِاسْتِدْلَالُ».

(١٢) في «ب»: «النَّظَرِ»، وفي «أ» و«ف» و«ن» و«ي» والتلمساني (٢/ ٧٠٤) والطبلاوي (ق٣٨ب): «النَّظَرَيْنِ»، وفي «س» و«م»: «الطَّرَفَيْنِ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة.

وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْعِلَّةُ[١] دَالَّةً[٢] عَلَى الْحُكْمِ، وَلَا تَكُونَ مُوجِبَةً لِلْحُكمِ[٣].

وَقِيَاسُ الشَّبَهِ[٤]: هُوَ[٥] الْفَرْعُ الْمُتَرَدِّدُ[٦] بَيْنَ أَصْلَيْنِ، فَيُلْحَقُ بِأَكْثَرِهِمَا[٧] شَبَهًا.

وِمِنْ شَرْطِ الْفَرْعِ: أَنْ يَكُونَ مُنَاسِبًا لِلْأَصْلِ[٨].

وَمِنْ شَرْطِ الْأَصْلِ: أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا بِدَلِيلٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ.

وَمِنْ شَرْطِ الْعِلَّةِ: أَنْ تطَّرِدَ فِي مَعْلُولَاتِهَا فَلا[٩] تَنْتَقِضُ[١٠] لَا[١١] لَفْظًا وَلَا مَعْنًى.

وَمِنْ شَرْطِ الْحُكْمِ: أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الْعِلَّةِ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ.

---

(١) عند الرملي (ص٢٩٨): «العِلَّةُ فِيهِ»، بزيادة: «فيه»، وهي عند الدلائي (٢/ ٢٩٢) والطبلاوي (ق٣٩أ) من الشرح.

(٢) في «ن»: «دَلَالَةً»، وعند ابن إمام الكاملية (ص٢٠٣): «الدَّالَّةَ».

(٣) للحكم ليست في «ب» و«س» و«ف» و«ي» وابن إمام الكاملية (ص٢٠٣) وابن قاوان (ص٥٢٧) والمارديني (ص٢٢٩)، ومن الشرح عند الدلائي (٢/ ٢٩٢)، وفي «م»: «فِي الْحُكْم».

(٤) في«أ»: «التَّشَبُّهِ»، وفي «ل» و«م»: «الشُّبْهَةِ».

(٥) في «ف» والحطاب (ص١٥٠): «وَهُوَ».

(٦) في «ب» و«ج» و«ي» والمطبوع (ص١٢) والطبلاوي (ق٣٩أ): «المُرَدَّدُ»، قال الطبلاوي: «المُرَدَّدُ، أو: المُتَرَدِّدُ كما في نسخة».

(٧) عند ابن قاوان (ص٥٣٠): «بِأَكْثَرِهَا»، وفي «ي»: «فَيَلْحَقُ أَكْثَرَهُمَا».

(٨) في «ي»: «كَالْأَصْلِ»، وفي المطبوع (ص١٣): زيادة: «فِيمَا يُجْمَعُ بِهِ بَيْنَهُمَا لِلْحُكْمِ».

(٩) في «س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ي» والمحلي (ص٢٢٤) والسعد (ق٢٠أ) والمارديني (ص٢٣٤): «وَلَا»، وعند الفركاح (ص٣٢١): «وَأَلَّا».

(١٠) في «أ»: «تُنْقَضُ»، وفي «س»: «يُنْقَضُ».

(١١) «لَا» ليست في «ج» و«ل» و«م» والمطبوع (ص١٣) والمحلي (ص٢٢٤) وابن إمام الكاملية (ص٢٠٤) وابن قاوان (ص٥٥٣) والحطاب (ص١٥٣) والرملي (ص٣٠٤) والطبلاوي (ق٣٩ب) والدلائي (٢/ ٣٢٦).

وَالْعِلَّةُ: هِيَ الْجَالِبَةُ لِلْحُكْمِ.
وَالْحُكْمُ: هُوَ الْمَجْلُوبُ لِلْعِلَّةِ[١].

(١) «لِلْعِلَّةِ» ليست عند ابن قاوان (ص٥٦٦)، وفي «ع» و«م»: «بِالْعِلَّةِ»، وأشار ناسخا «م» و«ع» إلى ورود المثبت في نسخة.

وَأَمَّا الْحَظْرُ وَالْإِبَاحَةُ:

فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ[١]: إِنَّ[٢] أَصْلَ الْأَشْيَاءِ[٣] عَلَى[٤] الْحَظْرِ إِلَّا مَا أَبَاحَتْهُ الشَّرِيعَةُ، فَإِنْ[٥] لَمْ يُوجَدْ فِي الشَّرِيعَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِبَاحَةِ يُتَمَسَّكُ[٦] بِالْأَصْلِ وَهُوَ الْحَظْرُ[٧].

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ[٨] بِضِدِّهِ، وَهُوَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ[٩] عَلَى الْإِبَاحَةِ[١٠]، إِلَّا مَا حَظَرَهُ الشَّرْعُ[١١].

[وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِالتَّوَقُّفِ][١٢].

---

(١) في «أ» والتلمساني (٢/ ٧٢٨): «مَنْ قَالَ».

(٢) «إِنَّ» لا توجد في «أ» والسعد (ق٢٠أ) والتلمساني (٢/ ٧٢٨).

(٣) عند السعد (ق٢٠أ) والتلمساني (٢/ ٧٢٨): «الْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ»، وفي «ج» والمطبوع (ص١٣) ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وعند المحلي (ص٢٢٧) وابن إمام الكاملية (ص٢٠٩) وابن قاوان (ص٥٧٣) والحطاب (ص١٥٥) والرملي (ص٣٠٩) والدلائي (٢/ ٣٧٩) والطبلاوي (ق٤٠ب): «إِنَّ الْأَشْيَاءَ».

(٤) «عَلَى» لا توجد في «أ» ففيها: «مَنْ قَالَ: أَصْلُ الْأَشْيَاءِ الحَظْرُ».

(٥) عند السعد (ق٢٠أ): «إِلَّا مَا أَبَاحَهُ الشَّرْعُ، وَإِنْ . . .»

(٦) في «أ» و«ن» والفركاح (ص٣٣٣) والسعد (ق٢٠أ) وابن إمام الكاملية (ص٢٠٩) وابن قاوان (ص٥٧٣) والرملي (ص٣٠٩) والتلمساني (٢/ ٧٢٨) والدلائي (٢/ ٣٨٠): «فَيُتَمَسَّكُ»، وفي المطبوع (ص١٣): «فَيُسْتَمْسَكُ».

(٧) عند الدلائي (٢/ ٣٨٠) خارج الأقواس: «الَّذِي هُوَ الْحَظْرُ» بدل: «وَهُوَ الْحَظْرُ».

(٨) في «أ» والتلمساني (٢/ ٧٢٨): «مَنْ قَالَ».

(٩) عند الفركاح (ص٣٣٣): «أَنَّ أَصْلَ الأَشْيَاءِ».

(١٠) في «أ» و«ل» و«ي» والتلمساني (٢/ ٧٢٨) والماردِيني (ص٢٣٦): «أَنَّ الأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةُ»، وأشار ناسخ الماردِيني إلى ثبوت كلمة «عَلَى» قبل الإباحة في نسخة، وعند السعد (ق٢٠أ) والمحلي (ص٢٢٧) والحطاب (ص١٥٦) والدلائي (٢/ ٣٨٠): «أَنَّهَا عَلَى الْإِبَاحَةِ»، بزيادة: «أنها».

(١١) عند ابن إمام الكاملية (ص٢٠٩): «الشَّارِعُ» بدل: «الشَّرْعُ».

(١٢) هذه الزيادة موجودة في «أ» وعند الماردِيني (ص٢٣٦) والتلمساني (٢/ ٧٢٨).

وَمَعْنَى اسْتِصْحَابِ الْحَالِ[١]: أَنْ[٢] يُسْتَصْحَبَ الْأَصْلُ[٣] عِنْدَ عَدَمِ الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ.

(١) في «س» و«م»: «اسْتِصْحَابِ الأَصْلِ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة.
(٢) في «س»: «وَهُوَ أَنْ»، وفي «ع»: «هُوَ أَنْ».
(٣) «الْأَصْلُ» ليست في «س»، وجاء في «ب» و«ي»: «أَنْ يُسْتَصْحَبَ أَصْلٌ» دون ألف ولام، وفي «ف»: «أَنْ يَسْتَصْحِبَ أَصْلًا»، وعند الطبلاوي (ق١٤١أ): «أَنْ يَسْتَصْحِبَهُ الأَصْلُ»، وعند الدلائي (٢/ ٣٩٢): «الحَالُ» بدل: «الأَصْلُ»، وقال شارحا: «أن يُسْتَصْحَبَ في حكم الشيء الحَالُ؛ أي العدم الأصلي، فيقال: الأصل عدم كذا».

وَأَمَّا الْأَدِلَّةُ[١] فَيُقَدَّمُ الْجَلِيُّ مِنْهَا[٢] عَلَى الْخَفِيِّ[٣]، وَالْمُوجِبُ لِلْعِلْمِ عَلَى الْمُوجِبِ لِلظَّنِّ[٤]، وَالنُّطْقُ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالْقِيَاسُ الْجَلِيُّ عَلَى الْخَفِيِّ[٥].

فَإِنْ وُجِدَ فِي النُّطْقِ[٦] مَا يُغَيِّرُ الْأَصْلَ[٧]، وَإِلَّا فَيُسْتَصْحَبُ[٨] الْحَالُ.

---

(١) في «س»: «الدَّلَالَةُ».

(٢) «مِنْهَا» ليست في «س» والسعد (ق٢٠أ) والماردِيني (ص٢٣٩).

(٣) عند الدلائي (٢/ ٤٠٧): «الخَفِيِّ مِنْهَا»، بزيادة: «منها».

(٤) عند السعد (ق٢٠أ): «لِلنَّظَرِ» بدل: «لِلظَّنِّ»، وهنا انتهى الموجود من نسخة الطبلاوي.

(٥) في ج: «الخَفِيِّ الشَّبَهِ»، وفي «ف»: «والْجَلِيُّ عَلَى الْخَفِيِّ»، دون كلمة: «القياس»، وفي «أ» و«ع» و«م» و«ن» والماردِيني (ص٢٣٩) وابن إمام الكاملية (ص٢١٧) والتلمساني (٢/ ٧٤٨): «عَلَى الْقِيَاسِ الْخَفِيِّ»، بزيادة كلمة القياس، وهي من الشرح عند ابن قاوان (ص٥٩٨) والحطاب (ص١٦١) وقوله: «عَلَى الْخَفِيِّ» لا توجد في «ي».

(٦) في «أ»: «اللَّفْظِ» بدل: «النُّطْقِ».

(٧) في «س» زيادة: «فَذَاكَ».

(٨) في «ج»: «فَلْيُسْتَصْحَبْ»، وفي «م»: «يُسْتَصْحَبُ»، وعند الماردِيني (ص٢٣٩): «اسْتُصْحِبَ».

وَمِنْ شَرْطِ[١] الْمُفْتِي[٢]: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْفِقْهِ أَصْلًا وَفَرْعًا[٣]، خِلَافًا[٤] وَمَذْهَبًا، وَأَنْ يَكُونَ[٥] كَامِلَ الآلَةِ[٦] فِي الِاجْتِهَادِ، عَارِفًا بِمَا[٧] يُحْتَاجُ إِلَيهِ فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ[٨] مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ[٩]، وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ[١٠]، وَتَفْسِيرِ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَحْكَامِ[١١] وَالْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِيهَا.

وَمِنْ شَرْطِ[١٢] الْمُسْتَفْتِي أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ التَّقْلِيدِ[١٣]، فَيُقَلِّدُ الْمُفْتِي فِي الْفُتْيَا[١٤].

---

(١) في «ن» والدلائي (٢/ ٤٤٤): «شُرُوطِ».

(٢) في «ج» زيادة: «وَهُوَ المُجْتَهِدُ».

(٣) عند ابن قاوان (ص٦٠١) والتلمساني (٢/ ٧٦١): «فَرْعًا وَأَصْلًا».

(٤) «خِلَافًا» ليست عند ابن قاوان (ص٦٠١)، وعند الدلائي (٢/ ٤٤٤): «وَخِلَافًا» بزيادة الواو.

(٥) في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ي» والماردِيني (ص٢٤٢) والتلمساني (٢/ ٧٦١): «وَيَكُونَ».

(٦) في «أ» و«ف» والسعد (ق٢٠ب) والماردِيني (ص٢٤٢) والحطاب (ص١٦٤) والتلمساني (٢/ ٧٦١): «الْأَدِلَّةِ» بدل: «الْآلَةِ».

(٧) عند الدلائي (٢/ ٤٤٨): «عَالِمًا» بدل: «عَارِفًا»، وفي «س»: «لِمَا»، وفي «أ» و«ب» و«ع» والفركاح (ص٣٤٠) والتلمساني (٢/ ٧٦١): «بِجَمِيعِ مَا».

(٨) «فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ» ليست في «أ» و«س» والتلمساني (٢/ ٧٦١)، و«اسْتِنْبَاطِ» وحدها ليست في «ب» و«ع» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» والفركاح (ص٣٤٠)، وجاء عند السعد (ق٢٠ب): «فِي الِاسْتِفْتَاءِ فِي الْأَحْكَامِ».

(٩) عند الماردِيني (ص٢٤٢): «مِنْ نَحْوٍ وَلُغَةٍ»، وأشار إلى ورود المثبت في نسخة.

(١٠) في المطبوع (ص١٣) «الرِّجَالِ الرَّاوِينَ» بزيادة: «الرَّاوِينَ»، وهي عند المحلي (ص٢٣٧) والحطاب (ص١٦٤) والرملي (ص٣٢٨) من الشرح.

(١١) في «ب» و«ع» و«ل»: «فِيهَا» بدل: «فِي الْأَحْكَامِ»، وعند الماردِيني (المخطوط): «مِنْهَا»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة، وعند الدلائي (٢/ ٤٥٢): «فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ».

(١٢) في «س»: «وَشَرْطُ المُسْتَفْتِي»، دون كلمة: «مِنْ».

(١٣) في المطبوع (ص١٤): «أَهْلًا لِلتَّقْلِيدِ».

(١٤) «فِي الفُتْيَا» ليست عند الدلائي (٢/ ٤٩٠) وجاء في «أ» والفركاح (ص٣٤٨) والماردِيني (ص٢٤٥) والحطاب (ص١٦٦): «الفَتْوَى» بدل: «الْفُتْيَا»، وأشار ناسخ الماردِيني إلى ورود المثبت في نسخة.

وَلَيْسَ لِلْعَالِمِ أَنْ يُقَلِّدَ(١)، وَقِيلَ: يُقَلِّدُ(٢)

والتَّقْلِيدُ: قَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ(٣) بِلَا(٤) حُجَّةٍ.

فَعَلَى هَذَا(٥) قَبُولُ قَوْلِ النَّبِيِّ(٦) -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-(٧) يُسَمَّى تَقْلِيدًا.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ(٨): التَّقْلِيدُ(٩) قَبُولُ(١٠) قَوْلِ الْقَائِلِ(١١) وَأَنْتَ لَا تَدْرِي مِنْ أَيْنَ قَالَهُ(١٢).

فَإِنْ قُلْنَا: إِنَّ(١٣) النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-(١٤) كَانَ(١٥) يَقُولُ

---

(١) عند الدلائي (٢/ ٤٩٨): «أَنْ يُقَلِّدَ غَيْرَهُ»، بزيادة: «غيره».

(٢) «وَقِيلَ: يُقَلِّدُ» لا توجد في «أ» و«ج» والمطبوع (ص١٤) والمحلي (ص٢٣٧) وابن إمام الكاملية (ص٢٢٣-٢٢٤) وابن قاوان (ص٦١٦-٦١٧) والحطاب (ص١٦٧) والرملي (ص٣٣١) والدلائي (٢/ ٤٩٨).

(٣) «القَائِلِ» ليست في «س»، فلعل العبارة عنده «قَبُولُ قَوْلٍ» بالتنوين.

(٤) عند الماردِيني (ص٢٤٩): «مِنْ غَيْرِ» بدل: «بِلَا»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.

(٥) «هَذَا» ساقطة من «ف».

(٦) عند الماردِيني (ص٢٤٩): «قَوْلِهِ» بدل: «قَوْلِ النَّبِي».

(٧) في «ع» و«ف» والماردِيني (ص٢٤٩): «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وعند الدلائي (٢/ ٥٠٧) زيادة: «فِيمَا يَذْكُرُهُ مِنَ الْأَحْكَام».

(٨) في «ي»: «مَنْ يَقُولُ».

(٩) «التَّقْلِيدُ» ليس عند ابن قاوان (ص٦١٨).

(١٠) عند الماردِيني (ص٢٤٩): «هُوَ قَبُولُ»، بزيادة: «هو».

(١١) في «س»: «قَبُولُ قَوْلٍ»، دون: «القائل»، وعند التلمساني (٢/ ٧٧٦): «قَوْلِ الْغَيْرِ».

(١٢) في «ي» ونسخة أشار إليها ناسخ الماردِيني: «قَالَ» بدل: «قَالَهُ».

(١٣) في «ف»: «فَإِنْ قُلْتَ»، و«إِنَّ» ليست في «ي».

(١٤) في «ع»: «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وعند الماردِيني (ص٢٤٩): «إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(١٥) «كَانَ» ليست عند السعد (ق٢١ب).

بِالْقِيَاسِ[١]، فَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى[٢] قَبُولُ قَوْلِهِ[٣] تَقْلِيدًا.

(١) في «ب» و«ع» و«ل» والفركاح (ص٣٥٤): «بِالِاجْتِهَادِ» بدل: «بِالْقِيَاسِ»، وقال الدلائي (٢/ ٥٠٩): «بالقياس؛ أي: الاجتهاد فيما لا نص فيه، كما هي عبارة البرهان بدل القياس».

(٢) في «ل» والسعد (ق٢١ب): «نُسَمِّيَ»، وفي «م» و«ن»: «تُسَمِّيَ».

(٣) «قَبُولُ قَوْلِهِ» ليست في «ف» و«ي»، و«قَبُولُ» وحدها ليست في «أ» و«م» والمارديني (ص٢٤٩).

وَأَمَّا[١] الِاجْتِهَادُ فَهُوَ: بَذْلُ الْوُسْعِ فِي بُلُوغِ الْغَرَضِ.

فَالْمُجْتَهِدُ[٢] إِنْ كَانَ[٣] كَامِلَ الْآلَةِ[٤] فِي الِاجْتِهَادِ[٥]، فَإِنْ[٦] اجْتَهَدَ فِي الْفُرُوعِ[٧] فأَصَابَ[٨] فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنِ اجْتَهَدَ[٩] وأَخْطَأَ[١٠] فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ[١١].

وَمِنهُمْ مَنْ قَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفُرُوعِ مُصِيبٌ.

وَلا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْأُصُولِ[١٢] مُصِيبٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ[١٣] يُؤَدِّي إِلَى تَصْوِيبِ أَهْلِ الضَّلَالَةِ مِنَ النَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالْكُفَّارِ وَالْمُلْحِدِينَ[١٤].

---

(١) في «أ» و«م» زيادة: «فَصْلٌ»، قبل قوله: «وَأَمَّا» .

(٢) في «ي» والفركاح (ص٣٥٨) والسعد (ق٢١ب) والمحلي (ص٢٤٠) والتلمساني (٢/ ٧٨٢) والحطاب (ص١٧٠): «وَالْمُجْتَهِدُ».

(٣) في «س»: «وَجَبَ أَنْ يَكُونَ»، وفي «ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «إِذَا كَانَ».

(٤) في «أ» و«ن» والسعد (ق٢١ب) والتلمساني (٢/ ٧٨٢) والماردِيني (ص٢٥١) والحطاب (ص١٧٠): «الْأَدِلَّةِ» بدل: «الآلَةِ»، وفي «ف»: «الْعَدَالَةِ».

(٥) «فِي الِاجْتِهَادِ» ليست في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» والفركاح (ص٣٥٨).

(٦) في «أ» و«م» و«ي»: «إِنْ»، وفي نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «فَاجْتَهَدَ».

(٧) في «س» و«ف»: «الْفَرْعِ»، و«فِي الْفُرُوعِ» ليست في «أ».

(٨) في «س» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» والفركاح (ص٣٥٨) والمحلي (ص٢٤٠) والماردِيني (ص٢٥١) والتلمساني (٢/ ٧٨٢) والحطاب (ص١٧٠): «وَأَصَابَ».

(٩) في «أ» و«ج» المطبوع (ص١٤) والسعد (ق٢١ب) والمحلي (ص٢٤٠) والرملي (ص٣٤٣): «وَإِنِ اجْتَهَدَ فِيهَا» بزيادة: «فِيهَا».

(١٠) في «أ» و«س» و«ع» و«ي»: «فَأَخْطَأَ»، بالفاء.

(١١) «وَاحِدٌ» ليست في المطبوع (ص١٤) وعند الرملي (ص٣٤٣) من الشرح.

(١٢) في المطبوع (ص١٤) وعند المحلي (ص٢٤٢) والحطاب (ص١٧١) والرملي (ص٣٤٥): «فِي الْأُصُولِ الْكَلَامِيَّةِ».

(١٣) عند الحطاب (ص١٧١): «لِأَنَّهُ» بدل: «لِأَنَّ ذَلِكَ».

(١٤) «وَالْمُلْحِدِينَ» ليست عند السعد (ق٢٢ب).

وَدَلِيلُ مَنْ قَالَ: لَيْسَ[١] كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفُرُوعِ مُصِيبًا[٢]، قَوْلُهُ[٣] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٤]: «مَنِ اجْتَهَدَ فَأَصَابَ[٥] فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمَنِ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ[٦] فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ»[٧]، وَجْهُ[٨] الدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ- خَطَّأَ[٩] الْمُجْتَهِدَ تَارَةً وَصَوَّبَهُ[١٠] أُخْرَى[١١].

واللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَعْلَى وَأَعْلَمُ[١٢].

---

(١) «لَيْسَ» لا توجد في «ب».

(٢) في «ف»: «وَالدَّلِيلُ مِنْ كُلِّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفَرْعِ مُصِيبٌ» ففي الجملة اضطراب.

(٣) عند التلمساني (٢/ ٧٨٢): «قَوْلُ النَّبِيِّ».

(٤) في «ب» و«ع» و«ف»: «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وفي «ل» و«ن»: «عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ».

(٥) في «ج» و«م» و«ن» والسعد (ق٢٢ب) والمحلي (ص٢٤٣) وابن إمام الكاملية (ص٢٢٨) وابن قاوان (ص٦٣٩) والتلمساني (٢/ ٧٨٢) والحطاب (ص١٧٢) والرملي (ص٣٤٦) والدلائي (٢/ ٥٣٧): «وَأَصَابَ»، بالواو.

(٦) في «أ» و«ب» و«ي» والفركاح (ص٣٦٤): «فَأَخْطَأَ».

(٧) متفق عليه، رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٤/ ٣٧٢رقم٧٣٥٢) والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٣/ ١٣٤٢رقم١٧١٦)، واللفظ فيهما: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ».

(٨) في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ن» والفركاح (ص٣٦٤) والسعد (ق٢٢ب) والدلائي (٢/ ٥٣٨): «وَوَجْهُ»، وفي «أ»: «فَوَجْهُ»، وفي «ل»: «وَوَجْهُ مَا أَوَّلْنَاهُ»

(٩) في «ف» و«م» و«ي» والتلمساني (٢/ ٧٨٢): «قَدْ خَطَّأَ».

(١٠) عند السعد (ق٢٢ب): «المُجْتَهِدِينَ تَارَةً، وَصَوَّبَهُمْ».

(١١) هذه الفقرة الأخيرة لا توجد عند المارديني، ومن قوله: «وَجْهُ الدَّلِيلِ...» إلى آخر الفقرة، لا توجد عند ابن قاوان.

(١٢) هكذا في المطبوع (ص١٤)، وفي «م»: «وَاللَّهُ سُبْحَانَه وَتَعَالَى أَعْلَمُ» وعند التلمساني (٢/ ٧٨٢): «واللَّهُ سُبْحَانَه أَعْلَمُ» وفي «ي»: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ»، وفي «أ»: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ» وخاتمة النسخ الأخرى تضمنت عبارات شبيهة مع زيادة ونقصان، وهذا آخر التعليق والحمد للَّه رب العالمين.

الفهارس العامة

أولا: قائمة الآيات القرآنية حسب ورودها في المتن
ثانيا: قائمة الأحاديث النبوية
ثالثا: قائمة الأعلام المذكورين في المتن
رابعا: قائمة المصادر والمراجع
خامسا: قائمة المحتويات

أولا: قائمة الآيات القرآنية حسب ورودها في المتن

- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ سورة الشورى: (١١) ..... (٦٩)
- ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ سورة يوسف: (٨٢) ..... (٦٩)
- ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ سورة الكهف: (٧٧) .....(٦٩)
- ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ * قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ﴾ سورة المدثر:(٤٢-٤٣)ص٧٣ -٧٤
- ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ سورة الأحزاب: (٢١) ٨٥

ثانيا: قائمة الأحاديث النبوية

- لا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ ٩٣
- مَنِ اجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمَنِ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ ١١٠

ثالثا: قائمة الأعلام المذكورين في المتن (علم واحد):

- سعيد بن المسيب ٩٨

* * *

رابعا: قائمة المصادر والمراجع

(١) الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج، لعبد الله بن محمد بن الصديق الغماري، تحقيق سمير طه المجذوب، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢) الإبهاج في شرح المنهاج، لعلي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين عبد الوهاب، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط١، ١٤٠١هـ -١٩٨١م.

(٣) الإشارات إلى شروح الورقات، للدكتور عمر غني سعود العاني، بحث منشور على الشابكة (الإنترنت) .

(٤) الأعلام، للزِّرِكْلِي، خير الدين، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٦، ٢٠٠٥م.

(٥) أعلام أصول الفقه الإسلامي ومصنفاتهم، تأليف الدكتور محمد مظهر بقا، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٠هـ.

(٦) الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، المسمى بنزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، للشريف عبد الحي بن فخر الدين الحسني، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٧) الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه، للمارديني محمد بن عثمان بن علي الشافعي، تحقيق د. عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

(٨) الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، لمجير الدين الحنبلي العليمي، تحقيق محمود عودة الكعابنة، مكتبة دنديس، الخليل، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٩) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لإسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم، مصورة دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
(١٠) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني محمد بن علي، تحقيق د.حسين العمري، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
(١١) بلاد شنقيط المنارة والرباط، للخليل النحوي، المنظمة العربية، للتربية والثقافة والعلوم، تونس، ١٩٨٧م.
(١٢) التحقيقات في شرح الورقات، لابن قاوان الحسين بن أحمد الكيلاني، تحقيق الشريف سعد بن عبد الله بن حسين، دار النفائس، عمان، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
(١٣) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي، للعراقي أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، تحقيق محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
(١٤) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جُزَيّ محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي، اعتنى به أبو بكر بن عبدالله سعداوي، المنتدى الإسلامي، الشارقة، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
(١٥) جامع الشروح والحواشي، لعبد الله بن محمد الحبشي، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، ط٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
(١٦) الجامع الصحيح، للبخاري محمد بن إسماعيل، تحقيق محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، القاهرة، ط١، ١٤٠٠هـ.
(١٧) حاشية الدمياطي على شرح الورقات، لأحمد بن محمد الدمياطي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية.
(١٨) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد المحبي، مصورة دار صادر، بيروت .

(١٩) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني، تصحيح الدكتور سالم الكرنكوي الألماني.
(٢٠) الدليل إلى المتون العلمية، لعبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
(٢١) درة الحجال في أسماء الرجال، لابن القاضي أبي العباس أحمد بن محمد المكناسي، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، مكتبة دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة، تونس.
(٢٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
(٢٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي شمس الدين محمد بن أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
(٢٤) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، دار الفكر، بيروت.
(٢٥) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد عبد الحي بن أحمد الحنبلي، تحقيق محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
(٢٦) الشرح الكبير على الورقات، للعبادي أحمد بن قاسم، تحقيق سيد عبد العزيز وعبد الله ربيع، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
(٢٧) شرح نظم ورقات إمام الحرمين في أصول الفقه للشيخ سيدي محمد بن سيدي المختار الكنتي الشنقيطي، تأليف محمد يحيى الولاتي الشنقيطي، أعده ونشره محمد محفوظ بن أحمد، الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
(٢٨) شرح الورقات، للتفتازاني سعد الدين مسعود بن عمر، نسخة مخطوطة في مكتبة الحرم المدني، برقم [٨٠/ ٨٠/ ١].

(٢٩) شرح الورقات، لابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق محسن صالح الكوردي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط٢، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
(٣٠) شرح الورقات، للطبلاوي محمد أبي النصر بن ناصر الدين الشافعي، نسخة مخطوطة في الجامع الأزهر برقم [١٥١٩].
(٣١) شرح الورقات في أصول الفقه، للفركاح تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع، أعده للنشر حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، ط١، ١٤٢٨هـ -٢٠٠٧م.
(٣٢) شرح الورقات في أصول الفقه، للمحلي جلال الدين محمد بن أحمد الشافعي، تحقيق د. حسام الدين بن موسى عفانة، مكتبة العبيكان، الرياض، ط٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م .
(٣٣) شرح الورقات في أصول الفقه، لسعد بن ناصر الشثري، كنوز إشبيليا، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
(٣٤) شرح الورقات لإمام الحرمين في أصول الفقه، لابن إمام الكاملية محمد ابن محمد بن عبد الرحمن القاهري، تحقيق عمر غني سعود العاني، دار عمار، عمان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
(٣٥) صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
(٣٦) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي محمد بن عبد الرحمن، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
(٣٧) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي تاج الدين عبد الوهاب بن علي، تحقيق د. عبد الفتاح الحلو ود.محمود محمد الطناحي، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
(٣٨) طبقات الفقهاء الشافعية، لابن قاضي شهبة أبو بكر بن أحمد، تحقيق د. علي محمد عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

(٣٩) علماء نجد خلال ثمانية قرون، لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح آل بسام، دار العاصمة، الرياض، ط٢، ١٤١٩هـ.
(٤٠) عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران، للبقاعي إبراهيم بن حسن، تحقيق د. حسن حبشي، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
(٤١) غاية المأمول في شرح ورقات الأصول، للرملي شهاب الدين أحمد بن أحمد بن حمزة الشافعي، تحقيق عثمان يوسف حاجي أحمد الأصولي، الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
(٤٢) غاية المرام في شرح مقدمة الإمام، لابن زكري التلمساني أبي العباس أحمد المالكي، تحقيق د.محند أوإدير مشنان، دار التراث، الجزائر، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
(٤٣) الفلاكة والمفلوكون، للدلجي أحمد بن علي، مطبعة الشعب، القاهرة، ١٣٢٢هـ.
(٤٤) الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل البيت، عمان، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
(٤٥) قرة العين في شرح ورقات إمام الحرمين، للحطاب أبي عبد الله محمد ابن محمد الرعيني، مطبوع مع حاشية السوسي، تونس، ١٩٥١م، ونسخة أخرى نشر مكتبة عبد الحميد أحمد حنفي، ط١.
(٤٦) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.
(٤٧) الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، للغزي نجم الدين محمد بن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٤٨) المبتدأ والخبر لعلماء في القرن الرابع عشر وبعض تلاميذهم، لإبراهيم ابن محمد بن ناصر السيف، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
(٤٩) مذاهب الإسلاميين، للدكتور عبد الرحمن بدوي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
(٥٠) المعارج المرتقيات إلى معاني الورقات، للمرابط الصغير محمد بن محمد الدلائي المالكي، رسالتان علميتان في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، تحقيق صالح بن سليمان العبيد، وهيثم خليل محمد الزماعرة، ١٤٢٧ - ١٤٢٨هـ .
(٥١) معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
(٥٢) معجم المطبوعات العربية والمعربة، ليوسف إليان سركيس، مطبعة سركيس بمصر، ١٣٤٦هـ - ١٩٢٨ (مصورة دار صادر، بيروت) .
(٥٣) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوي محمد بن عبد الرحمن، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
(٥٤) هدية العارفين: أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٠م.
(٥٥) الورقات، لإمام الحرمين عبد الملك بن يوسف الجويني، مكتبة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة، وعشر نسخ خطية تفاصيلها في قسم الدراسة.
(٥٦) الوسيط في تراجم أدباء شنقيط، بعناية فؤاد سيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٥، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

❊ ❊ ❊

خامسا: قائمة المحتويات

- مقدمة المحقق ٥

القسم الأول
دراسة كتاب الورقات في أصول الفقه
٧ - ٥٥

- المبحث الأول تعريف موجز بإمام الحرمين ٩
- المبحث الثاني: بيان اسم الكتاب ١٢
- المبحث الثالث: إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه ١٣
- المبحث الرابع: موضوع الكتاب ومحتوياته ١٥
- المبحث الخامس: منهج المؤلف في كتابه ..... ١٧.
- المبحث السادس: ترتيب الكتاب ١٨
- المبحث السابع: ثناء العلماء على الكتاب ٢٠
- المبحث الثامن: عناية العلماء بكتاب الورقات ..... ٢١.
- المبحث التاسع: بيان النسخ المعتمدة في التحقيق ٣٨
- المبحث العاشر: متن الورقات المجرد ٤٦

القسم الثاني
تحقيق كتاب الورقات في أصول الفقه
٥٧- ١١٠

- تعريف أجزاء أصول الفقه ٥٩
- الأحكام الشرعية ٦١
- مقدمات منطقية ٦٢
- تعريف علم أصول الفقه ٦٥
- أبواب أصول الفقه إجمالا ٦٦
- أقسام الكلام ٦٧
- الأمر والنهي ٧٠
- العام ٧٦
- الخاص ٧٩
- المجمل والمبين والظاهر والمؤول ٨٢
- الأفعال ٨٤
- النسخ ٨٨
- فصل في التعارض ٩١
- الإجماع ٩٣
- الأخبار ٩٧
- القياس ١٠٠
- الحظر والإباحة ١٠٣
- ترتيب الأدلة ١٠٥
- صفة المفتي والمستفتي ١٠٦

- أحكام المجتهدين ١٠٩

الفهارس العامة

١١١ - ١٢١

- أولا: قائمة الآيات القرآنية حسب ورودها في المتن ١١٣
- ثانيا: قائمة الأحاديث النبوية ١١٣
- ثالثا: قائمة الأعلام المذكورين في المتن ١١٣
- رابعا: قائمة المصادر ١١٥
- خامسا: قائمة المحتويات ١٢١

والحمد لله رب العالمين